الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة لمين دباغين سطيف 2

كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية

قسم التاريخ و الآثار

محاضرات في مادة النشاط الفلاحي

مطبوعة موجهة لطلبة سنة أولى ماستر تخصص تاريخ الغرب الإسلامي في العصر الوسيط

من إعداد الدكتور : بكاي عبد المالك

السنة الجامعية 2021-2022

محاضرات في مادة النشاط الفلاحي:

مقدمة:

عمل الفقهاء على تحبيب العمل للنـــاس ومن ذلك ما كان يقوم به الفقيه سيدي أحمد الغماري إذا جاءه أحد الناس يسأله الاستخارة في سفر معين بغرض التجارة أو القراض كان يسأله عن الفائدة من ذلك ثم يوصيه بحسن المعاملة ، وكان هذا الفقيه يحبب الناس إلى العمل ويحضهم على التجارة والفلاحة ويفضلهما على الجلـــوس للعبادة والزهد ، وكـــان يشير في ذلك إلى حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي يقول فيه : " لا خير في من لا يحب المال ليصل به رحمه ويستغني به عن الناس "[1] .

اختلفت و تعددت الأنشطة الاقتصادية الممارسة في بلاد المغرب و ذلك للاختلاف الناتج عن التنوع الجغرافي و كذا التنوع العرقي و محاولة كل عرق الاستئثار بمهنة معينة فمثلا اليهود استأثروا بالتجارة و الأندلسيون ببعض الزراعات ، و سنحاول هنا الحديث النشاط الفلاحي وما صاحبه من أنشطة في بلاد المغرب خلال العصر الوسيط .

[1] البيهقي :أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر (458هـ/1065م): شعب الإيمان ، تح محمد سعيد بسيوني زغلول ، ج4 ، دار الكتب العلمية بيروت ، 1410 هـ، ج2 ص 92 ، ابن صعد : أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري التلمساني (901هـ/1495م): روضة النسرين في التعريف بالأشياخ الأربعة المتأخرين ، مراجعة و تح يحي بوعزيز ، ط1 ، منشورات ANEP، و المطبعة الحديثة IMAG للفنون المطبعية ، الجزائر ،2004ص 217 .

المحاضرة الأولى: الوضعية الفقهية للأرض في بلاد المغرب

1- تعريف الملكية:

أ- الملكية لغة: نسبة إلى المِلك ويجوز في ميمه الكسر والفتح والضمّ، إلاّ أنّ معظم اللغويين يستعملون المِلك بكسر الميم في ملك الأشياء، وبالضم في مُلك 0 السلطنة، والوصف من الأول: مالك وجمعه الملاك، والوصف من الثاني: بالضم " مَلِك". بفتح الميم وكسر اللاّم، وجمعه ملوك.

ب- المِلْكُ في اصطلاح الفقهاء: عرّفه أحد المعاصرين بأنّه" اختصاص حاجز شرعا يسوّغ صاحبه التصرّف إلاّ لمانع "، فمعنى كونه حاجزاً أنه يحجز غير المالك عن الانتفاع والتصرّف دون إذن المالك، أما المانع الذي يمنع المالك عن التصرّف هو نقص الأهلية كما في الصغير، حيث يتصرّف عنه وليّه، وحقّ الغير كما هو الحال للرّاهن في ماله المرهون، والمدين المحجور عليه في ماله.

ويعدّ العقار عامّة والأرض خاصّة من أهمّ أنواع الملكية التي دار النقاش حولها بين فقهاء الأمّة، لتبيان وضعيتها الشرعية بمختلف أنواعها.

2- أقسام ملكية الأرض: تنقسم الملكية إلى ملكية عين وملكية منفعة:

- ملكية العين: هي التي تسمّى بملك ذات الشيء كملك العقّار المنقول من الأموال أو الأعيان ممّا له منفعة لم يحرّمها الشّارع كالميتة والخنزير.

- ملكية المنفعة: هي امتلاك حقّ الانتفاع والاستفادة من الشيء المملوك فقط، مع المحافظة على عين ما يستفاد منه، كسكنى الدور بالإعارة أو بالإجارة.

3- وضعية الأرض: وضعت الدولة الإسلامية منذ القرن 1هـ/ 7م التنظيمات الإدارية التي تخصّ معاملة الأراضي المفتوحة وأهلها في المشرق الإسلامي، وينسحب تطبيق هذا الوضع القانوني على المغرب الإسلامي والأندلس مع بعض الفروق التي تفرضها خصوصية هذه البلاد.

أ- وضعية الأرض بالمغرب: أثير بشأنها السؤال التالي: هل فتحت بلاد المغرب صلحا أم عَنوة؟ وقد ردّ سيدي محمد بن مرزوق على هذا السؤال بقوله:" اختلف فيها فقيل عَنوية وقيل صلحية، وقيل التفصيل بين السهل والجبل، وقيل بالوقف... وأمّا بلاد المصامدة وأرض مراكش، فقال ابن عبد الحكم اتّفق أشياخ بلادنا من أهل العلم أنّها أسلم عليها أربابها، وليس

فيها صلح ولا عنوة، ...وإذا خفي خبر الأرض ولم يعلم أهي صلح أو عنوة؟ أو أسلم عليها أهلها فهي لمن وُجدت بيده وإن كان لا يُدرى بأيّ وجه صارت إليه".

أمّا إفريقية فقد دانت لحسّان بن النعمان بعد قضائه على مقاومة الكاهنة، فنظّم شئون الخراج وملكية الأرض، حيث "دوّن الدواوين ووضع الخراج على عجم إفريقية (الروم)، وعلى من أقام معهم على النصرانية من البربر وعامّتهم من البرانس إلاّ قليلا من البتر" ، وذهب الداودي (ت402هـ/1011م) في رواية عن سحنون بن سعيد التنّوخي (ت 240هـ/855م)، أنّ حدّها من إطرابلس إلى طبنة، وقال:" كشفت عن أمرها فما ثبت عندي فيها أمر.. "، بمعنى أنّه لا يعلم حقيقتها ما إذا كانت فتحت عنوة أو صلحا، وأضاف قائلا:" أن تجري على ما تواطأت عليه القرون في أمرها، وتقرّ بأرض مالكيها، إلاّ ما تواترت الأخبار أنّه اغتصب أو أجلي عنه أهله".

وقد وصلت الفتوحات في بلاد المغرب إلى طنجة سنة 89هـ/708م، في ولاية موسى بن نصير على إفريقية، " حيث خرج من إفريقية غازيا إلى طنجة، فوجد البربر قد هربوا إلى الغرب خوفا من العرب، فتبعهم وقتلهم قتلا فاحشا، وسبى منهم سبيا كثيرا، حتى بلغ السوس الأدنى (بلاد درعة) لا يدافعه أحد، فلمّا رأى البربر ما نزل بهم استأمنوا وأطاعوا فولّى عليهم واليا واستعمل مولاه طارقا على طنجة وما والاها".

والذي يفهم من هذين النصّين أنّ المغرب فتح عَنوة، كما أنّ الروايتين لا تشيران إلى إسلام أهل طنجة والسّوس الأقصى من عدمه، إلاّ أنّه من المحتمل جدّا أنّ اعتناق أهل هذه البلاد للإسلام حدث أثناء عملية الفتح أو بعدها مباشرة بقليل، ذلك أنّ ابن عذاري يخبرنا عن أحداث سنة 122هـ/740م فيقول:" إنّ عمر بن عبد الله المرادي، عامل طنجة وما والاها، أساء السّيرة وتعدّى في الصّدقات والعشر، وأراد تخميس البربر وزعم أنّهم فيء المسلمين، وذلك ما لم يرتكبه عامل قبله، وإنّما كان الولاة يخمّسون من لم يجب الإسلام، فكان فعله الذّميم سببا لنقض البلاد وخروج الفتن العظيمة".

وعموما فإنّ أرض المغرب عوملت على أنّ أهلها أسلموا عليها، وأنّ الأرض التي أخذت عنوة هي الأرض التي كانت بيد الرّوم المقاتلين، وأرض الصّوافي التي تركها أصحابها وفرّوا منها. وهذا يعني أنّ الوالي حسّان بن النّعمان وضع الخراج على الأرض الزّراعية وتركها بيد أصحابها. كما أنّ الأرض إذا خفي خبرها، ولم يعلم هل هي من فتح

الصّلح أو فتح العنوة أو أسلم عليها أربابها فهي لمن وجدت في يده، وإن لم يعلم كيف انتقلت إليه حيازتها، ويستثنى من ذلك ما اغتصب بالقوّة والقهر أو ما أجلي عنه أهله، فصار في حكم أرض الصواف، على اعتبار أنّ الجلاء يرتبط " بالأخماس".

ب- وضعية الأرض بالأندلس:

أمّا بلاد الأندلس فـمنذ بداية فتحها وقع اضطراب شديد في مسألة الخراج وتوزيع الأرض، ذلك أنّ ولاة الأندلس لم يتمكّنوا بدءا بموسى بن نصير من تجاوز هذه المعضلة، التي أثبتت عجزهم عن إخضاع أرض شبه الجزيرة وعقّارها للقواعد التي تقرّرها الشريعة للأرَضين والعقّارات في البلاد المفتوحة. وعلى هذا الأساس هل يمكن القول بأنّ ملكية الأرض في الأندلس خضعت إلى قانون الشريعة الإسلامية؟

انقسمت الرّوايات بشأن ملكية الأرض في الأندلس بين من رأى خضوعها للضوابط الشّرعية ومن رأى خلاف ذلك، ويمثّل الرأي الأوّل الغسّاني نقلا عن محمد بن موسى الرازي (ت277هـ/890م)، في سِفْره (الرّايات)، الذي ذكر أنّه " حين تمّ افتتاح الأندلس " قسّمها موسى بن نصير بين الجيوش الذين دخلوها، كما قسّم بينهم سبيها ومتاعها وسائر مغانمها، وأخرج من أرضها ورباعها الخمس، كما أخرجه من سبيها ومتاعها. واختار من خيار السبي وصغاره مئة ألف وحملهم إلى أمير المؤمنين الوليد بن عبد الملك، وترك سائر الخمس من كَبْل وسبي ووخش الرّقيق، في الخمس من الأرضين يعمرونها ليثلّث مال المسلمين، وهم أهل البسائط، وكانوا يعرفون بالأخماس وأولادهم بنو الأخمس، وأمّا سائر النصارى الذين كانوا في المعاقل المنيعة والجبال الشّامخة، فأقرّهم على أموالهم ودينهم بأداء الجزية. وهم الذين بقوا على ما حيز من أموالهم بأرض الشمال لأنهم صالحوا على جزء منها مع أداء الجزية في أرض الثمرة وأرض الزرع على ما فعله خير من اقتدي به صلى الله عليه وسلم بيهود خيبر في نخيلهم وأراضيهم".

ثمّ أضاف قائلا:" "فلم يبق بالأندلس بلدة دخلها المسلمون بأسيافهم، وأصبحت ملكا لهم، إلاّ وقسّم موسى بن نصير بينهم أراضيها إلاّ ثلاثة بلاد، وهي "شنترين" و"قلنبرية" في الغرب و"شيه" في الشرق، وسائر البلاد خمّست وقسّمت بمحضر التّابعين الذين كانوا معه وهم حنش الصنعاني والحُبلي وابن رباح، ثمّ توارث الأراضي الأبناء عن الآباء. والذي ذكره

الناس والعلماء من أرض (الصلح) وأرض العَنوة بالأندلس فإنّما هو مال الخمس، هو أرض العنوة، وما صولحوا عليه فهو حال الشّمل من أرض وشجر لا سائر أموال الناس".

ويريد صاحب النّصّ أن ينقل إلينا أنّ حضور كبار التابعين قسمة الغنائم مع ابن نصير ينهض حجّة على أنّ تقسيم الأرض كان منظّما وفقا لما يقتضيه ال نصّ الشرعي في قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

و ذهب الفريق الثاني من الفقهاء إلى بطلان ملكية الأرض شرعا، حيث ذكر الدّاودي أحمد بن نصر (ت 402هـ/1011م) بأنّ:" أرض الأندلس طعن فيها بعض الناس وزعم أنها، أو أكثرها فتحت عنوة، وأنها لم تخمّس ولم تقسّم، غير أنّ كلّ قوم وثبوا على طائفة منها بغير إقطاع من الإمام ولم تترك لمن يأتي من المسلمين"، وأوجب ردّ هذه الأرض للدولة لينتفع بها المسلمون كافة.

وجاء بعده ابن حزم (ت 456هـ/1064م) الذي ذكر أنّ الرأي الذي استقرّ عليه العارفون من أهل العلم بأحوال الأندلس يبيّن يقينا أنه لم تتّبع في الأندلس إجراءات الرسول صلى الله عليه وسلم في أراضي خيبر حين اعتبرها غنيمة وخمّسها، ولا اتّبع في ذلك ما فعله عمر رضي الله عنه عندما اعتبر الأرض فيئا للمسلمين. والحاصل عنده أنّ الأرض تركت من دون قرار قانوني عام، فخضعت لمنطق الغلبة والقوّة حيث غلب عليها المقاتلة من عرب وبربر وتملّكوها وفق مبدأ " لكل يد ما أخذت"، وتكرّر ذلك بعدئذ إلى عصر ملوك الطوائف، ذلك أنّ المعتمد عندما انتصر على محمد بن سعيد بن هارون صاحب شنتمرية الغرب، أصبحت أرضها وضياعها بيد ابنه محمد بن عبّاد، وقد نحا ملوك الطوائف جميعهم نحو بني عبّاد فضغطوا على أهل القرى والضياع حتى تخلّوا عنها.

4- أشكال الملكيات الزراعية: إنّ المتتبّع لتنظيم الملكية المتعلّقة بالأرض الزراعية في الغرب الإسلامي خلال العصر الوسيط يلاحظ أنّها انقسمت من حيث المساحة إلى:

أ- ملكيات زراعية شاسعة: حوت الضّياع والمنيات (جمع منية وهي الحديقة الواسعة أو العزبة) والقرى وأنصاف القرى والإقطاعات الكبيرة، ومن الملكيات الزراعية الكبيرة ما أثبتته إحدى النوازل من أنّ حدود قرية من القرى بجميع جهاتها كانت لأحد الأشخاص مالا وملكا،

وقد تفنّن الأندلسيون في تزيين المنيات، وكانت جلّها بقرطبة. وقد آلت معظم هذه الملكيات عموما إلى الأمراء وقادة الجند والفقهاء، بالإضافة إلى موظفي الدولة وأشراف القبائل وبعض البيوتات الكبرى.

ب- ملكيات متوسطة: وقد اشتملت على البساتين والجنان والكرْم، ومن هذه الملكيات البساتين والجنان التي كانت تحفّ المدن في الغرب الإسلامي، كمدينة قسنطينة التي يخترقها واد، تحيط به أراض خصبة، وتوجد في السهل على طول الوادي بساتين في غاية الجمال. وكانت مدينة فاس كثيرة البساتين والمزدرعات، وقيل عن بلنسية أنها على نهر جار يُنتفع به، ويَسقي المزارع وعليه بساتين وجنّات.

ج- ملكيات صغيرة: شملت الفدادين والحقول والمجاشر وإطلاق أرض زراعية بدون تحديد، وكانت أكثر الملكيات انتشارا، حيث ملكها عامّة الفلاحين وصغار الملاك.

المحاضرة الثانية: أنواع ملكية الأرض:

تعدد أنواع ملكية الأرض في بلاد المغرب الإسلامي والسبب يرجع في ذلك إلى أنواع الأرض والسلطة الحاكمة وكذا العرف .

- أنواع ملكية الأرض:

توضح نوازل الونشريسي أنواع الأملاك العقارية، أو أنواع الأراضي عموماً، وهي مقسمة إلى:

1 . الأملاك الخاصة: وهي التي تكون ملكيتها بجميع عناصرها (التصرف، الاستعمال، الاستغلال) لشخص معين أو عدة أشخاص سواء كانوا طبيعيين أو اعتباريين، بمعنى أنها تؤدي وظيفة ذات طبيعة تمليكية، وهذا تم الإشارة إليه في النوازل الخاصة بالبيع والمعاوضات وغيرها، كمسائل نزع الملكية من أجل المنفعة العامة[1].

2 . الأملاك العامة: وهذا النَّوع لا يخلو منه عصر، إذ هي معدَّة للاستعمال العام أو للجمهور مباشرة، لا يستأثر بها أحد من دون آخر، كأراضي المراعي وأراضي القبائل، ومسائلها متناثرة بين حيثيات النوازل.

3 . الأملاك الوقفية: هي أملاك حبسها مالكها بمحض إرادته ليجعل التمتع بها دائما ينتفع بها شخص طبيعي أو معنوي، وقد أفرد لها الونشريسي جزءاً خاصا بها[2].

4 . الأملاك الوطنية: أي الأملاك التابعة للدولة، سواء كانت أملاكا وطنية خاصة أم عامة، وهي مجموعة الأملاك والحقوق المنقولة العقارية التي تحوزها الدولة في شكل ملكية عمومية أو خاصة، كالأملاك الشاغرة[3]، أو الأملاك التي تكتسبها الدولة أثناء ممارستها لحق السيادة كالتأميم، وكالأملاك التي ليس لها وارث، أو أثناء القيام بوظائفها كنزع الملكية من أجل المنفعة العامة[4].

---

(1)الونشريسي :أبو العباس أحمد بن يحي (ت 914هـ/ 1508 م) : المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب ،خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي ، نشر وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية للمملكة المغربية ،الرباط ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، 1981.ج01، ص224، وج04، ص32، 103، وج5.

(2) الونشريسي: المرجع نفسه، ج07.

(3) الأملاك الشاغرة هي التي لم يكن لها مالك معروف أو توفي ولم يكن لها وارث أصلا أو أنه تخلى عنها.

(4) الونشريسي: المعيار المعرب، (مرجع سابق)، ج01، ص244، وج06، ص257.

أضف إلى كل هاته الأملاك مع تنوعها فقد ذكر الونشريسي أنواعا أخرى للأراضي كانت منتشرة حينها وهي:

1 . الأراضي الموات: وهي من مكونات الأملاك التابعة للدولة، ميزتها أنها بور يمنحها الحاكم أو المسؤول من أجل استصلاحها، فتملك به، وتنزع بالإهمال[1].

2 . أرض المخزن: وهي الأراضي التابعة للدولة، وقد وردت عدة نوازل بشأنها، كالنوازل المتعلقة بالبناء على هذا النوع من الأراضي، وجعل نفاذ التصرفات الواردة عليها موقوفة على إقرار المسؤول[2]، وكان المفتي الشيخ أو الحسن الصُغيّر[3].

3 . أرض الظهير: وهي الأرض التي كانت تقطع بعضَ سلاطين وأمراء الدول ممن يؤدون خدمات لها، وكانت تمنح على أساس الانتفاع لا الرقبة أو التمليك، بمعنى للمقطع عنصرا الاستعمال والاستغلال من دون التصرف.

4 . الأرض الموظفة: مصطلح الوظيف يعني . قديما . الضريبة، بمعنى أن الأرض التي فرضت عليها رسوم أو ضرائب من قبل الحاكم تدعى الأرض الموظفة، والنازلة التي ينقلها صاحب المعيار تتحدث عن انتقال الضرائب من البائع إلى المشتري أو من السلف إلى الخلف الخاص، حيث تكون بعد إبرام التصرف القانوني وليس قبله حيث جاء في النازلة[4]: ((وسئل الشعبي عمن ابتاع أرضاً وعليها وظيف.

فأجاب: لا يجب على المبتاع إلا من يوم الشراء خاصة فما بعده، ولا قبل ذلك.

5 . الأرض القانونية: مصطلح الأرض القانونية ذكره صاحب المعيار في ثلاثة مواضع، إلا أنه لم أجد له معنى معينا، لكن وفي إحدى النوازل التي ذكرها تعقب هذه النازلة بمسألة تخص أراضي المغرب وعن كيفية افتتاحها؛ صلحا أم عنوة؟، وهذا في موضعين[5].

إن هذا يجعل الاحتمال وارداً على الأرض التي هي بيد الحائز عليها أو واضع اليد عليها ولم تعلم الطريقة التي صارت بها إليه، فسميت أرض القانون، تقع عليها جميع أنواع

---

(1) الونشريسي: المعيار المعرب، (مرجع سابق)، ج05، ص117.

(2) الونشريسي: المرجع نفسه، ج05، ص44، وج06، ص205.

(3) هو علي بن محمد بن عبد الحق، أبو الحسن، ويعرف بالصُّغير الزرويلي، الفقيه المالكي المحصل، أحد الأقطاب الذين دارت عليهم الفتيا أيام حياته، (600هـ /719هـ) من مؤلفاته التقييد على تهذيب المدونة وكان يقال إن: أبا الحسن في المغرب كابن تيمية في المشرق.

(4) الونشريسي: المعيار المعرب، (مرجع سابق)، ج06، ص102.

(5) الونشريسي: المعيار المعرب، (مرجع سابق)، ج06، ص133 وج09، ص73.

التصرفات القانونية سواء كانت إدارة أو تصرف، أي أنها تملك وتباع وتورث، أو أنها الأرض التي يقطعها الحاكم أو المسؤول لبعض الشخصيات نظير خدماتهم للدولة وهي بمثابة رواتب لهم، والميزة بين هذا من النوع من الأراضي وأرض الظهير أن الأولى تملك وتورث وتباع، بخلاف الثانية([1]).

ثانيا . أشكال منح الأراضي

من أنواع الأملاك العقارية، أو أنواع الأراضي، وبحسب نمط الملكية، أو بحسب التصرفات المثقلة لها، أو بحسب الأهداف المتوخاة، يتحدد نوع أو شكل منح الأراضي أو إقطاعها في الغرب الإسلامي، هاته الأنواع تتمثل في:

. منح الأراضي لكبار رجال البلاط والحكومة، أو الشخصيات السياسية التي قد تكون أجنبية عن الدولة، أو تكون غير مشاركة في الحكم (2)، وهذا هو الذي يعكس نوع الإقطاع السياسي أو ذا الأبعاد السياسية، والذي تمثل في إقطاع الكور والطسوج (3) والقرى، آخذا معنى التولية وجمع الضرائب، وكانت عبارة على منح حق الانتفاع ومن دون التصرف وقد سمي نظام القبالة فيما بعد(4)، ويمكن اعتباره من قبيل المنح لفائدة الأشخاص الاعتبارية.

ومهما يكن من أمر فإن الإقطاع وإن كان متعلقا بمثل هذا، فإن القصد من ورائه هو جمع الضرائب الموظفة على السكان، وكذلك الشأن بالنسبة للأرياف، فإن الإقطاع الممنوح للبدو يكتسي في أغلب الأحيان صبغة جباية الضرائب، لأنه وبواسطة هذه القطائع ترخص الدولة للإقطاعيين استخلاص الضرائب وجبيتها لفائدتهم.

وإن الدافع لمثل هذه الإقطاعات هو الخدمات العسكرية؛ إذ هؤلاء المقطعون لهم من الأتباع ما تحتاج إليهم الدولة في الجانب العسكري في الذود عن بيضتها.

. منح الفقراء والمعوزين، وهذا الإقطاع يدخل في عامل الإقطاع الاجتماعي والذي من أهدافه التكفل بالعجزة والفقراء والمساكين غير القادرين على كسب القوت ولقم العيش،

---

(1)كمال السيد أبو مصطفى: جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوى المعيار المعرب للونشريسي، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر 1996م ص63.

(2) الونشريسي: المعيار المعرب، (مرجع سابق)، ج05، ص43.(في معناها)

(3) الكور هي القرى، والطسوج تطلق على النواحي أو الضواحي، وتطلق أيضا على نوع من الأوزان أو المكاييل.

(4) د/ صبحي الصالح: وسائل الملكية وعلاقتها بالعدالة الاقتصادية في الشريعة الإسلامية، محاضرات ومناقشات الملتقى التاسع للفكر الإسلامي، منشورات وزارة الشؤون الدينية، تلمسان، من: 01 . 10 رجب 1395هـ /10 . 20 يوليو 1975م، مج3، ص1002.

ويمكن اعتباره من الإقطاع الفلاحي، وهو على نوعين إقطاع الأرض العامرة أو الغامرة سواء تمليكاً أو استغلالاً، لاستثمارها أو إحيائها(1).

غير أن هذا النظام بدأ يتضاءل يوما بعد يوم، والغريب هو أن الأراضي التي قطعت لبعض الأشخاص قصد إحيائها وإعمارها استغلالا فقط، آلت بعد ذلك إلى أراض ذات ملكية خاصة تابعة للمقطَعين.

هذا؛ وينقل إلينا صاحب المعيار اعتراض بعض الفقهاء على من منح أرضا من أجل استثمارها امتاعاً أو انتفاعاً لا تمليكاً فقام بالتصرف فيها تصرفات ناقلة للملكية، بسبب غياب السلطات الرقابية(2).

. منح علماء الدين وشيوخ الزوايا وذويهم الذين كانوا يسهمون في نشر تعاليم الدين الإسلامي ومبادئه للناشئة، فيعتبر هذا الإقطاع بمثابة رواتب يتقاضاها هؤلاء العلماء؛ إذ ليس لهم دخل سواه، ومثل هذا قد رأيناه في إقطاع الجند، وهو من الإقطاع الفلاحي، أما بالنسبة لشيوخ الزوايا، أو للزوايا أو ذويهم فقد كان المراد منه التبرك بهؤلاء المشايخ أو من أجل القيام بشؤون الزاوية، ولا يستثنى من هذا المنح إلا الفاسق ما دام فاسقا، وحكم معلق بعلته، وكل هاته المنح كانت انتفاعا لا تمليكاً(3).

(حكم ما يعطيه الملوك للزوايا وأبناء الصالحين)

وسئل سيدي أبو علي منصور بن علي الزواوي عن مسألة تظهر من جوابه.فأجاب: إن كان الأمر على ما ذكر فالأظهر نظرا وقياسا أن كلّ ما حرر لأجل التبرك بزاوية الشيخ وبقصد عمارتها أو القيام بقاصدها، أو لمحاشاة ذريته من الوظائف المخزنية والمغارم السلطانية، يكون كالمال المفقود فيقتسمونه على المفاضلة في الدين والقيام بأحوال الزاوية المذكورة قسمة انتفاع لا قسمة تمليك، لأن مقصودَ السلاطين عرفا وعادة بذلك التحريرِ التبركُ بذلك الشيخ وبذريته وبمقامه، فلا يخرج عن ذلك التحرير إلا الفاسقُ المعلنُ بفسقه، فإذا تاب رجع إليه نصيبه، فيشمله ما شملهم من المحاشاة والحرية مما يقصده الملوك عادة من التحرير لأولاد المرابطين والصالحين، فلا تصح في ذلك حيازة لتجدد المستحقين، وسقوط حق الميتين، وليقدموا رجلا فاضلا منهم يتولى القسمة بينهم كما قلنا، لا تحرم المرأة

(1) الونشريسي: المعيار المعرب، (مرجع سابق)، ج05، ص98، ص117.
(2) الونشريسي: المعيار، (مرجع سابق)، ج6، ص246.
(3) الونشريسي: المرجع نفسه، ج06، ص171.

الصالحة منهم. ولها نظائر يطول ذكرها من الأمهات، والله أعلم إن الفائدة المرجوة من ذكر أنواع هذه الأملاك أو هاته الأراضي هو أن الاستثمار الفلاحي كمصطلح قانوني يطلق على الأراضي التي تمنحها الدولة لطالب الاستثمار والإنماء والإحياء للمستصلحين.

وعليه؛ ومن خلال ما سبق سأذكر التعريف بالاستثمار الزراعي والنوازل الخاصة به، سواء المتعلقة باستثمار الأراضي الفلاحية، أو المتعلقة باستصلاح الأراضي الموات.

ثالثا . تعريف استثمار الأراضي عند الفقهاء

إن استثمار الأراضي أو بالأصح منحها لاستثمارها هو تسويغ أو منح الدولة جزءاً من أرض عامرة أو غامرة غير مملوكة لأحد لمن تراه أهلا لذلك، بعوض أو بغيره، تمليكا أو استغلالا..

إن مصطلح الاستثمار إنما يرد على الأراضي العامرة، بخلاف الأراضي البور والموات فإنما يرد عليها فعل الاستصلاح والإحياء، مع أن الاستصلاح نوع من الاستثمار.

رابعا . النوازل الخاصة بالاستصلاح الزراعي

ذكر صاحب المعيار نازلةً واحدةً بخصوص استصلاح الأراضي أو إحياء الموات، كانت بقرب العمران، وإن الأرض الموات أو **الأرض** الواجب استصلاحها أو التي يقع عليها فعل الإحياء والاستصلاح هي: ((الأرض التي لا مالك لها ولا منتفع بها))(1).

إن موضوع هاته النازلة هو (2) أن رجلا وجد أرضا بمقربة من العباد (بقرب العمران) وكان قد مضى عليها سنون لا يعلم لها ملك، أحياها وغرسها لمدة تزيد عن الخمسين عاماً، ثم تصرّف فيها تصرفاً قانونياً ناقلا للملكية (بيع)، بعدها جاء بعض ورثة المشتري وباع جزءاً منها لمشتر ثانٍ، وبعد مدة قام بعض الورثة مطالبا حقه في ذلك الموضع موضوع البيع، وقد كان الجواب أن المفتي أصّل المسألة وفصّل في أحكام إقطاع الموات وبخاصة إذنَ الإمام، ثم فرع المسألة على الأقوال الواردة فيها كي يصل إلى حكم مفاده أن الإقطاع نافذ والملك جار، باعتبار القول إنه كان بغير إذن من الإمام، وكل إقطاع إحياء بغير إذن الإمام أو الحاكم غير نافذ أو لا يتم إلا إن أقره الحاكم، أو إن وقع فيتقرر مراعاة للخلاف،

(1) الونشريسي: المعيار، (مرجع سابق)، ج05، ص116.

(2) القرافي: الذخيرة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، تحقيق سعيد أعراب، ط1، 1994م، ج6، ص147.

وبهذا فالملكية تنصرف إلى الورثة[1]، أما إذا فرّع مسألته على نحو القول بعدم نفاذ الإقطاع بغير إذن الحاكم ولم يقر بذلك، فتكون كل التصرفات القانونية (البيع) باطلة بطلانا مطلقا لكونه تم على شيء لا يملكه، ووجب رد كل الأطراف إلى الحالة التي كانوا عليها قبل التعاقد وبخاصة لما زال ملك المشتري الأول بعدم العمل وهذا في قوله (بذهاب عمارته بالزبر).

إن المعلوم لدى السادة المالكية أنهم وكقاعدة عامة يشترطون إذن الحاكم أو المسؤول في استصلاح الأرض الموات، أو ممن فوضه الحاكم حيث جاء في البيان والتحصيل من كتاب الأقضية الثاني في كتاب السداد والأنهار أنه: ((ليس للعامل . المكلف بالإقطاع أو نائب الإمام . أن يقطع شيئا من الموات إلا بإذن الإمام)) [2]، أما دليلهم فكان قياسهم الأرض على أموال بيت مال المسلمين، فالعامل المكلف بالإنفاق من بيت مال المسلمين لا يعطي أحدا إلا أن يأذن له الحاكم، فكذلك الأرضون لا يمكن للعامل أن يقطع إلا بإذن الحاكم[3]، وكذلك ما روي عن رسول الله × أنه قال: «**أَلاَ إِنَّ عَادِيَ الأَرْضِ للهِ وَلِرَسُولِهِ، ثُمَّ هِيَ لَكُمْ مِنْ بَعْدُ**»[4]، فعادي الأرض هي القديمة المباحة التي لم يثبت عليها ملك لأحد، والنبي × في حديثه هذا أضاف هذه الأرض لله جل جلاله وتعالى مقامه ولرسوله عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم، بمعنى أنه جعل ملكيتها لهما وما كان مضافا إلى الله والرسول فملكيته للدولة والنظر والتدبير فيه للإمام.

وإن عدم اشتراط الإذن مؤد إلى النزاع والشجار ولا سبيل للحد منه إلا باشتراطه، غير أنهم يؤكدون هذا الشرط على القريب من العمران[5] ومن دون البعيد منه[1].

---

(1) هاته هي المسألة موضوع الدراسة، وفيها إشارة مهمة إلى سقوط الدعوى بالتقادم فإذا كان هناك تهاون في المطالبة بالحقوق تسقط مقالته أي لا تسمع، وهاته المدة تخضع لحكمي الوقف والانقطاع كما نبه إلى ذلك في المسألة في قوله (**إن كان له عذر مستمر...**).

(2) ابن رشد: البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة، تحقيق محمد حجي وأحمد الشرقاوي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، **ط2**، 1988م، ج10، ص254.

(3) القرافي: الذخيرة، (مرجع سابق)، ج6، ص154.

(4) أخرجه البيهقي: السنن الصغرى، تحقيق خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1999م، ج1، ص692، رقم: 612278. وفي السنن الكبرى، تحقيق يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، ط2، 1988م، ج6، ص143.

(5) إن تقسيم الأرض إلى قريبة من العمران وبعيدة منه أصبح أمراً عسيرا نوعا في وقتنا الحالي نظراً للتقسيمات الحديثة للأقاليم المعمول بها.

هذا بخصوص مسألة الإذن، أما بالنسبة لأثر الإحياء أو المنح فإنهم منقسمون إلى قسمين: فريق أثبت الملك بمجرد المنح، وفريق لم يثبت الملك إلا بالإحياء والعمل.

فعلى رأي الفريق الأول يثبت الملك عند أصحاب هذا الرأي بمجرد المنح، لأنه مفيده بنفسه، ولا يحتاج إلى إحياء، وعليه إذا أقطع الحاكم أرضا شخصا، فإن لهذا الرجل التصرف في رقبة الأرض بما شاء من أنواع التصرف المخولة له: كالبيع والهبة، وتورث عنه إن هلك(2)، وعلى رأي الفريق الثاني لا يثبت الملك عندهم إلا بالإحياء والعمل، وفي هذا يقول القرافي: ((...وإن أقطعه مواتا، طالبه بالإحياء، فإن لم يفعل أو عجز عنه أقطعه غيره، إذ ليس له أن يتحجر الأرض عن نفعه ونفع غيره))(3)، وكان دليلهم هو: ((ما روي عن النبي× أنه أقطع بلال بن الحارث τ من العقيق ما يصلح للعمل فلم يعمل، فقال عمر بن الخطاب τ: إن قويت على عمله فاعمله، وإلا أقطعته الناس، فقال بلال بن الحارث: قد أقطعنيه رسول الله ×، فقال عمر: إن رسول الله اشترط عليك شرطا، فأقطعه عمر الناس، ولم يكن بلال عمل شيئا))(4).(5).

لكن ما العمل إن تصرف المقطع له في الأرض بالبيع مثلا، هل هذا التصرف نافذ، أم لا؟، وقد ذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن تصرف المقطع له في القطيعة صحيح نافد ((قبل نظر الإمام في ذلك، لأن المقصود أن لا تبقى الأرض محجورة عن الانتفاع بها، والمبتاع والموهوب وغيرهما ممن انتقل إليه الملك يحل محل البائع أو الواهب أو المتصرف)) ، لأن واجب العمل لصيق بالأرض الموات ينتقل معها حيثما كانت، وهو الجواب الذي أورده المفتي في المسألة، وبه تحقق المقصود.

---

(1) ابن رشد: البيان والتحصيل، (مرجع سابق)، ج10، ص254.

(2) الحطاب: مواهب الجليل شرح سيدي مختصر خليل، تحقيق زكرياء عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1995م، ج7، ص603.

(3) القرافي: الذخيرة، (مرجع سابق)، ج6، ص145.

(4) ابن رشد: البيان والتحصيل، (مرجع سابق)، ج10، ص301.

(5) أخرجه البيهقي: السنن الكبرى، (مرجع سابق)، ج6، ص149. والبيهقي: السنن الصغرى، (مرجع سابق)، ج1، ص694، رقم: 2286.(بغير هذا اللفظ)، وذكره ابن عبد البر: الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كلّه بالإيجاز والاختصار، تحقيق عبد المعطي قلعجي أمين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1993م، ج9، ص58 (منسوبا لأبي بكر).

خامسا . النوازل الخاصة بالاستثمار الزراعي

إن منح الأراضي في إطار الاستثمار لدى الفقهاء على نوعين أراضي تمنح تمليكاً، وأخرى استغلالا، وإن النوازل التي ذكرها صاحب المعيار بخصوص الأراضي موضوع الاستثمار على نوعين: منح الأراضي تمليكا، واستغلالا.

. منح الأراضي لاستثمارها تمليكاً

لا توجد وقائع مادية مرصودة بخصوص منح الأراضي تمليكا، وإنما وردت نوازل على سبيل الاستفسار أو الافتراض، ولعل هذا راجع للأصل العام عند السادة المالكية في منعهم منح الأراضي تمليكا وبخاصة الأرض العامرة.

إن منح الأراضي تمليكا هو: ((إعطاء أو منح الأرض للمقطع بأن يملك رقبتها، فله البيع والهبة والوقف ويورث عنه)) (1)، وإن الأرض العامرة هي ((الأرض التي تزرع، أو ما تصلح لزراعة البر))(2).

وقد منع السادة المالكية منح الأرض تمليكاً في إطار استثمارها في نوع من الأراضي وهذا النوع يعود إلى أصل حيازة الأرض، فالأرض العامرة التي أخذت عنوة لا تقطع تمليكا، بل استغلالا، لأنه وبمجرد استلاء المسلمين عليها صارت وقفا عليهم، ووقفها مانع من اختصاص بعض الناس بها من دون البعض، لصنيع سيدنا عمر بن الخطاب τ في أرض السواد التي أوقفها ولم يقسمها (3)، والحكم نفسه بالنسبة للأرض العامرة التي أخذت صلحا، فليس للإمام أن يقطعها لا تمليكا ولا استغلالا(4).

أما الأرض العامرة التي أخذت بغير عنوة فلا خلاف بين المالكية أنها تقطع تمليكا كما تقطع استغلالا (5)، والحكم نفسه بالنسبة للأرض العامرة كانت العمارة فيها إسلامية ولم يتميز مالكها، فهي في حكم المال الضائع الآيل لبيت مال المسلمين.

---

(1) الدسوقي: حاشية الدسوقي على مختصر سيدي خليل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1996م، ج5، ص442.

(2) الخرشي: حاشية الخرشي على مختصر سيدي خليل، تحقيق زكرياء عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1997م، ج1، ص345.

(3) القرافي: الفروق، الفروق وأنوار البروق في أنواء الفروق، تحقيق خليل منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998م. ج3، ص18، الفرق رقم: 116.

(4) القرافي: الفروق، (مرجع سابق)، ج3، ص18، الفرق رقم: 116.

(5) القرافي: الفروق، (مرجع سابق)، ج3، ص18، الفرق رقم: 116.

وإن العلة في ذلك راجعة إلى تصنيف الأراضي التي يحق للإمام أو الحاكم التصرف فيها، فقد عرفنا أن الأملاك العقارية في الفقه الإسلامي تقسم إلى ثلاثة أقسام أملاك عقارية خاصة وأملاك عقارية عامة وأملاك عقارية تابعة للدولة.

وفي هذا السياق نجد أن النوازل الخاصة بمنح أو إقطاع الأرض تمليكا والمذكورة في كتاب المعيار عددها نازلتان، كان الاستفسار حول إمكانية منح الأرض تمليكا، وهما لابن عرفة المالكي، حيث كان الرد بعدم منحها تمليكا في إحداهما، وكان الرد في الثانية بأن المنح أو الإقطاع الثاني ينسخ الأول وهو دال على عدم منح الرقبة في الأول(1).

. منح الأراضي لاستثمارها استغلال أو انتفاعاً

المسألة الواردة في هاته النازلة أن أناساً كانت بيدهم أرض بأمر سلطاني، فعمد منهم شخص إلى استثمارها غارسا إياها بأنواع من الأشجار وبعد وفاته واندثار عمله، قام ورثته ببيعها لشخص قام باستثمارها مرة أخرى والانتفاع منها، فاعترضه أرباب الأرض السابقين الذين حصلوا عليها بأمر سلطاني، فكان الجواب أن البيع غير ماضٍ، وهي لبيت مال المسلمين ولجماعة المسلمين رقبتها، ومنحها كان إمتاعاً لا تمليكاً، بمعنى أن رقبتها تبقى للدولة وإنما حق الانتفاع ينتقل إلى المستثمر(2).

إن إقطاع أو منح الأرض استغلالا هو منحها لمن يشغلها إن شاء أن يزرعها، وإن شاء أن يؤجرها، وإن شاء أن يزارع عليها، أو منحها لمن يشغلها بنفسه ونوابه من غير تمليك ولا تأبيد(3).

إن للدولة أن تمنح هذه الأراضي لأناس للعمل على أن تكون المنافع له والرقبة باقية تحت يد الدولة، للأثر الوارد عن سيدنا عمر بن الخطاب τ إذ قال: **((لَنَا رِقَابُ الأَرْضِ))**(4)، بمعنى أن للسلطان أن يمنح من الأراضي التي يحق له التصرف فيها استغلالا على أن تبقى ملكيتها تحت يده، وله استرجاعها في أي وقت على حسب ما هو

---

(1) الونشريسي: المعيار، (مرجع سابق)، ج09، ص73.

(2) الونشريسي: المعيار، (مرجع سابق)، ج05، ص98.

(3) ابن جماعة: تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، تحقيق عبد المنعم فؤاد، قطر، ط2، 1987م، ص110.

(4) الطحاوي: شرح معاني الآثار، تحقيق محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق، ترقيم يوسف عبد الرحمن مرعشلي، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1994م ج3، ص270، رقم: 5317. وأبو عبيد: الأموال، دار الفكر، بيروت، 1408هـ، ص291.

متفق عليه(1)، وكان أكثر ما يستعمل هذا في إقطاع الجند، لاستغلالها مباشرة باستثمارها، أو بإيجارها(2).

هذا؛ وإن قيام الدولة بكل المؤونات يكون بإعطاء المواطنين من أراضي بيت مال المسلمين لاستغلالها وكسب العيش منها، ومما تنتجه بكل الطرق الشرعية، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، أو يكون بالسماح لهم للحصول على مرتب يكون من ريع بعض أملاك الدولة، وهي غالبا ما تتبع المنوال الثاني، وهذا الإجراء عند بعض الفقهاء المعاصرين ليس إقطاعا في الحقيقة، وإنما هو تكليف للفرد بأن يتعاطى أجرة من خراج مادة معينة من الأرض يحصل عليه من طريق الاتصال بالمزارع(3).

(1) الخرشي: حاشية الخرشي على مختصر سيدي خليل، (مرجع سابق)، ج7، ص354.
(2) الونشريسي: المعيار المعرب، (مرجع سابق)، ج05، ص43.
(3) محمد باقر الصدر: اقتصادنا، دار التعارف، بيروت، 1991م، ص488.

المحاضرة الثالثة: الزراعة في بلاد المغرب (عناصر العمل الزراعي)

الفلاحة :

يمكن أن ندرج تحت هذا المبحث عنصرين رئيسيين هما الزراعة و الرعي ، و قد عرفت أرياف المغرب الأوسط انتشارا واسعا لهذين النشاطين ، و سنحاول هنا إماطة اللثام عنهما من خلال الحديث عن انتشارهما و أهم ما رافق هذين النشاطين ، فالزراعة تحوي أدوات للقيام بها و أنواع من المزروعات و المغروسات و سبل سقيها ، أما الرعي فسنتكلم فيه عن أنواع الحيوانات التي ملكها السكان و مناطق تواجدها .

1-الزراعة :

تعتبر الزراعة العصب الرئيسي لاقتصاد الريف وهي تشتمل على زراعات عديدة منها الحبوب والقطاني والمقاتي وغراسة الأشجار [1] ، و تطورت بفعل القيام بإصلاحات زراعية و إحياء أراضي الموات و البور و توسيع المساحات الزراعية و كذا تعميم استعمال التقنيات الفلاحية المعروفة في تلك الفترة [2]، كإقامة المصاطب على الأودية والمدرجات على الجبال و سقوها بمياه الجداول والينابيع [3] ، و كذا البحث عن الماء و استغلاله في تطوير الزراعة ،" فالنباتات لا قوام لها إلا بالتراب و الماء ، وليس يمكن أن يتم أمره بهما دون الهواء و النار ، فإذا أخذنا بذرا و وضعناه في ماء و تراب و منعنا عنه الهواء و الشمس لم ينبت ، فإن جعلناه في الأرض بحيث يلقى الهواء و الشمس ، و سقيناه بالماء نبت و نما و أثمر " [4].

---

[1] محمد حجي : نظرات في النوازل الفقهية ،ط1 ، منشورات الجمعية المغربية للتأليف و الترجمة و النشر ،مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، 1999 ص 149.

[2] محمد حجاج الطويل : التجارة الداخلية و أثرها على ضعف الدولة الموحدية ، مقال في أعمال ندوة التجارة في علاقتها بالمجتمع و الدولة عبر تاريخ المغرب ،المنعقدة في جامعة عين الشق بالدار البيضاء من 21إلى 23 فبراير 1989، القسم الثاني ، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء ، 1989 ص 146 .

[3] محمد حجاج الطويل ، الري والزراعة المسقية في الجنوب ، مقال في مجلة أمل عدد خاص حول تاريخ الري في الجنوب المغربي ، أغادير 27 28 أكتوبر 2000 ، العدد 24 السنة الثامنة ، مطبعة النجاح الجدية الدار البيضاء 2001 ص 10.

[4] سعيد بن حمادة : التراث الفلاحي الإسلامي بالمغرب و الأندلس خلال العصر الوسيط مقوماته ومراحل تطوره ، مقال في كتاب الفلاحة و التقنيات الفلاحية بالعالم الإسلامي في العصر الوسيط ، جمع و إشراف حسن حافظي علوي ، منشورات عكاظ ، 2011 ص 60 .

ومما تقدم فالأرض هي أهم ما قامت عليه الزراعة وكانت في بلاد المغرب أنواع من الأراضي من حيث الملكية فهناك أرض مملوكة يمكن لأصحابها كرائها وتوريثها وبيعها وهبتها وهي محدودة جدا في أعيان البربر و شيوخهم .

و وجدت هذه المليكة نتيجة استحواذ هؤلاء على هذه الأراضي وأراضي أخرى جديدة نتيجة لنفوذهم داخل قبائلهم و خاصية هذه الأراضي أنها ملكيات كبيرة تشبه ملكيات الأمراء و السلاطين ، كما وجدت ملكيات صغيرة تحيط بالقرى و المداشر ، وكذا أراضي ملكت عن طريق الشراء ، و كان هذا النوع قليل لأنه خاص ببعض الأمراء و أصحاب الأموال الطائلة .[1]

وهناك أراضي حبسية أو أراضي إقطاعية تنازلت عنها السلطة لفائدة جماعة أو فرد لقاء خدمة أو إصلاح أو تجنيد أو بالانتماء إلى العصبية الحاكمة [2].

و وجدت أراضي ملكت عن طريق إحياء أراضي الموات [3] ، كما وجدت الأراضي الجماعية التي تكون ملكا للقبيلة و تكون طرق الاستفادة فيها مختلفة على حسب العادات و التقاليد و ليس لغير أفراد القبيلة أن ينازعوهم فيها [4]، فعادة ما كان " أهل بلد بينهم و بين جيرانهم حرب ، ووقع بينهم قتل ، فصالح شيوخ ذلك البلد القوم الذين حاربوهم على نصف الوادي الذين يسقون به أهليهم و أراضيهم و جميع الوادي لخلق كثير " [5]، كما و جد " قوم بينهم أملاك يتوزعونها و يحرث كل واحد منهم أرضا على سبيل التوسع " [6] ، من خلال الإشارتين السابقتين التي أوردهما الونشريسي نستنتج وجود أراضي جماعية فمصطلحي و جميع الوادي لخلق كثير ، و قوله أملاك يتوزعونها تدل على وجود الملكية الجماعية للأراضي . وقد كنا فصلنا سابقا في هذه الأنواع.

---

[1] محمد حجاج الطويل : الفلاحة المغربية في العصر الوسيط ص 66 .

[2] محمد فتحة :النوازل الفقهية والمجتمع أبحاث في تاريخ الغرب الإسلامي (من القرن 6هـ/9هـ 12-15م ،منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، الدار البيضاء ، 1999ص 333 .

[3] الونشريسي : المعيار ، ج5 ص 117 .

[4] محمد مزين : مزين محمد : فاس و باديتها مساهمة في تاريخ المغرب السعدي ، ط1 ، ج2 ، منشورات كلية الآداب و العلوم الإنسانية الرباط ، مطبعة المعارف الجديدة ، الرباط ، 1986 .ص 445 .

[5] الونشريسي : المعيار ،ج6 ص 518 .

[6] نفسه ج9 ص151 .

و ارتبط حكم الأرض بالتشريعات الإسلامية التي بدورها تحكمت فيها عوامل تاريخية ، و لقد اهتم الفقهاء منذ وقت مبكر بمحاولة معرفة أرض بلاد المغرب هل هي أرض صلحية أم أرض عنوية ، والسبب يرجع إلى نوعية الضرائب التي يمكن أن تفرض على ملاك هذه الأراضي وتصرف لبيت المال [1].

ويرتبط السؤال عن نوعية أرض المغرب ارتباطا وثيقا بالتطورات السياسية لهذه المنطقة فكان انتقال الحكم من عصبية إلى عصبية أخرى يصاحبه اقتسام جديد للمجال ومن ثمن يظهر مستفيدون جدد من المنضوين تحت العصبية الحاكمة ومتضررون من المتغلبين القدامى ،وعلى هذا الأساس كان المغلوبون يحاولون رفض الوضع الجديد ومن أشكال الرفض استفتاء الفقهاء الذين أنصفوهم في كثير من المرات [2]مثل " العادة جرت ببيع الأرض القانونية بالمغرب وإرثها ، والظاهر من حالها أنها مملوكة "[3].

و بعد معرفة نوعية الأرض وجب الحديث عن عناصر العمل الزراعي .

عناصر العمل الزراعي :

الأرض :

تنوعت الأرض التي قامت عليها الزراعة في بلاد المغرب بتنوع تضاريس المنطقة ، فوجدت في السهول و في الهضاب و على سفوح و منحدرات الجبال و على ضفاف الأودية والأنهار و حول نقاط الماء و في المناطق الصحراوية [4].

تنوع هذه التضاريس جعل من الأرض الريفية المغربية متنوعة بين أراضي خصبة و أراضي متوسطة الخصوبة و أراضي غير صالحة للزراعة فهي متعددة لاختلاف مناطقها منها التربة السوداء وتعتبر أجود الأراضي [5] ، و توجد غالبا على ضفاف الأنهار و

---

[1] نفسه : ج6 ص134 ، محمد حجي : المرجع السابق ص 150 ، محمد فتحة ، النوازل الفقيه والمجتمع ، ص 333.

[2] محمد فتحة : المرجع نفسه ،ص 335 .

[3] الونشريسي : المعيار ، ج 1ص565.

[4] يوسف نكادي : خصوصيات و تحولات المجال الريفي في بلاد المغرب خلال القرن الخامس الهجري ، مقال في المجال البدوي المغربي ، الخصوصيات و التحولات ، تنسيق حليمة بنكرعي و آخرون ، منشورات مجموعة البحث في تاريخ البوادي المغربية سلسلة ندوات و منظرات رقم 3 ،ط 1 ، مطبعة مكتبة دار السلام ، الرباط ، 2007 ص19.

[5] مؤلف مجهول : مفتاح الراحة لأهل الفلاحة ، تح و دراسة محمد عيسى صالحية ،إحسان صدقي العمد ، ط1 ، المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب ، الكويت ، 1984 ص 107 .

السهول، فكانت على ضفاف نهر التافنة أراضي جيدة تزرع فيها حاجيات السكان [1] ، و أراضي إقليم بني راشد من جهة الجنوب تقع على السهول و هي صالحة للزراعة [2].

كما توجد التربة الحجرية و هي قليلة الفائدة و تكون صعبة الاستغلال ، و وجد هذا النوع من الأرض في المناطق المحيطة بتبحيرت و هي أرض هزيلة لا ينبت فيها سوى القليل من الشعير والدخن [3]، و لا تختلف أرض جبل مطغرة عن أراضي تبحيرت فهي أرض جبلية لا ينبت فيها غير الشعير [4]، و هذا النوع من الأرض غالبا ما يكون في الجبال و هي تقريبا نفس الصفة التي تتميز بها كل الأراضي الجبلية ، و هي ملاحظة تكرر ذكرها عند الحسن الوزان و مارمول كربخال عند حديثهم عن جبال المغرب الأوسط ، غير أن الاستثناء موجود في الأراضي الموجود في القل كلها جبلية غير أنها منتجة [5].

كما توجد أيضا التربة الرملية ومنها ما هو صالح للزراعة إذا سقيت و سمدت بالأسمدة فأراضي صحراء تيكورارين بهذه الأوصاف [6]، إلاّ أن مارمول كربخال يناقض الحسن الوزان و يرى أن أراضي هذه المنطقة رديئة للغاية و قلما يجد أهلها أرض ليزرعوها [7] ، هذا التناقض يجعلنا نبحث عن أي الرأيين أقرب للحقيقة و قد يكون رأي مارمول كربخال هو الأصح لأنه وكما هو معروف فالتربة الرملية قليلة الخصوبة عموما هذا من الجهة ومن جهة ثانية فمن ميزات التربة الرملية أن الماء فيها ينفذ بسرعة وهو ما يجعلها بحاجة إلى كمية كبيرة للماء ، و الصحراء معروفة بفقرها إليه .

وتعتبر أراضي بلاد الزاب من الأراضي الرملية التي لا يوجد بها إلا القليل من الأراضي الصالحة للزراعة [8].

---

[1] الحسن الوزان : وصف إفريقيا تر محمد حجي و محمد الأخضر ، ط2 ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، 1983 ،ج2،ص12 مارمول كربخال : كتاب إفريقيا تر محمد حجي و آخرون ، مطبعة المعارف الجديدة ، الرباط ، 1984 ص 293 .

[2] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 26 ،مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص 324 .

[3] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 15 .

[4] نفسه ص 43 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ، ج2 ، ص 351 .

[5] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 54 .مارمول كربخال : المصدر نفسه ج3 ، ص 06 .

[6] الحسن الوزان : المصدر نفسه ، ج2 ص 133 .

[7] مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج3 ص163 .

[8] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 138 ،مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج3 ص 167 .

و يجب على المشتغل بالفلاحة معرفة الأرض معرفة جيدة " فأول مراتب علم الفلاحة هو معرفة الأرض و ميزها و علم جيدها من دنيها و من لا يعلم ذلك فقد أضاع الأصل و استحق في هذه الصناعة اسم الجهل "[1].

على كل فإن التربة تنشأ و تتكون تحت تأثير عوامل مختلفة ، بعضها بيولوجي مرتبط بمكونات التربة نفسها ، و بعضها مناخي مرتبط بكميات التساقط و درجة الحرارة و الرطوبة ، هذه العوامل تحدد طبيعة التربة و مستوى خصوبتها [2].

و لم يقـل دور الإنسان عـن العوامل السابقة ، فكـان له دور في تدني مـستوى خصوبة التربة بفعل الاستغلال غير العقلاني لها و هو ما يؤدي إلى إجهاد التربة ، كما يمكنه المحافظة على استمرارية خصوبتها عن طريق الاستغلال العقلاني و استعمال المواد المخصبة لتعويض ما فقدته التربة من مواد عضوية [3] ، كما على الفلاح إراحة الأرض و ذلك ببذر أقسام منها و ترك أقسام أخرى تستريح [4].

الحرث :

يسمى تقليب الأرض في بلاد المغرب الإسلامي ب الميّالي [5]، وهو لا يختلف إلا في أمور بسيطة ، فيبدأ أولا بحرث الأرض [6]، و يتم على مراحل بواسطة المحراث الذي يتكون من أجزاء خشبية و أخرى من حديد و هي السكة و قد تتعرض أداة الحرث للتلف وتتكسر تحت العود ويرجع السبب في ذلك أن يتكأ على المحراث بقوة ، كما يحتاج الفلاح إلى الأداة أو الماعون و يتكون من عناصر عدة منها المضمد على الزوج و القرن بالحبال و الرسن و القتب و الشكال [7] .

---

[1] ابن العوام الإشبيلي :كتاب الفلاحة ،نشر و ترجمة خوسي أونطونيو بانكيري ، ج1 ، مدريد ، 1802 ص 37 .

[2] يوسف نكادي : الزراعة في الأندلس خلال القرن الخامس الهجري ،ط1 ، مطبعة الجسور وجدة ، المغرب ، 2007 ص 237.

[3] نفسه ص 237 .

[4] محمد حسن : أصناف الإنتاج الزراعي بإفريقية من القرن 6هـ/12م إلى القرن 9هـ /15م ، مقال في كتاب الفلاحة و التقنيات الفلاحية بالعالم الإسلامي في العصر الوسيط ، تحت إشراف حسن حافظي العلوي ، منشورات عكاظ ، 2011 ص 270 .

[5] محمد حسن : أصناف الانتاج الزراعي بإفريقية ص 269 .

[6] الونشريسي : المعيار ،ج1 ص 138 .

[7] محمد حسن : أصناف الانتاج الزراعي بإفريقية ص 268 .

كما استعمل أيضا الزوج الذي يكون من الثيران و البقر وهو ما يستشف من نازلة أوردها الونشريسي في المعيار مفادها من اشترى ثورا للحرث فوجده جاهلا لا يحرث ، و يكون الحرث عند الثور برؤوسها و عند البقر بأعناقها [1] ، و خلف استعمال هذه الحيوانات في الحرث الكثير من المنازعات ، فإذا اشترى رجل ثورا بغرض الحرث لكن ليس في وقت الحرث و لما بلغ الوقت تبين أنه لا يحرث فليس له رده ، بخلاف لو اشتراه في وقت الحراثة [2] .

ولم يكن أصحاب الأراضي كلهم ملاك لثيران الحرث لذا انتشرت عادة استعارة أو استئجار الثيران لذلك ، وما يشترط على المستعير أن يضمنها [3] ، و ربما يرجع السبب في انتشار هذه العادات مع وجود منازعات دعت إلى عرضها على الفقهاء للبت فيها لكون عددها قليل و ثمنها غالي.

و لا تختلف طريقة الحرث في العصر الوسيط عن الحرث التقليدي اليوم مع و جود بعض الاستثناء في الزوج الذي قد يستعمل الحمير محل الأبقار ، و أشار الحسن الوزان إلى استعمال الحمير في الحرث أثناء حديثه عن إقليم حاحا " و لا يحرث الحاحيون إلا بالحمير و الخيل " [4] ، وما دام استعمل مثل الحيوان في هذا الإقليم بالمغرب الأقصى فيرجح أنه استعمل في أرياف المغرب الأوسط والمغرب الأدنى، و سبب الترجيح كون بيئات المغرب متشابهة هذا من جهة و استعماله في الحرث التقليدي اليوم قد يكون استمرار لما وجد من قبل .

و اثّر التغير في الزوج على مردودية الإنتاج ، فالأبقار أصلح لعملية الحرث من غيرها فهي تجر المحراث بقوة و عمق و بطء و التحكم فيها أثناء الحرث أسهل [5].

و قد يكون هناك استعمال للعبيد في الحرث إذا لم نبالغ في تأويل النازلة التي تتحدث " عما يقع من إجارة الحيوان و العبيد بطعام غير موصوف ، و هل أجل الحرث كأجل

---

[1] الونشريسي : المعيار ، ج6 ص 55 .

[2] البرزلي : فتاوى البرزلي المعروف بجامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام ، تقديم وتحقيق محمد الحبيب الهيلة ، ط1 ، دار الغرب الإسلامي ، 2002 ، ج3 ص 267 .

[3] الونشريسي : المعيار ، ج9 ص ص 108،110.

[4] الحسن الوزان : المصدر السابق ، ج1 ص97 .

[5] محمد حجاج الطويل : الفلاحة المغربية ص 80 .

الحصاد أم لا " [1] ، و يرجع السبب في عدم تأكيدنا لاستعمال العبيد في الحرث (حلوله محل الزوج)كون ذلك يعتبر تعسفا و مخالفا لتعاليم الشرع الإسلامي ، و هناك احتمال استعماله في الأعمال التي يمكن له القيام بها كتعهد الأرض و تنقيتها .

و تختلف عدد السكك حسب طبيعة الأرض و نوع الحرث و الزرع ، و بعد الحرث تعدل الأرض بمستوى جري الماء عليها و بعد التعديل تخطط الأرض للغراسة و تتباعد الغروسات على حسب نوع الثمار [2] ، و يمكن أن يكون الحرث أكثر من مرة على حسب نوعية الأرض ونوع الزرع " فينبغي لمن أراد الغراسة أن يبدي باعتمار الأرض التي تزمع غراستها بالحرث المعمق المضموم ثلاث مرات أو أربعة ومن أكثر من عمارتها كان أفضل ."[3]

وأحيانا يستعاض عن الحرث المتكرر بأن يزرع الفلاح بعض النباتات التي تزيد التربة خصوبة مثل الفول و الترمس و اللوبيا و قد يزرع محصولين في وقت واحد مثل البقول و الغروس [4].

التسميد :

اعتبر صاحب مفتاح الراحة تسميد الأرض بمثابة الدواء للإنسان " لما كانت الأدوية المركبة يعالج بها الناس لدفع الآلام ، كذلك احتيج لدفع العوارض عن النباتات بأدوية مركبة من الأزبال والأتبان و الأرمدة ، و إنما سبب ذلك المضارعة و المشابهة بين الحيوان و النبات في الأمراض والعاهات "[5]و لتسميد الأرض و تخصيبها عمد علماء الفلاحة إلى تبيان أهم أنواع الزبول التي تخصب بها الأرض ، إذ اعتبر خرو الحمام أجود أنواع الزبول ثم تأتي الأنواع الأخرى " أحسن زبل الطير زق الحمام فبحرارته يميت الأعشاب ، ثم زبل

---

[1] الونشريسي : المعيار ، ج8 ص 229 .

[2] يحي أبو المعاطي : الملكيات الزراعية و أثرها في المغرب و الأندلس (238-488هـ /852-195 دراسة تاريخية مقارنة ،ج2 رسالة دكتورا بقسم التاريخ الإسلامي و الحضارة الإسلامية كلية دار العلوم جامعة القاهرة، 2000 ص 427 .

[3] ابن العوام : المصدر السابق ص 197 .

[4] يحي أبو المعاطي : المرجع السابق ، ج2 ص 427 .

[5] مجهول : مفتاح الراحة ص 112 .

الحمير ثم زبل الغنم ثم زبل البقر " [1] ، و تعود جودة خرو الحمام لكون كميات قليلة منه تكفي لإنعاش أي نوع من النبات قد يكون في طريق الاحتضار ، كما أنه يقضي على بيض الجراد قبل تفريخه [2].

وأوردت كتب الجغرافيا بعض النماذج حول التسميد فأهل تيكورارين كانوا يقومون بتسميد أراضيهم ، ولذلك يسكنون الغرباء في بيوتهم من غير أجر " ليحصلوا على سماد الخيل ورجيع الناس "[3] ، وإذا حدث و إن انعدم السماد وصل الحد إلى شراءه وأجاز الفقهاء بيع الأزبال للتسميد [4] ، في حين حددت مواعيد زمنية لاستعمال الأسمدة ومنها ما نقله إبراهيم بوتشيش وعبد الهادي البياض عن الطغنري قوله : "أنه رأى جماعة من الجنانين وقد استعملوا كمية من زبل الغنم لتخصيب بعض أحواض الياسمين في فصل الشتاء فاحترقت عن آخرها "[5] .

كما يجب مراعاة كمية محددة في عملية التخصيب ، " فالسرجين (الزبل)، يزيد في طيب الأرض الطيبة ، و أما الأرض الرديئة فإنه يصلحها إصلاحا كثيرا ويقويها و الأرض الطيبة لا تحتاج إلى سرجين كثير و أما الأرض المعتدلة فإنها تحتاج إلى سرجين أقل قليلا مما تحتاج إليه الأرض الطيبة و أما الأرض الضعيفة الرقيقة فإنها تحتاج إلى سرجين كثير و ليس ينبغي أن تسرجن الأرض دفعة واحدة لكن ينبغي أن تسرجن قليلا قليلا مرات متواترة فإن الأرض التي لا تسرجن باردة و الأرض التي تسرجن بأكثر من المقدار تحترق "[6].

واعتبر إحياء الأرض الموات من عمليات الاستصلاح التي عرفها الريف المغربي في هذه الفترة، و نقل لنا الونشريسي في المعيار نازلة مفادها " أن رجلا وجد أرض بمقربة من العباد مضت عليها سنون و هي دائرة لا يعلم لها مالك و افتتحها وخدمها و غرسها " [7]، و

---

[1] ابن العوام الاشبيلي : المصدر السابق ص 100 .

[2] يوسف نكادي : الزراعة في الأندلس ص 240 .

[3] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 135 .

[4] الونشريسي :المعيار ،ج6 ص 314 .

[5] إبراهيم القادري بوتشيش عبد الهادي البياض : التربة آفاتها ، و تقنيات علاجها و تدابير استغلالها في ضوء الأدبيات الفلاحية الأندلسية ، مقال في كتاب الفلاحة و التقنيات الفلاحية بالعالم الإسلامي في العصر الوسيط ، تحت إشراف حسن حافظي العلوي ، منشورات عكاظ ، 2011 ص 233 .

[6] ابن العوام : المصدر السابق ص 98 .

[7] الونشريسي : المعيار ، ج5 ص 117 .

تكلم ابن العوام في كتابه الفلاحة عن استصلاح الأراضي وأعطى لكل أرض السبيل لاستصلاحها وقال " أن جميع الأرضين الفاسدة من أي شيء كان فسادها من الملوحة أو الحرارة و الحدة أو النتن أو الرقة أو الثقل و التصاق العرق و الحموضة أو إفراط القبض فإن الماء الكدر من الماء السيل إذا أقام فيها زمانا وخلف فيها ترابا كثيرا أصلحها و كلما كان أكثر كدرا كان إصلاحه لها أكثر و ذلك أنه يغسل الأرض و يبردها إذا احتاجت إلى تبريد و يخلف فيها ترابا غريبا لطيفا عذبا لأن الماء ليس يحمل من التراب إلا لطيفه " [1].

المحاضرة الرابعة : الزراعة في بلاد المغرب (عناصر العمل الزراعي2)

العمل :

كان على الفلاح أن يقوم ببعض أعمال التهيئة ليكون الإنتاج على أحسن وجه ، وتختلف تلك الأعمال على حسب أنواع المنتوجات ، فإذا تعلق الأمر بأحد أصناف الحبوب أو القطاني فالأرض هنا لا تحتاج إلى أعمال تهيئة كبرى ، أما إذا كان المراد غراسته خضر أو كروم أو أشجار مثمرة فإنها تحتاج إلى جهد كبير و إمكانيات مادية و تقنية لقلب التربة و تسويتها و إزالة الأحجار والأعشاب الضارة منها ، و كذا ربطها بمصدر الماء ، ومن أهم أعمال التهيئة إزالة الأعشاب الطفيلية [2] مثل نباتات النجم و اليتمة و أشجار البراري [3].

غلب على استغلال الأراضي في المغرب الإسلامي في العصر الوسيط طابع البساطة ، ويظهر ذلك جليا من خلال توزيع و تنظيم المزارع من حيث القرب و البعد عن السكن و تزيد نسبة الخصوبة و الاهتمام حسب نفس المقياس ، فأخصب الأراضي هي التي تقع قرب المسكن لكونها تستفيد من فضلات الحيوانات و تحركاتها التي تساعد على تخصيبها ، كما أن قربها من المنازل يجعلها سهلة للاستغلال و غالبا ما تكون هذه الأراضي محصنة و تخصص لما تحتاجه الأسرة في حياتها اليومية كالخضر ، ثم يأتي المدى المتوسط حيث تنصب الضيعات التي تحتاج إلى الحراسة الدائمة و تكون مخصصة

---

[1] ابن العوام : المصدر السابق ص 74،75 .

[2] يوسف النكادي : أساليب الزراعة و الغراسة و التناوب بين الاستغلال و الاستراحة في الأندلس خلال القرن الخامس الهجري ، مقال في كتاب الفلاحة و التقنيات الفلاحية بالعالم الإسلامي في العصر الوسيط ، تحت إشراف حسن حافظي العلوي،منشورات عكاظ ، 2011 ص 145، 246 .

[3] محمد حسن : أصناف الإنتاج الزراعي بإفريقية ص 270.

لزراعة القطنيات كالفول و الحمص و تكون عادة قريبة من المياه ، ثم يأتي بعدها المجال الثالث و هو البعيد نسبيا و يكون مجالا لزراعة الحبوب التي غالبا ما تكون في الأراضي البورية [1] .

و كانت خدمة الأرض في أرياف المغرب الإسلامي في شكل منفرد أو في شكل شركات أو مؤاجرة ، ويرجع سبب وجود مثل هذا التنوع نتيجة لاختلاف ظروف الأرياف من الناحية الديموغرافية و علاقة الفلاحين بالسلطة الحاكمة خاصة في مجال الجبايات [2] .

ومن الأمثلة الدالة على وجود العمل الفردي حديث ابن الزيات عن بعض المتصوفة فأبا محمد بن جلداسن كان له بستانا " يخدمه بنفسه و لا يخدم له أحد " [3] ، أما الشركة ففي الغالب تكون بين رب الأرض والعامل فيها على النصف أو الثلث أو الربع أو الخمس على حسب الاتفاق [4]، وعنيت كتب النوازل بالشركات الفلاحية ، إذ وجدت شركة في الحرث مختلفة الأجزاء و هي تقاس على أساس المساقاة [5].

ومن الشروط الواجب توفرها في شركة الحرث الاعتدال ، حيث سأل أبو عبد الله الزواوي عن الشركة في الحرث إن لم يعتدلا،فأجاب "لا تجوز الشركة في الحرث حتى يقوما و يعتدلا في القيمة ، وإن لم يعتدلا فيما أخرجا فليرد أحدها على صاحبه ما زاد عنده ، و حينئذ تصح الشركة فإن لم يقوما فالشركة بينهما و يتراجعان فيما بينهما " [6] ، ومن أوجه الشركات في الحرث أن يتساوى الشريكين في البقر و الآلة و الأرض و الزريعة و العمل [7].

كما عرف الريف المغربي انتشار الخماسة أو المزارعة بالخمس و هي أن يساهم الخماس بعمله و يقدم الآخر الأرض و البذور و آلة الحرث و المصاريف [8] ، ولم تكن

---

[1] محمد مزين : المرجع السابق ج2 ص 386 .

[2] محمد فتحة : النوازل الفقهية و المجتمع ص 374 .

[3] التادلي :: التشوف إلى رجال التصوف تح علي عمر ، ط1 ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، 2006 ص 183 .

[4] محمد حجي : المرجع السابق ص 149.

[5] الونشريسي : المعيار ، ج8 ص 155 .

[6] نفسه 156 .

[7] نفسه ص 147 .

[8] محمد فتحة :النوازل الفقهية ص 380 .

مهمة الخماس محددة تحديدا واضحا إذ كان الاتفاق بينه و بين صاحب الأرض يتم مشافهة في الغالب و طيلة سنة زراعية من الخريف إلى الصيف[1].

وأثار هذا النوع من الزراعة الكثير من التساؤلات حول مشروعيته و زخرت كتب النوازل بالعديد من الأسئلة حول الخماسة و التي تكون الإجابة عنها أحيانا بالجواز و أحيانا أخرى بغير ذلك [2] ، غير أن الخماس في حد ذاته تمسك بالخماسة و تفضيلها عن العمل بالأجرة ، و السبب يرجع إلى ما كانوا يتقاضونه و الذي كان يزيد بكثير عن الخمس ومنها الإقامة و القوت وأضحية العيد و الملابس ، وما قد يحصل عليه كسلف و الذي يتحول مع مرور الزمن إلى هدية لا يمكن استرجاعها [3] ، في حين عمل الخماس مقابل ذلك " أن يحرث و ينقي و يرفع الأغمار و يحصد و يدرس و ينقل السنبل إلى الأندر ، و إن شرط عليه غير ذلك لا يجوز ، و جرت العادة اليوم في البادية أن يشترط عليهم القيام بالبقر و الاحتشاش له و حمل الحطب و استقاء الماء إن احتاج إليه ، وهذا يفسدها " [4] ، و رغم و جود صراع بين الخماس و رب الأرض استمرت هذه الشركة لوجود مصلحة مشتركة بين الطرفين [5].

الزريعة :

اهتم الفلاحون المغاربة بالزريعة و البذور الجيدة و لهذا سعوا إلى البحث عن أصلح و أجود و أسمن البذور و تحاشي الرقيق و الهزيل منها ، و عمدوا إلى البحث عنها في شتى الأقطار [6] ، فمثلا في الحبوب فالأجود هي التي حال عليها حول على حصادها ، و كلما زادت المدة قلة جودتها [7].

---

[1] حسن محمد : المدينة و البادية بإفريقية في العهد الحفصي ، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية ، جامعة تونس الأولى ، تونس ، 1999 ، ج2 ص 426 .

[2] البرزلي : المصدر السابق ، ج3 ص ص 407 ،427 ، الونشريسي : المعيار ، ج8 ، ص ص 151 ،157 .

[3] الونشريسي : المصدر نفسه ،ج8 ص 151 ، محمد فتحة : النوازل الفقهية و المجتمع ، ص 181 .

[4] الونشريسي : المصدر نفسه ،ج8 ص 150 .

[5] محمد فتحة : النوازل الفقهية و المجتمع ص 381 .

[6] يحي أبو المعاطي : المرجع السابق ،ج2 ص 429 .

[7] مجهول : مفتاح الراحة ص 125.

و بالنسبة لعنصر الزريعة لم ترد النصوص التي تتحدث عن عدم توفرها ، بل حديث النصوص عن كثرة الإنتاج يستخلص منها توفر الزريعة ، و يستثنى هنا أوقات الكوارث الطبيعية من جفاف وجليد و جراد و سيول .

و تحدثت كتب النوازل عن مشاكل تتعلق بجودة ورداءة الزريعة ، ومنها عدم نبات الزريعة ومن ذلك " الزريعة المشتراة لم تنبت و لم يبق منها ما يجرب هل على البائع يمين أنه ما باع إلا ما ينبت " و كانت إجابة الفقيه بأن التجربة تظهر صدق المشتري و إن كان البائع لا يعرف ذلك يعوض بقيمة الضرر إما إن كان مدلسا فعليه التعويض بجميع الثمن [1]،كما اشترى رجل شعيرا على أنه زريعة فلم ينبت و تبين له أنه غرر به [2] ، و عمد بعضهم إلى بيع زريعة البصل على أنها جيدة فتبين بعد زرعها أنها لا تنبت ، و لم يعرف ذلك إلا من قول المشتري و البائع ينكر ذلك ، والحل هنا إن كانت البينة لم تفارق المشتري حتى زرعها في أرض ناعمة ، و لم يضيع سقيها في وقتها، فعلى البائع رد الثمن إلى المشتري ، و لا يعوض عليه بالزريعة إذ لا فائدة منها ، و إن لم يكن للمشتري بينة ، و شهد عدول على أن الأرض لا يصلح نباتها و حلف البائع أنه أعطاه زريعة جيدة في علمه و أنه لم يغرر به فلا شيء عليه [3]،كما أورد الونشريسي نازلة مفادها أن رجل باع زريعة حناء و أخبره أنها لا تنبت ، فإن كان غرض المشتري غرس هذه الزريعة لا يجوز هذا البيع أما إن كان لغير ذلك جاز البيع [4] ، وإذا وجد من صرح بالزريعة التي لا تنبت فقد وجد من كتم ذلك وكلف وكيل لبيع زريعة الحناء على أنها تنبت ، فلما اشتراها المشتري وجدها لا تنبت و أقر الوكيل أنها الزريعة التي باعها و أنكر صاحبها أنها زريعته فالقول هنا قول الوكيل مع يمينه [5].

كما حدثت أيضا منازعات بين الشركاء ومن أوجه ذلك أن يزرعا أرض فينبت زرع الواحد ويبطل زرع الآخر ، فمصيبة الذي بطل عليهما و الذي سلم لهما ، " و إن بطلت زريعة أحدهما في إبان الزراعة لم يلزمه أن يخلفها ... لأنهما لو خلطاها و زرعاها و جاد

---

[1] البرزلي : المصدر السابق ،ج3 ص 266 . الونشريسي : المعيار ، ج6 ص 56 .

[2] البرزلي : المصدر السابق ، ج3 ص 266 .

[3] نفسه ص 267 ، الونشريسي : المعيار ، ج8 ص 168 .

[4] الونشريسي : المصدر نفسه ، ج6 ، ص 56 ، ج10 ، ص 327 .

[5] نفسه ، ج10 ، ص 327 .

بعضهما من إبان الزريعة " فهم شركاء و عليهما تحمل النتائج معا ، في حين رأي آخر يرى أن لكل واحد منها ما زرع من زريعته جادت أو ركدت [1] .

الحصاد :

استعمل في الحصاد المنجل والأدوات المرافقة له في الحصاد كالتباندة و هي صدرية من الجلد توضع لوقاية الحصّاد من الشوك ، وأغطية من خشب أو قصب توضع على أصابع اليد اليسرى وقاية لها من ضربات المنجل ، ويكون الحصاد في الاستغلاليات الصغيرة والواحات والمناطق الجبلية عن طريق الاقتلاع [2]، أما في الاستغلاليات الكبيرة فيتم العمل باستئجار الحصّادة مقابل أجرة عينية ومن ذلك أن يأخذ نصيبا من المحصول [3]، أو نقدية ، أو عن طريق التضامن بين القبائل (التويزة) ، ويبدأ العمل من طلوع الشمس إلى الزوال .

أما الدرس فاستعملت فيه المدرات و المجرفة و التي تصنع من الخشب الصلب نسبيا كالبقس أو الزبوج أو من أخشاب سريعة التشكيل كالأرز و العرعار ، في حين استعملت المدرات في نقل أغمار الزرع إلى الأندر و تستعمل أيضا لتصفية الزرع [4]، و عمد الفلاح لمواجهة أي طارئ إلى الادخار و تكلمنا عن الادخار أثناء حديثنا على مواجهة المجاعات والأزمات التي تعرضت بلاد المغرب الإسلامي.

ما يمكن استخلاصه من عناصر العمل الزراعي هو أن العمل فيها يبدأ بإعداد الأرض التي تختلف من حيث الخصوبة من منطقة إلى أخرى ومن تربة إلى أخرى و يتطلب هذا العمل الكثير من الجهد و الخبرة التي يجب توظيفها توظيفا دقيقا لتعطي الأرض ما ينتظر منها فتكون البداية بالاستغلال العقلاني للتربة و بما يخدمها دون إجهاد .

ثم تلي عملية الحرث و هنا يستعمل الفلاح الأدوات المتعارف عليها في تلك الفترة من محراث و حيوانات مخصصة لهذا الغرض، و قد تتطلب طبيعة الأرض الحرث أكثر من مرة حتى تصبح جاهزة لاستيعاب ما يزرع فيها ، غير أنه يمكن أن يستعاض عن الحرث

---

[1] نفسه ، ج8 ص ص 168، 169 .

[2] محمد حجاج الطويل : الفلاحة المغربية ، ص 84 .

[3] الونشريسي : المعيار ،ج8 ص 232

[4] محمد حجاج الطويل : الفلاحة المغربية ص ص 83، 87.

المتكرر و تعويضه بزراعة بعض المزروعات (الفول و الترمس و اللوبيا) التي تعمل على جعل الأرض أكثر استيعابا للمزروعات المراد زرعها ، و ربما يرجع السبب في زرع مثل هذه المزروعات إلى كون عملية الحرث تتطلب جهدا مضاعفا ، كما أن أدوات الحرث قد لا تتوفر عند كل الفلاحين خاصة إذا اعتبرنا أن جل الفلاحين كانوا فقراء في الغالب .

ثم يكون العمل على تسميدها و إصلاحها و يكون ذلك في وقت معلوم و بقدر معلوم ، وهذا يعني أن استعماله في غير وقته أو استعمال كمية أكبر من الكمية التي تحتاجها التربة فالنتائج قد تكون كارثية على التربة و المحصول .

وكان العمل في الفلاحة يكون منفردا أو يكون على شكل شركات ، و إذا كان العمل المنفرد يكون دون حدوث مشاكل فإن العمل في إطار الشراكة خلف الكثير من المشاكل أهمها على الإطلاق : هل الخماس يعتبر شريكا أم عاملا .

كما سعى الفلاح في بحثه عن المنتوج المميز البحث انتقاء أجود البذور ، و خلف البحث عنها الكثير من المنازعات بين الفلاح و بائع البذور خاصة إذا زرعها الفلاح في وقت الزرع و ظهر أنها لم تنبت ، و تأتي بعد ذلك عملية الحصاد و الدرس وهي تعتمد على أدوات بسيطة بساطة أدوات الحرث ، ثم يكون تخزين المحصول و الذي يكون في أماكن بسيطة كالجرار و المطامير .

المحاضرة الخامسة : الماء وأهميته :

الماء مشتق من "ماه " [1]، يتشكل في جوف الأرض قبل أن يعرج إلى السطح وذلك لأن " الأبخرة تتصاعد من قعر الأرض فتدخل في الجبال وتحتبس فيها ، ولا تزال تتكامل ويتحصل منها مياه عظيمة فتنبعث لكثرتها " [2] ،وتخرج على شكل أنهار وعيون وأنهار وآبار وحمامات تختلف من حيث جودتها على حسب التركيبات التي مر بها هذا الماء [3].

و قام الماء على ثلاث أسس وهي " التشارك "" نفي الضرر "" العرف "[4].

والأساس الأول قام على أساس تشريع رباني لقوله تعالى " وَنَبِّئْهُم أَنَّ المَاءَ قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ كُلُّ شِرْبٍ مُّحْتَضَرْ " [5] ، فيشترك الناس " في الماء لشفائهم و منافعهم من الاغتسال وغيره مما يرتفق فيه ، ويسقي دوابهم " [6] وما يترتب عن ذلك من إباحة ومساواة في الانتفاع [7] ،لكن هذا لا يعني أبدا أن الحيازة الفردية للمياه منعدمة ، بل كان الهدف هو تقنين وترتيب استغلال المياه على حسب نوعية الماء ، لهذا سعى الفقهاء جاهدين من أجل التميز بين حاجة الإنسان والحيوان إلى الشرب والسقي و الري ثم الطحن [8].

أما دفع الضرر فيكمن في حماية الشركاء لأن أهميته تبرز عند نشوب النزاعات مما جعل منه مقياسا لفض النزاعات[9].

أما العرف فكان في حالات قليلة وجرت به عادة السكان في بعض المناطق على خلاف ما اشتهر في المذهب المالكي وكله يدخل تحت العرف الذي يعتبر مصدرا من مصادر التشريع[1] لقوله تعالى " خُذِّ العَفوَ و أَمُرْ بالعرُفِ و أَعْرِضْ عَنِ الجَاهِلِينَ" [2].

---

[1] ابن منظور : لسان العرب ، دار صادر ، بيروت 1990 .ج3 ص543 .

[2] أبو العباس أحمد القلقشدي : أصبح الأعشى في صناع الانشا ، ج2 ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، 1340 هـ ، 1922 م ص179 .

[3] سعيد بن حمادة : الماء و الإنسان في الأندلس خلال القرنين 7-8هـ /13-14م إسهام في دراسة المجال و المجتمع والذهنيات ، ط1 ، دار الطليعة بيروت ، 2007 ص 18.

[4] نفسه ص 19.

[5] سورة القمر الآية 28

[6] سعيد بن حمادة : الماء و الإنسان ص 19

[7] الونشريسي ، المعيار ، ج8 ص 35.

[8] سعيد بن حمادة : الماء و الإنسان ص 20.

[9] الونشريسي : المعيار ، ج8 ، ص 381 ،382 ، ج9 ص 290.

المسؤولية عن المياه :

خضع الماء في تقسيمه إلى السلطة المركزية التي حاولت استيعاب خطورة نقص الماء لذا أصدرت تعليمات تتعلق بالعدل في الاستفادة من المياه وذلك بالعمل على خلق توازنات بين المجموعات المستفيدة من السواقي [3] .

نظام السقي :

من الأنظمة المعروفة في إدارة المياه :

نظام المساقاة : وهي أن يدفع " الرجل شجره لمن يخدمها وتكون غلتها بينهما " [4]، و تكون في الضياع و الحقول الكبرى وسميت ب " وكالة التفويض " [5] ، و كان هناك عقد يوقع بين الساقي وبين صاحب البستان ، على أن يقوم الأول بخدمة كل ما يتعلق بالثمار وما يلحقها من حفر الآبار وكنس العيون و السواقي ، وفي المقابل يحصل على نسبة من الإنتاج بين الثلث والربع والنصف على حسب طبيعة الحقول و الاتفاق [6] .

نظام الري :

تعددت أنظمة الري و اختلفت من منطقة إلى أخرى و المتحكم في الاختلاف المساحة المغروسة و وفرة المياه و ندرته و كذا أدوات التحكم في المياه .

نظام الري الكبير :

والذي يجب أن تتوفر فيه المساحات المغروسة الشاسعة كما يجب فيه توفر الموارد المائية وشبكات التوزيع حسب طبيعة المكان كل هذه الأمور سهلت من أمور الاستغلال و

---

[1] محمد حجي : المرجع السابق ص 149.

[2] سورة الأعراف الاية 199.

[3] المصطفى عيشان : مياه الري بين السلطة الدينية والسلطة السياسية أو إعداد التراب الوطني ودرس التاريخ ،مجلة أمل ، العدد24 السنة الثامنة ، عدد خاص حول تاريخ الري في الجنوب المغربي ، ندوة الأيام الوطنية الثامنة للجمعية المغربية للبحث التاريخي أغادير 27-28 أكتوبر 2000 ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، 2001 ص 63.

[4] بن حمادة سعيد : الماء و الانسان في الأندلس خلال القرنين 7-8هـ /13-14م إسهام في دراسة المجال و المجتمع و الذهنيات ، ط1 ، دار الطليعة بيروت ، 2007 .ص 39.

[5] عبد الواحد المراكشي : وثائق المرابطين والموحدين ، تح حسين مؤنس ، مكتبة الثقافة الدينية ، ط1 ، 1997 ص 527 .

[6] الونشريسي : المعيار ، ج8 ص 154.

قضت على كل النزاعات [1] ، و يكون الاعتماد فيه على الأودية و تكمن الفائدة الهيدروليكية للأودية في تخصيب السهول الفيضية الممتدة على ضفافها [2]،و تعددت الأودية و السهول في المغرب الإسلامي ، فمستغانم يخترقها ماء [3] ،و في شرقها يمر نهر الشلف [4] ، و كانت تتس تقع بين نهرين " بين مصب نهر الشليف أو مصب كارطينا و مصب نهر الزعفران " [5] ، كما يوجد أيضا نهر بالقرب من قسنطينة [6] ، وفي نظام الري الكبير يتم الاعتماد على : القنوات الكبرى : القنوات هي من الشواهد على تطور نظام الري وهذا النظام يعتمد على قناة رئيسية وسواقي فرعية لتوزيع المياه [7].

السدود : الوظيفة الأساسية للسدود هي تحويل المياه إلى القنوات وإدارة النواعير والرحى [8]، وكذا للحد من الفيضانات ولهذا وجدت سدود للتخزين وسدود للتحويل [9] ، و وردت عبارة تحريك الطاحونات و الأرحاء أثناء حديث كتب الجغرافيا عن مستغانم [10] ،و قرب مدينة الجزائر " من الجهة الشرقية نهر نصبت عليه طاحونات " [11] .

و كانت السلطة الحاكمة هي المسؤولة عن بناء نظام الري الكبير و هذه المنشآت موجهة نحو البذخ والترف الذي تتمتع به الحياة الأرستقراطية والأسر الحاكمة والقبائل المتغلبة ولم تكن موجهة نحو البناء الاقتصادي ، ومن ثم سعت الارستقراطية الحاكمة إلى إقامة منتزهات سميت بالرياض ، وهي حدائق غناء تضم أنواع متعددة من الأشجار المثمرة وصهاريج المياه ، يعيش أصحبها الغناء الفاحش فيما كانت الرعية المستضعفة تعيش الفقر

---

[1] سعيد بن حمادة : الماء و الإنسان ص 48،49 .

[2] نفسه ص 49.

[3] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص32

[4] مارمول كربخال : المصدر السابق ج2 ص 350 .

[5] نفسه ص 353 .

[6] الحسن الوزان : المصدر السابق ص،ج2 58 .

[7] سعيد بن حمادة : الماء و الإنسان ص 51.

[8] ابن عذارى : البيان المغرب في أخبار الأندلس و المغرب ، قسم الموحدين ،تح محمد إبراهيم الكتاني و آخرون ، ط1 ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، 1985 ص 329.

[9] بن حمادة : الماء و الإنسان ص 53

[10] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2ص 32 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 350 .

[11] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 37 .

المدقع وهو ما ترتب عنه حدوث شرخ اجتماعي متزايد بين الطبقتين والذي كانت له نتائج سلبية منها عدم الاستقرار الاجتماعي والسياسي و الذي يتلوه خراب منشآت الري ، ولم يكن للتعاقب الدوري للاعتمار والخراب تراكم في تقنيات الري وتطورها وإنما التطور كان يتم بشكل دوري ويكرر نفسه [1] .

نظام الري المتوسط :

ويظهر هذا النظام في البنيات العقارية الصغيرة والمتوسطة الحجم والتي تتعدد فيها الأساليب التقنية الضعيفة الفعالية وتتداخل فيها الحقوق المائية ، ويكون دور السلطة المركزية فيها محدودا [2]، وفي هذا النظام يكون الماء هو العنصر الرئيس في العملية التي قد يكون فيها ثلاثة أنواع من الملكيات فوق قطعة أرض واحدة : مالك الأرض ، مالك المحصول ، ومالك الماء [3] .

تعدد الملكية كان من المفروض دافع إلى وجود تضامن أكثر من الاهتمام بالإنتاج والمحصول [4] ، لكن الذي حدث هو العكس فكان هناك توتر دائم لبعد السلطة عن التحكم فيه ، وهو ما دفع بالفقهاء لاستصدار الفتاوى والتي لم تكن ملزمة ، هذه الظروف جعلت من المنشآت السقوية هشة ومعرضة للإتلاف بسب القدم وكثرة الاستعمال ومشاكل الصيانة والكنس [5] ، و أدت مثل هذه المشاكل إلى تذبذب الموارد المائية وجعل من الحصص السقوية تتميز بصغرها وهو ما لا يتناسب وحاجة بعض المزروعات من الماء [6].

الري الصغير:

يعتمد فيه على العيون والآبار وغالبا ما تكون هذه التقنيات للشرب ولهذا توجد على طول الطرق التجارية [7] ، و يكون هـــذا النـــوع في مناطق التواجد السكاني ففي نقاوس

---

[1] الحسين أسكان : تكنولوجيا التحكم في الماء بالجنوب المغربي خلال العصر الوسيط ، مجلة أمل ، عدد خاص تاريخ الري في الجنوب المغربي أغادير 27 28 أكتوبر 2000 ، العدد 24 السنة الثامنة ، مطبعة النجاح الجدية الدار البيضاء 2001 ، ص 25،26 .

[2] الونشريسي : المعيار ،ج8 ص 292.

[3] سعيد ابن حمادة : الماء و الإنسان ص 55.

[4] الونشريسي : المعيار ،ج8 ص 382.

[5] بن حمادة :الماء و الإنسان ص 55.

[6] نفسه ص 56.

[7] الحسين أسكان : تكنولوجيا التحكم في الماء ص 20.

توجد " لجميع الدور تقريبا سقاياتها الخاصة " [1] ، في حين ينبع من جبل الأوراس عدة عيون " ينتشر ماؤها في السهل " [2].

توزيع الماء :

اعتمد في توزيع الماء على تقنيات عرفية تمثلت في آلات قياس نحاسية وفخارية ويتم تقسيم المياه اعتمادا على تلك الأواني وتكون تحت إشراف " رجلين مأمونين يأخذان قدرا من الفخار أو شبهه ، فيثقبان في أسفله بمثقب يمسكانه عندهما ثم يعلقانه ويجعلان تحته قصرية للماء في جدار ، فإذا انصدع الفجر صب الماء في القدر فسال الماء من الثقب ، مهما فرغ الماء صب حتى يكون سيل الماء من الثقب معتدلا النهار كله والليل كله إلى انصداع الفجر ، ثم ينحّيانه ويقسمان ما اجتمع على أقل المستفيدين سهما كيلا ووزنا " [3] .

كما استعملت الساعة المائية التي تتخذ من أواني الكيل التي تحسب به زكاة الفطر ، ويعمل فيه ثقب من الأسفل ويوضع في منبع الماء ليحسب به توزيع الماء للسقي بين المستفيدين بوحدات قدر وقت كل واحد ما يستغرقه امتلاء الإناء ، و يسمى هذا المقياس عند أهل الزاب بالفادوس [4] .

وكان البعض يقوم بتسليف نصيبه من الماء أو يكتريه إلى شركيه، و جرت العادة أن يأخذ بعضهم ماء صاحبه يوما كاملا وطوال الليل على أن يعطيه مثل ما يؤخذ بعد أربعة أيام أو خمسة على حسب الاتفاق ، و أباح الفقهاء هذه العملية إذا لم تتدخل فيها المنفعة كأن يستلف منه في الفصل الذي تقل فيه الحاجة إلى الماء وهو فصل الشتاء ويرجع في الفصل الذي تكثر فيه الحاجة إلى الماء وهو فصل الصيف [5].

وفرض الجفاف استعمال عدة تقنيات لاستغلال الماء لأن الأرض تتطلب تحكما إضافيا في الماء لندرته ، وتختلف تقنيات التحكم في الماء و تعبئتها على حسب نوعيتها بين مياه المطر و المياه السطحية والمياه الجوفية .

---

[1] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 53 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 383 .

[2] الحسن الوزان : المصدر نفسه ص 102 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه 390.

[3] سعيد بن حمادة: الماء و الإنسان ص 68.

[4] الحسين أسكان : تكنولوجيا التحكم في الماء ص 22.

[5] الونشريسي : المعيار ، ج8 ص 394، 395.

فمثلا تعبئة مياه الأمطار يدخل تحت إطار التحكم في المياه إذ أن الإنسان حاول تعبئة أكبر كمية من المياه لشربه الخاص أو لشرب حيواناته ، واستعمل في ذلك الخزانات أو سدود التحويل ، والخزانات نوعان الخزانات المغطاة وهي تقنية واسعة الانتشار في الجنوب [1]، وهناك الخزانات المكشوفة وهي شبيهة بالسدود اليوم وتسمى المواجل وهي منتشرة في المناطق المفتقرة للمياه مثل المواجل الموجودة في قسنطينة [2] ، كما وجدت المواجل في شقبنارية [3] و تحدث عنها صاحب الاستبصار " وبقي فيها مواجل عظام ما تغير منها شيء" [4] ،في حين وجدت في عنابة صهاريج لخزن مياه المطر سماها الحسن الوزان " نطـــافي "، وأسباب إقامتها عدم وجود عيون فيها [5] ، أما في طبنة فوجدت الصهاريج لتحزين مياه الجدول الذي يمر بها [6] .

أما سدود التحويل فكانت بسيطة و تقام على الأنهار والروافد ذات الجريان الموسمي بهدف تحويل جزء من مياه الوديان لسقي ضفاف هذه الأنهار والتي زرع فيها بالدرجة الأولى الحبوب [7] ، ووجد مثل هذه الأنهار في منطقة هنين " البساتين الواقعة على ضفة النهر القريب من المدينة "[8] ، وكذا و جد بالمتيجة سهل " يبلغ طوله حوالي خمسة و أربعين ميلا و عرضه ستة وثلاثين ميلا ، حيث ينبت القمح الجيد بكثرة " [9] ، كما يمر بالقرب من قصر ايسلي " جدول ماء يسقي المزروعات، إذ لا ينبت أي شيء في هذه البلاد دون سقي لشدة الجفاف "[10] .

---

[1] الحسين أسكان : تكنولوجيا التحكم في الماء ص 18 .

[2] البكري : المغرب في ذكر بلاد إفريقية و المغرب وهو جزء من المسالك و الممالك ، نشره مع الترجمة الفرنسية كولين دوسلان ، مكتبة أمريكا و الشرق ، باريس 1965 ، ص 26 ، مجهول : الاستبصار في عجائب الأمصار ، نشر و تعليق سعد زغلول عبد الحميد ، دار النشر المغربية ، الدار البيضاء ، 1985ص 115 .

[3] شقبنارية : تقع في طرف جبل الأوراس و بها آثار عظيمة ، مجهول : المصدر نفسه ص 164 .

[4] نفسه ص 164 .

[5] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 62 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ، ج3 ص 08.

[6] مجهول :الاستبصار ص 172 .

[7] الحسين أسكان : تكنولوجيا التحكم في الماء ص 19.

[8] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 16، مارمول كربخال : المصدر السابق ، ج2 ص 296.

[9] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 37 .

[10] مجهول : الاستبصار ، ص 134 ، الحسن الوزان : المصدر نفسه ص 12 .

كما استعملت الآلات الميكانيكية للتحكم في الماء كالناعورة ومنها الصغيرة و الكبيرة، و يكون المحور فيها أفقي أو عمودي ومنها من يدار بالتيار المائي أو بالطاقة الحيوانية .[1]

و أمام هذا الوضع عمل الفقهاء على مسايرة العادات والعرف من أجل تمتين الرضا أثناء الاستغلال الجماعي للمياه خاصة في فترات ندرة المياه وذلك بإعادة النظر في توزيع المياه إذ جرت العادة " إذا شح الماء وتعارضت الحقوق .... لا يستوفي أهل ساقية ما كان يستوفيه عند كثرة الماء ، بل يكون النقص منقسما بينهم ، فيقسمون الماء على قدر الحاجة ."[2]

وللحفاظ على العلاقات وجب هنا توظيف الشرع والعرف لمنع تحويل حيازة الماء إلى ملكية والحيلولة دون تدمير التضامن الاجتماعي ، ولهذا تم تحريك نظام الشفعة لسد الطريق أمام استغلال الأجانب للمياه الجماعية [3]، والشفعة تكون فيما هو مشاع ولا تكون فيما قسم[4].

وسعى الفلاحون إلى استنباط المياه الجوفية خاصة في المناطق التي تشح فيها المياه السطحية ، وكان اللجوء إلى حفر الآبار من الأمور المستعصية على الفلاحين الصغار والمتوسطين ، فلجأ الفلاحون إلى أشخاص يدعون معرفة المياه الباطنية والكشف عنها فيشيرون عليهم بالحفر في أماكن يحددونها .

وتعتمد عملية الكشف على أساليب تقليدية وبسيطة تدخل فيها الشعوذة فيعتمدون على سعف النخل و أغصان الزيتون والتين الطرية وحفنة الشعير وليقة الصوف ، وفي بعض الأحيان يكتفون بملاحظة المكان وتفحصه في وقت شروق وغروب الشمس [5].

و تكلم البكري عن مثل هذه العملية والتي عايشها " وأخبرني غير واحد أنه رأى بمرسى بادس رجلا قصير القامة مصفر اللون يكرمه أهل ذلك الموقع ويقدمونه و يذكرون أنه ينبط المياه في المواضع التي لم يعهد فيها ماء عيون وآبار ، وأنه يخبر بقرب الماء وبعده و أنه يستدل على ذلك باستنشاق هواء ذلك الموقع لا غير " [1].

---

[1] الحسين أسكان : تكنولوجيا التحكم في الماء ص 21.

[2] سعيد بن حماة :الماء و الإنسان ص 68 .

[3] نفسه ص69 .

[4] ابن أبي زيد القيرواني : الرسالة ، نشر مع الترجمة الفرنسية ليون بارشي ، المكتبة العربية الفرنسية ، مكتبة الشعب العسكرية ، ط5 ، الجزائر ، 1968 ص 230.

[5] محمد حاج طويل : الري والزراعة المسقية في الجنوب ص 8.

يمكن القول أن الماء من أهم الثروات التي سببت صراعات ونزاعات وترجع الأسباب إلى :

الماء يعتبر أكبر مشكلة اقتصادية في المغرب الإسلامي [2] ، و يعتبر العامل البشري أحد أهم العوامل التي أدت إلى الخصومات حوله وبتوفره تزول تلك التوترات [3] ، وهذا ما أكده صاحب الاستبصار حين قال " إذا رأيت قوما يتخاصمون وقد علا الكلام بينهم ، فاعلم أنهم في أمر ماء " [4]، ومن أسباب النزاعات وجود نسبة كبيرة من المستوطنين حول الماء وهو ما جعل الاستغلال الفلاحي يقوم على وحدات ضيقة خصوصا وأنها بنت حياتها الاقتصادية على المجرى المائي الواحد ، إذ في كثير من الأحيان يرغب البعض في توسيع النشاط الزراعي أو يقوم بإضافة مزروعات تحتاج إلى كميات إضافية من الماء أو يسعى إلى استبدال بعض وسائل الري القديمة بوسائل حديثة أو يقوم ببناء أرحية جديدة [5].

و ظهرت نزاعات بين المزارعون وأصحاب المطاحن حول من له أحقية استغلال المياه فالمزارعون " أحق بالماء لسقي جناتهم من أصحاب الأرحاء ، وإن كانوا أنشئوا جناتهم بعد إنشاء أهل الأرحاء لأرحيتهم " [6] وترجع أسباب التفضيل إلى أن " الثمرات إذا لم تسق في وقت سقيها هلكت ، و الأرحاء لا تهلك بقطع الماء عنها وإنما تنقطع المنفعة في ذلك الوقت " [7] ، كما حدث نزاعات بين أصحاب الأرحاء إما بسب إنشاء أرحاء جديدة إلى جانب القديمة [8] ، أو تغير ساقية أو سد إحدى المطاحن أو رفعها إلى أعلى [9].

---

[1] البكري ، المصدر السابق ص 102 .

[2] عز الدين موسى ، النشاط الإقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري ط1 ، دار الشروق ، بيروت ، 1403هـ - 1983 م ص 60.

[3] سعيد بن حمادة :الماء و الإنسان ص 74.

[4] مجهول : الاستبصار ، ص 152، 153.

[5] سعيد بن حمادة : الماء و الإنسان ص 80.

[6] الونشريسي :المعيار ج8 ، ص ص 16-389.

[7] نفسه ص 389.

[8] نفسه 380.

[9] نفسه ص 380،381 ، ج9 ص 290.

ما يمكن قوله عن الماء أنه عنصر مهم متحكم في الزراعة ، و قد تأرجح هذا العنصر بين الوفرة و الندرة ، و أمام هذه الحتمية وجب اتخاذ إجراءات للاستثمار في ما هو متوفر والحفاظ عليه أو البحث عن مصادر جديدة للمياه كحفر الآبار و استنباط المياه الجوفية .

و ما يمكن ملاحظته على طريقة الحفر أنها طريقة بسيطة و استمرت إلى يومنا هذا ، كما خلّف استغلال الماء الكثير من المشاكل و السبب يرجع إلى عدم وجود استغلال عقلاني له أو بسبب شحه كونه لا يكفي لسقي الأراضي ، هذا من جهة ومن جهة أخرى كثرة المجالات التي يستعمل فيها الماء ، إذ خصص للشرب و للسقي و للأرحاء ، و هو ما دفع بالفقيه إلى التدخل لفك مثل هذه النزاعات و ترتيب أولويات استغلال الماء و كانت الأولوية للشرب ثم السقي و يأتي في الأخير الأرحاء لكون الشرب والسقي لا يمكن تأخيرهما و الضرر الذي يترتب عن التأخير لا يمكن جبره ، في حين الأرحاء يمكن تأخير وقتها إلى وقت معين .

و أمام هذا الوضع تحتم إيجاد وسائل لاستغلال المياه بطرق عادلة فاعتمد على ساعات نحاسية و فخارية لتوزيع المياه و يشرف على العملية أشخاص أمناء و ربما يكون اشتراط الأمانة في الرجلين سببه الحاجة الملحة للماء و كذا وقوع العديد من المشاكل التي قد يتسبب فيها المشرف على تقسيم المياه ، ومن ثم وجب غلق أي باب قد يؤدي إلى حدوث مشاكل مائية .

المحاضرة السادسة:المحاصيل الزراعية :

تنوعت المحاصيل الزراعية في المغرب الإسلامي بتنوع أراضيه و مناخه ، فوجدت الحبوب والبقوليات و الخضر و الفواكه و غيرها من المحاصيل .

و غلبت زراعة الحبوب على غيرها من الزراعة كون هذه الزراعة لا تحتاج إلى السقي الدائم وإنما تعتمد على ما تجود به السماء في غالب الأحيان .

1-الحبوب :

كثرت زراعة الحنطة (القمح و الشعير) في بلاد المغرب الإسلامي ، و ينبغي أن يزرع في الأرض العميقة و تسمى الأرض السهلة ، كما يزرع أيضا في الأرض الصلبة و التي تسمى الشديدة ، و يزرع أيضا في الأراضي الرقيقة و الدسمة [1].

و زراعة القمح تتطلب مساحات زراعية واسعة و ظروف مناخية ملائمة [2]، و تكون زراعته في منتصف شهر سبتمبر إلى شهر جانفي ، و ما يزرع في ديسمبر و يحصد في أفريل يكون اسمن و أجود ، وما زرع في ديسمبر يحصد في ماي [3] ،ولم تكن زراعته تحتاج الكثير من العناية كالبستنة [4]، وهو ما كان سببا في انتشاره في مناطق متعددة من أرياف المغرب الأوسط غير أنه أقل انتشارا مقارنة بأرياف المغرب الأدنى و المغرب الأقصى [5]، واكتست الحبوب أهمية بالغة كونها سهلة التحويل إلى دقيق الذي يعتبر الغذاء الرئيسي لسكان بلاد المغرب الأوسط بصفة عامة و سكان الأرياف بصفة خاصة [6].

مناطق إنتاج الحبوب :

لم تسعفنا المصادر التي اطلعنا عليها على المساحة الإجمالية التي كانت تخصص لزراعة الحبوب و لا الكمية التي تعطيها المساحة المغروسة إلا ما كان عاما ، لكن ما يمكن الجزم به هو أن مساحة أراضي زراعة الحبوب تفوق المساحات المخصصة للأنواع الأخرى

---

[1] مجهول : مفتاح الراحة ص 125.

[2] مزاحم علاوي الشاهري : الأوضاع الاقتصادية في المغرب في عهد المرينيين (668-759هـ/1269-1358م) ، ط1 ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، 2001 ص 84 .

[3] مجهول : مفتاح الراحة ص 125.

[4] محمد حسن :المدينة والبادية ص451.

[5] ATALLAH DHINA : les états de l'occident musulman aux 13 ,14 ,15 siècles , institutions gouvernementales et administratives ,office des publications Universitaires , Alger . p 336 .

[6] يوسف نكادي : الزراعة في الأندلس خلال القرن الخامس ص 260 .

كالخضر و البقول و الأشجار المثمرة ، و يرجع سبب الجزم إلى أهمية هذا المنتج للإنسان و الحيوان على حد سواء فالشعير استعمل كعلف و هو ما أشار له الحسن الوزان " فلم أجد الشعير لفرسي " [1] ، يضاف إلى ذلك كونها زراعة سهلة و لا تحتاج إلى عناية كبيرة ، وكذا الانتشار الواسع لهذه الزراعة إلى يومنا هذا أكثر من غيرها .

ومن المناطق التي يزرع القمح فيها الأراضي المجاورة لتفسرة التي تعتبر جيدة لزراعة القمح [2] ، وكان ينبت في تسلة قمح جيد جميل اللون غليظ الحب يمكن وحده أن يزود تلمسان بما تحتاجه من حبوب [3] ، و البطحاء تقع في "سهل سفيح ينبت فيه القمح بكثرة ، و كانت تحقق لملك تلمسان دخلا يقدر بعشرين ألف مثقال " ، و خربت هذه المنطقة ثم عمرها أحد النساك و زرع أراضيها وتكلم عنها الحسن الوزان بقوله " و أخبرني كثير من أتباعه أن عشر أراضيه يصل إلى 8000كيل من القمح في السنة " [4].

و ينبت في سهل المتيجة القمح الجيد بكثرة[5]، وتعتبر أرض جبل ورنيد صالحة لزراعة القمح [6] ، و لا تختلف دلس عن المناطق المذكورة فأهلها يملكون أراضي زراعية كثيرة تنتج القمح بوفرة [7] ، كما حاول سكان جبل ولهاصة زراعة القمح رغم أنه لا ينبت فيها إلا قليل [8]، و في سفح جبل كوكو ينتج قمح كثير [9].

و السهول المحيطة بنقاوس تصلح كلها لزراعته [10]، أما الشعير فتتحدث كتب عنه مستقلا عن القمح و مع القمح ومن المناطق التي يزرع فيها مع القمح جبل بني ورنيد

---

[1] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 52 .

[2] نفسه ص24 ،مارمول كربخال : المصدر السابق ، ج2 ص 323 .

[3] الحسن الوزان : المصدر نفسه ص 25 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه ص325 ATALLAH DHINA :Opcite ,p 337.

[4] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 28 .

[5] نفسه ص 37 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ، ج2 ص364 .

[6] مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2ص 352.

[7] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ، ص 42 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص 372 .

[8] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 44

[9] مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 374 .

[10] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 53 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص 383 .

الذي تصلح تربته لزراعتهما على حد سواء [1] ، وكانت منطقة تنس تنتج القمح والشعير ومنها ينقل إلى غيرها من المدن [2] ، وهو ما كانت عليه أرض بريشكار [3] .

أما التي يزرع فيها دون القمح فربما يرجع السبب في ذلك كون الشعير أكثر مقاومة من القمح سواء من حيث مقاومة الجفاف أو نوعية التربة وهو ما يفهم من قول الحسن الوزان أثناء حديثه عن قصر إيسلي " و تحيط به بعض الأراضي التي يزرع فيها الشعير ... إذ لا ينبت أي شيء في هذه البلاد دون سقي لشدة الجفاف " [4] كما أشار إلى ذلك أيضا صاحب مفتاح الراحة " ينبت في الأرض المالحة و النزة والعرقة و الحامضة و الرقيقة و الرخوة ، و يصبر على العطش "[5].

ومن مناطق زراعته منطقة تبحيرت التي ينبت فيها و لكنه قليل [6] ، وتختلف برشيك عن تبحيرت فباديتها تنتج الكثير من الشعير [7] وهو نفس حال جبل بني بوسعيد [8]، في حين لا ينبت في جبل مطغرة إلا الشعير [9] وهو حال أراضي جيجل فأراضيه وعرة لا تصلح إلا للشعير [10] ، ولا تختلف عن ذلك الأراضي المحيطة بمزغان التي ينبت فيها الشعير و لا ينبت فيها القمح إطلاقا [11].

ونال القمح و الشعير مكانة كبيرة جدا دفعت ابن عبدون إلى القول " و في الحنطة تذهب النفوس و الأموال ، و بها تملك المدائن و الرجال و ببطالتها تفسد الأحوال و ينحل كل نظام " [12]، و انطلاقا من هذا القول استعمل القمح في بعض المرات للمعاوضة

---

[1] مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص 352 .

[2] نفسه ص 354 .

[3] نفسه ص 355 .

[4] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2ص 12 .

[5] مجهول : مفتاح الراحة ص 126 .

[6] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 15 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 296 .

[7] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 33 .

[8] نفسه ص 45

[9] نفسه ص43 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 351 .

[10] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 52 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص 381 .

[11] مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص 350 .

[12] ابن عبدون :رسالة في القضاء و الحسبة ،نشر ليفي بروفنسال ، الجريدة الأسيوية أفريل جوان 1934 ص 195.

إذ وردت في المعيار نازلة مفادها رجل غاب عن زوجته و لها عليه عشرة دنانير فقال لها يوم أسافر خذي في العشرة دنانير ثلاثة أثمان قمحا و هي في المطمورة ، و أفتى الفقيه بجواز ذلك إذا أخذت القمح متى أرادت [1] ، كما جرى أيضا بيع القصيل (القمح الأخضر) بالطعام إلى أجل ، سواء تأخر الطعام أو تعجل إذا شرع في رعيه أو جزه ، و لا يمكن أن تتم العملية لصغر الزرع و يجب تركه حتى يرتفع و يزيد [2].

ومن الحبوب التي وجدت بالريف المغربي الدخن وهي من الحبوب القليلة انتشارا في أرياف المغرب الإسلامي انتشر في قصر ايسلي الذي " تحيط به بعض الأراضي التي يزرع فيها الشعير والدخن " [3] وتنتج هذا المنتوج منطقة تبحيرت [4].

كما يرجح وجود أنواع أخرى من الحبوب في المغرب الإسلامي و إن كانت المصادر صامت عن الحديث عنها غير أن كتب الفلاحة تحدثت عنها ، لكن حديثها لم يكن عن مناطق زراعتها وإنما عن التربة الملائمة لغراستها و أوقات غراستها و طريقة الاهتمام بها ومن هذه الحبوب الذرة البقلاء والحمص و العدس و الجلبان و اللوبيا و الترمس و الحلبة [5].

2-الخضروات و البقول و الفواكه :

تعتبر الخضروات و الفواكه من الزراعات التي حظيت بأهمية بالغة في بلاد المغرب الإسلامي كونها كانت تدعم الحبوب في تغذية أفراد المجتمع ، وإذا كانت النصوص التي بين أيدينا تتحدث بإسهاب عن الفواكه و الأشجار المثمرة فإنها على العكس من ذلك لم تول نفس العناية بالخضروات بالرغم من أهميتها في مجال التغذية [6] .

وأوردت كتب النوازل بعض الأسئلة حول بعض الخضروات منها سؤال وجه للوغليسي عن بيع اللفت و البصل في أحواض [7] ، كما سئل الفقيه علي بن محسود البجائي عن الفول الأخضر يسلف [1] ،و وردت نازلة مفادها من باع زريعة بصل أنها جديدة و لم تنبت ،

---

[1] الونشريسي : المعيار ، ج5 ص 89 .

[2] نفسه ص 251 .

[3] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 12.

[4] نفسه ص 15 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 296 .

[5] مجهول : مفتاح الراحة ، ص ص 127-131 .

[6] يوسف نكادي : الزراعة في الأندلس ص 273 .

[7] الونشريسي : المعيار ،ج5 ص 90

فأجاب الفقيه إن قامت بينة على أنه بذرها و لم تنبت و شهدوا على عين الزريعة أنها هي و أنها لم تنبت فلا شيء عليه ،و إذا لم يعاينه الشهود حتى بذرها فلا رد عليه [2]، كما أشار ابن البناء إلى غراسة البصل [3].

على كل و إن لم نجد في المصـــادر المطلع عليها ذكر منـــاطق بعينـــتها كانت توجد بها غراسة الخضر والبقول إلا أن هذا لا ينفي وجودهـــا ، و هنا نرجح انتشـار مثل هذا النوع من المغروســات على أساس الانتشار الواسع لهذه الأنواع في وقتنا الحاضر و نحن نعرف أن الزراعة اليوم هي امتداد للزراعة في العصر الوسيط .

كما أن كتب الفقه و النوازل تحدثت عن هذه الأنواع من الغراسات وإن كان طرحها في شكل أسئلة نتجت عنها مشاكل ، و وقوع المشاكل ناتج عن كثرة الانتشار و كذا كثرة ممارسة مثل هذا النشاط ، و هذا ما يمكن استنتاجه من النوازل و أجوبتها فمثلا السؤال حول الفول الأخضر يسلف يفهم منه أن الذي استلف يرد الفول ومن ثم فهو مغروس ومن استلف سيغرسه و يرجع إلى صاحبه، كما أن الانتشار الواسع أدى إلى بيعها ، و لو كان الانتشار محدودا لخصص للاستهلاك دون البيع ، و يلاحظ في الجواب الذي أوردناه عن النازلة الأخيرة كلمة أنها عين الزريعة و أنها هي ويفهم من هذا أنه قد تكون هناك الكثير من الزريعة وقد تختلط ببعضها البعض.

أما بالنسبة للفواكه فمصدرها الأشجار المثمرة ، و عرفت بلاد المغرب انتشارا واسعا لهذه الثمار، إذ ورد ذكرها في كتب الجـــغرافيا مع مناطق انتشارها ، و ذكرت في مرات بـــذكر اسم الفاكهة ، وذكرت في مرات أخرى مجملة دون ذكر نوع الفاكهة ككلمة و بها بساتين " فحـــول ندرومة بســـاتين عديدة " [4] ، و كانت المناطق المحيطة بمستغانم عدة بساتين جميلة [5]، هذه البساتين الجميلة فصّل مارمول كربخال ما بها فقال " وحدائق بها

---

[1] نفسه ، ج 6 ، ص 44 .

[2] نفسه ص 57 .

[3] ابن البناء : الإعلان بأحكام البنيان ، تح فريد بن سليمان ، تقديم عبد العزيز الدولاتي ، مركز النشر الجامعي 1999 ص 219 .

[4] الحسن الوزان : المصدر السابق ، ج2 ص 14 .

[5] نفسه ، ج2 ص 32 .

أشجـــار التـــــين و الكروم " [1] ، و تحيط بالجزائر عدد من البساتين و الأراضي المغروسة بأشجـــار الفواكه [2] .

و لا يختلف حال المدية عن ما سبق تحيط بها جداول ماء كثيرة و بساتين [3] ، و المناطق التي تحيط ببجاية وخاصة جهة الشرق عبارة عن بساتين [4] ، أما السهل القريب من قسنطينة فعلى طوله بساتين في غاية الجمال و صفها عبد الباسط خليل بـ "وتحتها واد عظيم كثير الخصب والأجنَّة والبساتين ذات الأشجار ذوي الثمار المتنوعة، وبها النعَم والخيرات، والرخاء الغالب "[5] غير أن وصف من جاء بعده من الجغرافين كان مناقضا لما أورده ، " إلا أنها لا تنتج كثيرا من الثمار لأنهم لا يحسنون خدمتها " [6].

و وردت كلمة حديقة كوصف مارمول كربخال لهنين حين قال " و حدائق و أرض صالحة للزرع " [7] ، وإذا كان مارمول وصف محيط بجاية بالبساتين فقد وصفها الحسن الوزان بالحدائق العامرة بالأشجار [8] .

كما ورد لفظ الجنان فمارمول كربخال أثناء حديثه عن جبال كوكو ذكر أن بها " أجنة تحتوي على مختلف الثمار " [9]،في حين أورد الحميري مجموعة من الأوصاف لسطيف " وهي رخيصة الأسعار كثيرة الفواكه والثمار غزيرة المياه و الأنهار و البساتين و الأشجار "[10].

أما الفواكه التي ذكرت بعينها ففي المناطق المجاورة لهنين تجود أشجارها بكميات وافرة من الثمار " كالكرز و المشمش و التفاح و الاجاص و الخوخ وما لا يحصى من التين و

---

[1] المصدر السابق ،ج2 ص 350 .

[2] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 37 .

[3] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 41 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 373 .

[4] مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص 377 .

[5] المصدر السابق ص 82.

[6] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 58 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ، ج3 ص 08 .

[7] المصدر نفسه ،ج2 ص 296 .

[8] المصدر السابق ،ج2 ص 50 .

[9] المصدر السابق ،ج2 ص 374 .

[10] المصدر السابق ، ص 318 .

الزيتون " [1] ، وهو نفس حال المناطق المحيطة بتلمسان " ففي خارج تلمسان ... ، الكروم المعروشة الممتازة تنتج أعنابا من كل لون طيبة المذاق جدا ، و أنواع الكرز الكثير التي لم أر لها مثيلا في جهة أخرى ، و التين الشديد الحلاوة ، و هو أسود غليظ طويل جدا ، يجفف ليؤكل في الشتاء ، و الخوخ و اللوز والبطيخ و الخيار و غيرها من الفواكه المختلفة " [2] ، هذا التنوع في فواكه أرياف تلمسان دفع مارمول كربخال إلى تشبيهها بأوربا " و جميع أنواع الفواكه مثلما هو الحال في أوربا " [3] .

و إذا كانت هناك مناطق عرفت تنوعا و تعددا من حيث الفواكه فقد اشتهرت مناطق أخرى بفواكه معينة ، سنحاول هنا الحديث عن أصناف الفواكه و مناطق انتشارها .

التفاح و الاجاص :

بالنسبة للتفاح فهو أنواع منه الحلو و الحامض و تحبذ غراسته في الأرض الباردة الندية و الأرض السوداء [4]، أما بالنسبة للاجاص فهو نوعان جبلي و بستاني و هو أنواع منه السكري و الذكري و القرعي و السراجي و منه الحلو و المر و قليل الماء و كثيره ومنه المتوسط والصغير [5].

و يكثر هذين النوعين من الفواكه في ميلة ، و نقل الحسن الوزان أنه يظن أن اسم ميلة مشتق من الاسم اللاتيني ميلة و معناه التفاح غير أن محقق الكتاب اعتبر هذا الاشتقاق مجانب للصواب [6] ، كما وجد الاجاص في قرية العباد في جنان سيدي أبي عبد الله محمد بن محمد بن أبي بكر بن مرزوق [7].

---

[1] الحسن الوزان :المصدر السابق ،ج2 ص 16 .

[2] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 20 .

[3] مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 299 .

[4] ابن العوام الاشبيلي : المصدر السابق ص 331 .

[5] نفسه ص 260 .

[6] المصدر السابق ،ج2 ص 60

[7] محمد بن مرزوق ا: المناقب المرزوقية ،دراسة و تح سلوى الزاهري ، ط1ن منشورات وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية ، المملكة المغربية ، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء ، 2008 ص 163 .

الكروم :

و هي على عدة أصناف و ألوان و لكل لون أرض يغرس فيها فالعنب الأبيض توافقه الأرض السوداء و الحمراء و كذا البيضاء ، أما العنب الأحمر و الأصفر توافقه الأرض الرقيقة ، " والعجب في العنب أن أي نوع منه يؤدي عصيره على لون أرضه لا على لونه " [1] ، و اشتهر إقليم بني راشد بانتشار الكروم [2] ، و وجدت بنقاوس إذ لجميع الدور فيها تقريبا كروم معروشات [3] ، واستعملت كفواكه كما عصر و استعمل عصيرها كمشروب [4] ، و إذا كان العصير يحل شربه فقد استعملت الكروم بعد تخميرها كمشروبات مسكرة ، ولقد تحدثنا أثناء حديثنا عن الطعام عن هذا النوع من الأشربة .

التين :

و يكون غرسه بأن يؤخذ فرعا من التين الذي جف على شجره و يبس ، ثم تأخذ منه تين وتنقع في لبن شاة أو لبن امرأة إلى أن يخضر اللبن و يتغير ثم يجعل في حفرة و تغطى بالتراب و يسقى حتى ينبت [5] ، ومن المناطق التي كثر فيها التين برشيك و اعتبر أهم منتجاتها وهو ما دفع إلى البحث عن تسويق فائض الإنتاج فبيع في الجزائر و بجاية و تونس [6] ، كما يكثر أيضا في المهدية [7] و لذلك يجفف و يباع في كل الجهات [8] ، و يجود جبل بني ورنيد بهذا المنتوج [9] ، و وجد التين أيضا في جيجل ومن كثرته أنه يجفف و يباع

---

[1] ابن العوام الاشبيلي : المصدر السابق ص 351 ، مجهول : مفتاح الراحة ص 208 .

[2] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 26 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 324 .

[3] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 53 . مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص384 .

[4] الونشريسي : المعيار ، ج5 ، ص 22 .

[5] ابن العوام الاشبيلي : المصدر السابق ص 298 ، مجهول : مفتاح الراحة ص 219 .

[6] الحسن الوزان :المصدر السابق ،ج2 ص 33 .

[7] المهدية تقع بالقرب من مدينة الجزائر تحيط بها قرى يسكنها البربر من قبيلة زواوة ، مارمول كربخال : المصدر السابق ، ج2 ص 372 .

[8] نفسه ص 372 .

[9] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 44 .

[10] نفسه ص 52 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 381 .

، و يوجد في نقاوس أيضا [1] ، ومن المناطق التي وجد بها جبال بجاية [2]، و جبال قسنطينة [3].

الزيتون :

وهو نوعان بري ينبت في الجبال و لا ينبت في شطوط الأنهار أما النوع الثاني فهو أهلي أي الذي يغرسه الإنسان وهو أكثر حبا من البري و أوفر دهنا [4]، و كان لهذه الشجرة أهمية بالغة في الحياة اليومية ، و ازدهرت هذه الغراسة في ريف المغرب الأوسط نظرا للظروف الطبيعية الملائمة و قلة المجهود أثناء العناية بها [5] ، و انتشر هذا النوع من المنتوج في المناطق المجاورة لهنين [6] ، كما يكثر أيضا في جبال قسنطينة " و هذه الجبال كلها كثيرة الإنتاج لأن الأراضي الواقعة بينها في السهل في غاية الخصب ، تعطي الكثير من الزيتون و التين و غيرهما ، بحيث تزود جميع المدن المجاورة كقسنطينة و القالة و جيجل ، و تزود الأعراب كذلك " [7] ، كما وجد الزيتون في سفوح و جبال بجاية و يمكن القول أنه وجد بكثرة هناك لأنه اعتبر كسلعة من السلع المصدرة نحو أوربا [8] ،و تكلم البكري وصاحب الاستبصار و الحاج النميري عن وجوده في بلاد الزاب وكان وصفهم متشابها فيقولون عن بسكرة " كثيرة النخيل و الزيتون و أصناف الثمار " [9].

---

[1] الحاج النميري : فيض العباب و إفاضة قداح الآداب في الحركة السعيدة إلى قسنطينة و بلاد الزاب تح محمد بن شقرون ،ط1 دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، 1990 .ص 470 ، الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج 2 ص 53 . مارمول كربخال : المصدر نفسه ج2 ص 383 .

[2] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 102 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص 381 .

[3] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 103 .

[4] ابن العوام الاشبيلي : المصدر السابق 225 .

[5] سيدي محمد العويض : الزيتون و الزيت في المغرب القديم مقال في مجلة أمل ، العدد 17 ، عدد خاص حول التغذية و الأزمة في تاريخ المغرب ، السنة السادسة ، 1999 ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، 1999 ص 99 .

[6] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 16 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 296 .

[7] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 103 .

[8] الحميري : الروض المعطار في خبر الأقطار ، تح احسان عباس ، ط2 ، مكتبة لبنان مطبعة هيدلبارغ ، بيروت ، 1984ص 81 ، صالح بعيزيق : بجاية في العهد الحفصي دراسة اقتصادية و اجتماعية ، منشورات كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية بتونس ، جامعة تونس ، 2006 ص 134 .

[9] البكري : المصدر السابق ص 53 ، مجهول : الاستبصار ص 173 ، النميري : المصدر السابق ص 440 .

و يرجع سبب إدراجنا لهذه المصادر الجغرافية المختلفة لكوننا نسعى إلى تأكيد أن هذه النوع من الأشجار وجد خلال العصر الوسيط إذا عرفنا أن البكري عاش في القرن الخامس و صاحب الاستبصار عاش في القرن السادس أي عاشا في القرنين الذين يسبقان الحاج النميري، فشجر الزيتون من الأشجار المعمرة التي قد تعيش أكثر من قرن ، غير أن تأكيدنا اصطدم بقول الحسن الوزان الذي يقول " أراضيهم لا تنتج شيئا غير التمر " [1] .

فنكون هنا مجبرين على التعليل بالقول أن ابن الحاج النميري الذي عاش في القرن الثامن الهجري رأى هذه الأشجار مادام أنه رافق السلطان المريني أبو عنان فارس أثناء توسعاته في المغرب الأوسط ، أما الحسن الوزان فعاش في القرن العاشر الهجري و تكلم في رحلته عن المناطق التي زارها بالمغرب الأوسط غير أنه لم يذكر زيارته لبلاد الزاب، و هو ما يدفعنا إلى الحديث عن احتمالين الأول هو أنه ربما حديثه عن بلاد الزاب كان قياسا بما شاهده في المناطق الصحراوية التي زارها و لم يجد بها غير التمر ، أو أنه زار بلاد الزاب و فعلا لم يجد بها إلا التمر و قد اندثرت الأنواع الأخرى من الأشجار و ذلك راجع إلى هرم تلك الأشجار من جهة وعدم وجود من يجددها ، و من جهة أخرى قد يكون للإنسان دور في ذلك من خلال الحروب وما تسببه من خراب على كل المستويات .

كما أورد الوشريسي في المعيار نوازل تتحدث عن بيع شجر الزيتون [2]، ومن كل ما أدرجنا يمكن أن نستنتج كثرة هذا النوع من الأشجار وهو ما أدى إلى بيعه .

الجوز و اللوز :

هو شجر جبلي بري ينبت بلا إزراع و لا إفلاح ، ومن أراد زرعه فليأخذ من جوزتين إلى خمس جوزات و يحفر لها في الأرض و يضعها ثم يطمر عليها التراب و يسقيه قليلا قليلا حتى ينبت [3]، أما اللوز فيزرع في الأرض المحجرة و الرملية و الخشنة و الوعرة ، و يغرس الفسيل الصغير من أصله و إن غرس من أطرافه فلا بأس ، ومن أراد أن يغرس حبه فعليه تقشيره ، فإذا نبت و مرت عليه سنتان وجب نقله " فإنه يفلح بعد النقل " [4].

---

[1] الحسن الوزان : لمصدر السابق ،ج2 ص 138 .

[2] الونشريسي : المعيار ، ج6 ص 176،177 .

[3] ابن العوام الاشبيلي : المصدر السابق ص 294 ، مجهول : مفتاح الراحة ص 163 .

[4] ابن العوام الاشبيلي : المصدر نفسه ص 281 ، مجهول : المصدر نفسه ص 161 .

و من المناطق التي عرفت انتشار مثل هذا الشجر جبل مليانة الذي هو " مكسو بأشجار الجوز ، حتى إن الجوز هناك لا يشترى و لا يقتطف " [1] ، و ما يمكن فهمه من قول لا يشترى و لا يقتطف كثرة هذا النوع حتى أن أهالي المنطقة كانوا يعتبرونه ثمرة لا تستحق البيع و إنما تترك في أشجارها ، كما اعتبرت جيجل من مناطق انتاج الجوز [2]، وهو نفس حال نقاوس [3]، والطريق المؤدية إلى تبسة على مسافة أربع أو خمسة أميال عبارة عن غابة ليس فيها سوى أشجار الجوز الكبيرة [4] ، و عرفت جبال بجاية التي يسميها الحسن الوزان جبال زواوة و يسميها مارمول كربخال جبل بني جبير انتشارا لهذا النوع من الشجر [5]، كما يكثر بسطيف ومنها ينقل إلى سائر الجهات [6].

التوت :

و هو أنـــواع يـختلف في الطعـم و فيـــه ألوان منـــه الأبيـض و الأسـود و الأزرق و الأحمر والأصفر و الأغبر ، وطعمه فيه الحلو و المر [7] ، ووجدت الكثير من أشجار التوت الأبيض والأسود في شرشال و التي استعملت كغذاء لدودة القز التي تدر حريرا صنّعه الأندلسيون المقيمون هناك [8] .

الكرز :

وهو نوعان أسود و أحمر ومنه الجبلي و البستاني [9] و من المناطق التي عرفت هذه الفاكهة جبل بني ورنيد [10] كما وجد أيضا في المناطق المحيطة بهنين [11].

---

[1] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 35 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 360 .

[2] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص52 . مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص 381

[3] النميري : المصدر السابق ص 470 ، الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 53 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص 383 .

[4] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 64 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه ج3 ص 17 .

[5] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 102 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه ج2 ص 381

[6] الحميري : المصدر السابق ص 318 .

[7] ابن العوام الاشبيلي : المصدر السابق ص 289 ، مجهول : مفتاح الراحة ص 223 .

[8] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 34 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 362 .

[9] ابن العوام الاشبيلي : المصدر السابق ص 269 .

[10] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 44.

[11] نفسه ص 16 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 296 .

الليمون و البرتقال :

يصنف هذان النوعان في خانة الحوامض و اشتهرت عدة مناطق بإنتاجه فشرشال بها أشجار البرتقال و الليمون على حد سواء [1] ، و اشتهرت نقاوس بإنتاج " أشجار البرتقال و الليمون و غيرها من أشجار هذا الصنف " [2].

الرمان :

يصلح في الأرض اليابسة القليلة الماء و لا يصلح في الأرض الباردة ، و يغرس و يزرع ، وطريقة غرسه أن يؤخذ من حبه الجيد اليابس تم تحفر له حفائر صغار و يجعل في كل حفرة من سبع إلى أربع عشرة حبات ، أما غراسته فيأخذ بأحد أغصانه و يبرى كما يبرى القلم و يغرس في حفرة من غصن إلى ثلاثة إلى تسعة [3] ، و عرفت أرياف المغرب الأوسط هذا النوع من الفواكه ، فكان في قرية العباد جنان لأبي عبد الله محمد بن محمد بن أبي بكر بن مرزوق به الكثير من الرمان " ليس في العباد أطيب فاكهة من جنانه " [4]، كما وجد الكثير من بساتين الرمان بإقليم الزاب [5].

الخروب :

و هو نوعان ذكر لا يثمر و الآخر يثمر و ثمره عريض كما أنه شجر جبلي [6] ينتشر في العديد من جبال المغرب الأوسط فجبل بني يزناسن الذي يسميه مارمول كربخال جبل بنو زناتة " تكسوه غابات كثيرة تنتج كمية وافرة من الخروب الذي يعتبر الغذاء الرئيسي

---

[1] مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص362 .

[2] نفسه ص 384 .

[3] ابن العوام الاشبيلي : المصدر السابق ص 273 ، مجهول : مفتاح الراحة ص 168 .

[4] محمد بن مرزوق : المناقب المرزوقية ص 164 .

[5] الحاج النميري : المصدر السابق ص 440 .

[6] ابن العوام الاشبيلي : المصدر السابق ص 246 .

للسكان " [1] ، كما يكثر في جبل مطغرة [2] ، و جبل ولهاصة [3] ، و يعتبر الخروب الذي ينبت في ندرومة ثمارا لسكانها الذين يأكلونه بكثرة [4].

النخيل :

أسماؤه و أنواعه كثيرة منه البري و العجوة و الشهربر و الكسنة ، و لغراسته تحفر حفرة قدر ذراعين في العمق و العرض ثم تملأ تراب مخلوط بالأسمدة على قدر نصف ذراع ثم توضع نوى التمر في وسط التراب ، و لا توضع قائمة و لكن توضع مضطجعة و يلقى عليها التراب ، ثم تسقى يوما بعد يوم حتى تنبت [5]، و يعتبر النخيل من أكثر الأشجار انتشارا في المنطقة الجنوبية للمغرب الأوسط ، كإقليم الزاب [6] يتكلم عنه الحسن الوزان مجملا بقوله " عدد حدائق النخيل بها لا تحصى " [7] ، وفي تفصيله تحدث عن طولقة و قال " تنتج أراضيها كثيرا من التمر " [8] ، أما وصف مارمول كربخال لنخيلها فكان " أهلها يملكون عددا هاما من النخل يجود عليهم بكميات وافرة من التمر " [9] ، كما وجدت واحات للنخيل في تقرت [10] ، و في تيكوراين " يوجد ما يقرب من خمسين قصرا و أكثر من مائة قرية بين حدائق النخيل " [11] ، ما يفهم من مائة قرية بين النخيل هو الانتشار الواسع لزراعة النخيل هذه المنطقة و كما هو معروف فالصحراء تتميز بحرارتها ، و لتلطيف الجو وجب البحث عن السكن وسط الواحات التي لها مهمة غذائية متمثلة في إعطاء التمر و مهمة ثانية متمثلة في تلطيف الجو ومن ثم لجأ أهل الصحراء إلى السكن وسط الواحات .

---

[1] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 43 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 351 .

[2] يقع هذا الجبل بالقرب من ندرومة ، الحسن الوزان :المصدر نفسه ،ج2 ص 43.مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص 351 .

[3] يقع هذا الجبل بالقرب من هنين الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 44 .

[4] نفسه ص 14 .

[5] ابن العوام الاشبيلي : المصدر السابق ص 344 .

[6] النميري : المصدر السابق ، ص 440.

[7] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 138 .

[8] نفسه ص 140 .

[9] مارمول كربخال : المصدر السابق ، ج3 ص 169 .

[10] الحسن الوزان : المصدر السابق ص ،ج2 135 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج3 ص 165 .

[11] الحسن الوزان : المصدر نفسه ص 133 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه ص 163 .

و ما دمنا نتحدث هنا عن الأشجار المثمرة فإن صاحب البستان أو الجنان سعى إلى تحسين إنتاجه و الحفاظ عليه و يكون ذلك بأن يقوم العامل بتلقيح غرسه و القيام عليه .[1]

المحاضرة السابعة: –المزروعات الصناعية :

المقصود بالمزروعات الصناعية أنواع المنتجات التي كانت تستعمل في صناعة بعض البضائع الاستهلاكية كالكتان و القطن اللذان يخضعان إلى عملية التحويل ينتج عنها الحصول على الأقمشة و المنسوجات ، و كذا الورود التي تستخلص منها مواد معطرة تستعمل في الزينة ، إضافة إلى أعشاب تستعمل في الزينة و التطبيب كالحنة .

زراعة الكتان و القطن و الحرير :

استطاع المسلمون بصفة عامة تحقيق نجاح فيما يخص زراعة هذه المنتجات، إذ أنهم لم ينطلقوا من فراغ ، بل استفادوا من الإرث الروماني [2] ، و كانت بلاد الغرب الإسلامي من المناطق التي عرفت انتشارا لهذه الأنواع فندرومة ينبت القطن حولها بكثرة و هو ما أدى إلى ازدهارها على حسب الحسن الوزان " و ندرومة اليوم مزدهرة لكثرة الصناع فيها ، و ينتجون على الخصوص أقمشة القطن لأنه ينبت بكثرة في الناحية " [3] ، أما مارمول كربخال فوصفها بقوله "ويصنعون أجمل ما في بلاد البربر كلها من أقمشة القطن " [4] .

و لا يختلف هذا الوصف عن وصفه لأهل جبل كوكو فهم "يصنعون أجود المنسوجات ببلاد البربر " [5] و السبب لأن الكتان و القنب ينبت بها بكثرة غير أنه خشن [1] ، و توجد زراعة

---

[1] الونشريسي : المعيار ، ج6 ص 202 .

[2] يوسف نكادي : الزراعة في الأندلس ص 291 .

[3] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 14 .

[4] مارمول كربخال : المصدر السابق ، ج2 ص 295 .

[5] نفسه ص 374 .

القطن في هنين وإن كانت المصادر الجغرافية لم تتكلم عن زراعته هناك و إنما عن تصنيعه [2] ، و السبب الذي دفعنا للقول أنه موجود هناك هو أن المصدرين المعتمدين لم يذكرا أن القطن الذي يستعمل في التصنيع جلب إليها من مناطق أخرى وإنما اكتف ي بالحديث عن تصنيعـــه هناك .

و لا يختلف الأمر عن مستغانم التي فيها " صناع كثيرون ينسجون الأقمشة " [3].

وكذالك الحال بالنسبة لأهل برشيك إذ "يشتغل معظمهم بحياكة الأقمشة " [4] غير أنها من النوع الخشن [5] .

ومن المناطق التي يوجد بها القطن مازونة التي يعمل أهلها بصناعة " المنسوجات القطنية أو الصوفية " [6] .

كما وجد في ميلة عدد من الصناع في مجال نسج الصوف الذي تصنع منه أغطية الأسرة [7].

أما مناطق إنتاج الكتان تبحيرت وميزته أنه قليل الجودة و هو ما يفهم من كلام مارمول كربخال " لهم بعض الكتان يصنعون منه قماشا غليظا " [8] ، بينما حديث الحسن الوزان كان مبهما دون أن يعطي وصفا لا للمنتوج ولا للنوعية و أهل تبحيرت نساجون إلا القليل منهم [9].

كما أن أرياف برشيك من حولها كثيرا من الكتان و الشعير [10] و أهل مقرة " يزرعون وهو عندهم كثير "[11]، و عرفت أرياف كل من بونة و بجاية انتشارا لهذا المنتوج [1]، و بلاد

---

[1] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 102 .

[2] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 15 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 296 .

[3] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 32 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص 350 .

[4] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 33 .

[5] مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص355 .

[6] مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص 359 .

[7] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 60 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه ج3 ص 15 .

[8] مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص 296 .

[9] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 15 .

[10] نفسه ص 33 .

[11] الحميري : المصدر السابق ص 556 .

جيجل " لا تصلح إلا للشعير و الكتان و القنب الذي ينبت فيها بكثرة " [2] و القنب من المواد المهمة في صناعة القماش.

الحرير :

وهو من المنتجات التي تدخّل في تصنيعه الإنسان و الحيوان و النبات مهمة النبات المتمثل في التوت تغذية الحيوان المتمثل في دودة القز ، بينما مهمة الإنسان التصنيع ، ومن المناطق التي عرفت بتصنيعه منطقة شرشال إذ قام أهلها " بغرس عدد من أشجار التوت تقتات منها دودة القز ، وصار الحرير أهم مواردهم لأن البلد طيب لمثل هذا النشاط " [3] ، و أورد الحسن الوزان وصفا مشابها لوصف مارمول كربخال غير أن الاختلاف فيمن غرس أشجار التوت فالحسن الوزان يرى أنها غرست قبل أن يعمر الأندلسيون المنطقة و هو ما يفهم من قوله " و اشتغلوا بصناعة الحرير إذ وجدوا هناك كمية لا تحصى من شجر التوت الأبيض و الأسود " [4] .

و ربما تكون عمليات تصنيع الحرير من الأمور الصعبة و هو ما دفع إلى إنشاء شركات مختصة في علوفة الحرير [5] ، إذ أقيمت شركة في العلوفة بحيث يكون الورق على واحد و على الآخر الخدمة و تكون الزريعة بينهما على نسبة الحظ المتفق عليه [6] ، و كانت تربية دودة القز من الصعوبة بمكان إذ و صل الحد إلى درجة مبادلة ورق التوت (طعام دودة القز) بالحرير و أفتى الفقهاء بعدم جواز هذا البيع [7] ، كما أباح الفقهاء بيع وشراء ورق التوت داخل بستان بمجرد أن يبدأ بالظهور و لا يجب هنا أن تظهر كل أوراق البستان [8].

و ربما يرجع السبب في تساهل الفقهاء مع هذه المسألة – لأن الفقهاء رفضوا مثلا بيع الثمار قبل بدو صلاحها و هنا يمكن تشبيه نمو ورق التوت ببدو صلا الثمار –كون

---

[1] ابن سعيد المغربي : كتاب الجغرافيا ، تح إسماعيل العربي ، ط2 ،ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1982. ص 109 .

[2] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص52 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 381.

[3] مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص 356 .

[4] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 34 .

[5] الونشريسي : المعيار ، ج5 ص 36.

[6] الونشريسي : المصدر نفسه ،ج5 ص 62 .

[7] نفسه ص 238 .

[8] نفسه ، ج6 ص 73 .

الضرورة ألحت على ذلك أو العرف ، ونحن نعرف أن العرف مصدر من مصادر التشريع عند المالكية .

الورود :

يذكر الحسن الوزان و مارمول كربخال أن أهل نقاوس كانوا من الذين اشتغلوا بغراسة الورود فوجد بها " لكل واحدة منها حديقة مليئة بمختلف الأزهار ، و خاصة الورد الدمشقي و الآس والبنفسج و البابونج و القرنفل و غيرها من الأزهار المماثلة لها في البهاء " [1] ،و رغم أن المصدرين لم يذكرا هل الهدف من غراسة الورد هو إعطاء منظر بهي لنقاوس أم استعماله كان للعطور ، والمرجح هو الاحتمال الثاني و يرجع سبب ترجيحنا هذا هو كلام الحسن الوزان عن أهل نقاوس و اعتنائهم الكبير بأنفسهم و خاصة النساء منهم فيقول " و النساء جميلات بيض البشرة سود الشعر اللامع ، لأنهن يترددن على الحمام و يعتنين بأنفسهن "[2] ، فما يفهم من هذا الوصف هو استعمالهن كل الطرق والسبل للعناية بأنفسهن ، و استخراج العطور من الورود يدخل تحت ذلك .

الحناء :

تعريفه : " الحناء بالمد و التشديد شجر معروف ، و هو جمع واحده حنات و قال الفراء هو جمع الحنا حِنّات بالكسر " [3]، و شجر الحناء ينمو حتى يصبح مثل الشجر وهو ما ذكر الجغرافيون ومن ذلك ما ذكره البكري عند حديثه عن هذا الشجر في أودغشت قال " و أشجار الحناء و هي في العظم كشجر الزيتون " [4]،و كان وصف الإدريسي مشابها لوصف البكري أثناء حديثه عن درعة قال " و نبات الحناء يكبر بها حتى يكون في قوام الشجر يصعدون إليه "[5] ، وهو تقريبا نفس وصف صاحب الاستبصار الذي وصفها ب " و شجر الحناء بها شجر كبير يحتمل أن يرقى فيها الراقي " [6] ، و كان استعمال الحناء في عدة

---

[1] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 53 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 384 .

[2] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 53 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص 384 .

[3] زين العابدين الغمري المرصفي : الروضة الغناء في منافع الحناء ، مخطوط ضمن مجموع بالخزانة الحسنية تحت رقم 12131 ز ، ص 161ب .

[4] البكري : المصدر السابق ص 168 .

[5] الادريسي : المصدر السابق ص 129 .

[6] مجهول : الاستبصار ص 207 .

مجالات منها التطبيب و التجميل و حفظ المنسوجات و استسقينا هذه المعلومات من مخطوط الروضة الغناء في منافع الحناء .

1-التطبيب :يستعمل الحناء في علاج العديد من الأمراض ومنها الصداع ، " فإذا كان الصداع من حرارة ملتهبة و لم يكن من مادة يجب استفراغها نفع الحناء نفعا ظاهرا لاسيما إذا عجن و أكل بالخل " و إذا كان الصداع سببه البرد " عجن بالماء الحار و ضمد به الرأس في الحمام " [1]، و يداوى به مرض الجذام وذلك بأن يغمر في الماء العذب ثم يعصر و يداوم على شربه مع أكل لحم الضأن الصغير ينفع عند ابتداء الجذام [2] .

و استعمل في مداواة مرض الجدري " إذا طلي في أسفل الرجلين أول خروج الجذري آمن على العين منه " [3] ، أما استعماله في علاج الحروق فيكون بأن يعجن بماء القزبرة و يستعمل لطوخا ، وله نفس المفعول " إذا أضرب بالخل و طلي به حرق النار برئ و لم ينفط "[4].

ومن مجالات استعماله في علاج أوجاع الجنب و ذلك بأن يخلط مع السمن و دهن الورد[5]، كما استعمل أيضا في صيانة الأطفال من الأمراض " فإذا أضمد جباه الأطفال و أصداغهم منع الضباب المتولد في أعينهم ، و إذا سحق مع الزيت و عجن بزيت أو بدهن و جعل على قروح رؤوس الأطفال جففها "[6].

2- التجميل: " فإذا عجن بخل وزيت و طلي به الإبط أذهب رائحتها" [7]، و يمكن لزهر الحناء أن يذهب روائح العرق [8] ، و تحدث الحسن الوزان عن نساء العرب وقال " ومن عادة هؤلاء النساء أنهن قبل الزفاف إلى أزواجهن يخضبن بالحناء وجوههن و صدورهن و أذرعهن و أيديهن إلى رؤوس الأصابع ، لأن ذلك مستحسن عندهن ، و اتخذت العرب المستعجمة

---

[1] زين العابدين الغمري المرصفي : المصدر السابق ص 162 ب .

[2] نفسه ص 162ب .

[3] نفسه ص 162ب .

[4] نفسه ص 162ب .

[5] نفسه ص 163أ .

[6] نفسه ص 162ب .

[7] نفسه 162ب

[8] نفسه ص 163أ .

هذه العادة عندما انتقلوا إلى سكنى هذه البلاد الإفريقية و لم تكن معروفة لديهم من قبل غير أن الحضريين و أشراف البلاد لم يتبعوا هذه العادة " [1] ما يفهم من كلام الحسن الوزان أن هذه العادة عادة بربرية أخذها العرب عنهم بفعل الاحتكاك بهم ، كما أنها كانت خاصة بالعرب الذين سكنوا الأرياف أو كانوا رحل و لم يأخذ بها أهل الحواضر .

3-حفظ المنسوجات : للحناء خاصية فعالة في قتل الحشرات التي تبلي المنسوجات ، فإذا وضعت الفاغية (زهر الحناء) " في ثياب الصوف طيبها ومنع العث من إفسادها "[2].

و كما كان للحناء إيجابيات كان لها سلبيات ، فالمرأة الحامل إذا شربت مرقة نقع الحناء ألقت الجنين ، و إذا خضبت بها الأرجل أصبح البول أحمر كبول المحموم [3].

و نتيجة لكثرة استعمال الحناء أدى ذلك إلى التدليس فيها نبهت إلى ذلك كتب الحسبة فابن عبدون أشار إلى أن العطارين " يستعملون ورق الجلب في تحضير الحناء فإنها تغطي الحناء و هي دلسة " [4] ، كما تكلم السقطي عن العطارين و أنهم يغشون الحناء بقشور الرمان و ما سقط من ثماره مع ورق الخبازي و بأوراق السدر و بأوراق القنب [5] .

إذا كان هذا التدليس في الحناء فهي أيضا استعملت في التدليس ومن مواضع استعمالها للتدليس في الخادمات و إخفاء عيوبهن الجمالية من قبل النخاسين ، خاصة السود منهن المتقدمات في السن اللواتي كان النخاسون يخضبون أجسادهن بالحناء ، فتختفي تجاعيدهن بما تحدثه الحناء كمادة قابضة من تكثيف و انقباض في عضلات الجلد فيظهر اللحم المهتري بأجسادهن ممددا يانعا و يزداد لون الجلد سوادا و لمعانا ، فتظهر الخادمة المخضبة أقل عمرا من عمرها الحقيقي و أكثر جاذبية [6].

المحاضرة الثامنة : الرعي :

و المقصود بالرعي هو كل ما يتعلق بتربية الحيوانات و رعايتها و القيام بحالها .

---

[1] الحسن الوزان : المصدر السابق ، ج1 ص 64 .

[2] زين العابدين الغمري المرصفي : المصدر السابق ص 163أ .

[3] نفسه ص 162ب .

[4] ابن عبدون : المصدر السابق ص 48 .

[5] السقطي : في آداب الحسبة ، المطبعة الدولية باريس ، 1931 ص41 .

[6] نفسه ص 50،51 .

تربية الحيوانات :

يمثل البربر جل سكان بلاد المغرب و معظمهم من البدو الرحل و كانت بلادهم فسيحة فلا غرابة إن كانت لهم معرفة بتربية الحيوانات و دراية بكيفية علاجها [1] ، و احتل النشاط الرعوي وتربية المواشي في بلاد المغرب مكانة مهمة إذ " أن صفة الرعي تغلب على فلاحة المغرب الأوسط " [2] ، من خلال هذه الإشارة يمكن اعتبار تربية المواشي هي الدعامة الأساسية للنظام الفلاحي في المغرب الأوسط و هناك نوعين من الرعي المختلط بالمناطق الزراعية و الرعي شبه الصحراوي وهنا عادة ما يكون صاحب الماشية هو المزارع أو صاحب الأرض .

وهناك نوع ثان لا يمارس صاحب الماشية مهنة أخرى غير الرعي [3] ، و سمى عز الدين أحمد موسى النوع الثاني بالرعي شبه الصحراوي [4] ، و هنا يمكن ملاحظة وجود تداخل بين ما جاءت به الأستاذة فاطمة بلهواري والأستاذ عز الدين أحمد موسى ، فالأخير قسم ما تكلمنا عنه أولا إلى قسمين و أعتبر الرعي شبه الصحراوي هو ما لا يمارس صاحبه إلا الرعي ، بينما تكلمت الأولى عن النوعين على حسب الأخير على أنهما متشابهين من حيث المهام ، في حين لم تعط اسما للنوع الثاني و إنما ذكرت أن في النوع الثاني لا يمارس أي نشاط غير الرعي .

و نحن هنا نحاول التقريب بين الرأيين فوصلنا إلى أن نقطة الاتفاق هي أن النوع الأول يكون الرعي مقترن مع الزراعة و في النوع الثاني يكون منفردا عنها مع وجود اختلاف في التسمية فقط .

---

[1] محمد سويسي : نماذج من التراث العلمي العربي ، ط1 ، دار الغرب الإسلامي ، 2001 ص 195 .

[2] الحبيب الجنحاني : المغرب الإسلامي الحياة الاقتصادية و الاجتماعية (3-4هـ /9-10م) ، الدار التونسية للنشر تونس ، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع ، الجزائر 1978 ص 132 .

[3] فاطمة بلهواري : النشاط الرعوي في بلاد المغرب خلال القرن الرابع الهجري –العشر الميلادي ، مقال منشور في دورية كان التاريخية ،السنة الثالثة ، العدد الثامن ، جوان 2010 ص 28 .

[4] عز الدين أحمد موسى : المرجع السابق ص 198 .

و لقد توفرت المراعي في أرياف بلاد المغرب خاصة في التل إذ غالبا ما تتحول الأراضي والمساحات المزروعة بعد عملية الحصاد إلى مراعي ، كما وجدت مراعي عامة مشاعة بين الرعاة وهذا النوع أكثر شيوعا من النوع الأول [1].

استعمل الرعاة نظاما خاصا في الرعي ففي فصل الشتاء يبحثون عن المناطق الدافئة و في فصل الصيف يبحثون عن المناطق الباردة ، فكانت صحراء أنكاد قبلة للرعاة في فصل الشتاء[2] كما تكلم صاحب الاستبصار عن سكان جبل راشد و طريقة رعيهم " و هو جبل كبير تسكنه أمم كثيرة من البربر ، و يطردهم الثلج عنه فينزلون إلى ريف البحر الغربي ، وهم أهل كسب من الغنم والبقر والخيل " [3] .

من حديث صاحب الاستبصار يمكن القول أن أهل جبل بني راشد بحلول الشتاء يقومون بالبحث عن مناطق يمكن لمواشيهم أن ترعى فيها لسببين الأول لأن المراعي تكون مكسوة بالثلج ، كما أن البرد الذي يسببه الثلج و الذي يكون له تأثير عن الإنسان والحيوان على حد سواء يكون له دور في البحث عن مراعي جديدة في منطقة ملائمة لذلك .

أما الرعي عند أهل المناطق الحارة (الصحراء) ، فكانوا يتنقلون وراء قطعانهم صيفا نحو الشمال و يعودون إلى مواطنهم شتاء لأن الأمطار و الثلوج تؤثر سلبا على الحيوانات خاصة حديثة العهد بالولادة [4] .

و كانت ملكية المواشي تختلف من فلاح إلى آخر ، فقد تكون أربعين رأسا من الماعز والغنم[5]، و هناك من امتلك عشرون بقرة ، و لآخر إثان و عشرون [6] ، كما وجد من امتلك ثلاثة بغال [7] ، وبلغت مواشي أحد النساك الذي سكن البطحاء و عمّرها عشرة آلاف من الغنم و ألفين من البقر و خمس مائة من الخيل ذكورا و إناثا [8] .

---

[1] فاطمة بلهواري : المرجع السابق ص 28 .

[2] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 11 .

[3] مجهول : الاستبصار ص 187 .

[4] فاطمة بلهواري : المرجع السابق ص 29 .

[5] الونشريسي : المعيار ، ج1 ص401 .

[6] نفسه ، ج8 ص 179 .

[7] نفسه ص 181.

[8] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 28

من خلال هذا العرض الذي يتكلم حول ملكية المواشي يمكن ملاحظة التباين الواضح في الملكية من شخص إلى آخر ، و ربما يكون العامل المتحكم في ذلك هو المكانة في المجتمع فالفقير قد يكون له عدد قليل من الرؤوس ، بينما من له مكانة في المجتمع يكون له عدد كبير من الرؤوس و أكبر دليل على ما نقول ما أورده الحسن الوزان عن الناسك الذي سكن البطحاء " إذ لا يؤدي هو ولا ذويه أية إتاوة للملك ولا للأعراب " [1] " يعظم الأعراب هذا الرجل و يقدرونه إلى حد أن الملك أصبح يخشاه " [2] ، وهو ما دفع ابن خلدون إلى اعتبار أن ملاك الحيوانات يصنفون في طبقة الأثرياء إذ يقول " و يظعن أهل العز منهم و الغلبة لانتجاع المراعي فيها قربا من الرحلة ، و لا يجاوزون فيها الريف إلى الصحراء و القفر الأملس ، و مكاسبهم الشاة والبقر و الخيل في الغالب للركوب و النتاج و ربما كانت الإبل من مكاسب أهل النعجة منهم شأن العرب " [3] .

وكان ملاك المواشي الذين ليس لهم عمل آخر يقومون برعي مواشيهم بأنفسهم ولا يستأجرون عمالا لرعي و حراسة أغنامهم [4] ، أما في المناطق التي تكون محاذية للأراضي الزراعية فاستعمل فيها من يرعى لهم مواشيهم و هي خاصية للملاك الكبار [5] .

و عرف البويعقوبي الراعي المشترك ب " الذي يرعى كل ما يأتي له أما إن كان يرعى لجماعة فليس بمشترك " [6].

في حين يرى البعض أنه يكون باستئجار الراعي بشكل انفرادي أو بشكل مشترك و ذلك حسب حاجيات الأفراد أو الجماعات ، وهنا يقوم الرعي المشترك و ذلك بأن يقوم بتجميع دواب و مواشي عدد من الملاك و أصحاب القطعان لمدة معينة ، و ينتقل دور الراعي إلى رعي ماشية كساب آخر و هكذا ، و يسمى الرعي هنا بالرعي المشترك بالدولة و يعرف مكان تجميع المواشي قبل خروجها للرعي و عودتها منه بمجمع الدولة ، و لم يكن

---

[1] نفسه ص 28 .

[2] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 29 .

[3] العبر ، ج6 ص 104 .

[4] عزالدين أحمد موسى : المرجع السابق ص 201 ، محمد حجاج الطويل : الفلاحة المغربية ص 111 .

[5] عز الدين موسى : المرجع نفسه ص 201 ، محمد حجاج الطويل : المرجع نفسه ص 111 ، فاطمة بلهواري : المرجع السابق ، ص 29 .

[6] تحفة القضاة ببعض مسائل الرعاة ، مخطوط بالخزانة العامة الرباط ، تحت رقم د 1079 ، ص 13 .

الرعي مختلطا بل كان متخصصا، فكان هناك تخصص في رعي الغنم و رعي الماعز و رعي البقر و رعي الدواب [1].

و تكلم البويعقوبي على بعض العقود التي كانت تتم بين الرعاة و ملاك المواشي و التي وصفها بالفاسدة منها اشتراط الضمان على التلف بغير تفريط في راعي البقر ، كما وجد من يتفق على رعي البقر بالنوبة و يشترطون على من ظل شيء من البقر في نوبته ضمانه و لا عبرة بشرطهم المذكور ، كما يعمد الحضري على تسليم غنمه للبدوي ليرعاها و يشترط عليه أن يأتيه بعلامة على ما يدعيه من موت الغنم كجلدها أو أذنها فلا عبرة بهذا الشرط ، و لا ضمان عليه سواء أتاه بتلك العلامة أو لم يأته بها ، وتفسد الإجارة بالشرط المذكور .

كما اشترط على الراعي أنه إذا خرج قبل تمام المدة من غير عذر فلا شيء له من أجرته ، و إن أخرجه رب الأجرة أعطاه جميع الأجرة و يسمى هذا العقد ب " يوم بعام و عام بيوم و هي عقدة فاسدة تفسخ متى عثر عليها " [2].

هذه العقود التي معظمها فاسد دفعت إلى طرح العديد من الأسئلة على الفقهاء حول ضمان الرعاة منها :

راعي خرج بالغنم إلى مكان الرعي و تركها هناك ثم انصرف إلى المدينة و لما رجع و جدها نقصت و هو لا يدري متى نقصت هل قبل رجوعه أم بعدها ، هنا لا ضمان عليه حتى يقيم عليه صاحب الغنم البينة على أنها ضاعت في وقت تركه لها [3].

راعي بقر دفعها إلى غيره بدون علم صاحبها فرعاها له يوم فلما كان آخر الشهر ذهب الراعي إلى البقر فقبضها من الآخر الذي رعاها فضاعت منه بقرة فقال الراعي إنما ضاعت بعد أن قبضتها و قال صاحب البقر إنما ضاعت عند الذي رعاها لك و إنما تعديت

---

[1] محمد حجاج الطويل : الفلاحة المغربية ص 111 ، و تحدث الونشريسي عن الرعي بالدولة وما يسبب من مشاكل كأن يستأجر مالك راعي و يتناوب هذا الراعي مع راعي آخر و تضيع الشاة في زمن الدولة من يضمنها : المعيار ، ج 8 ص 330 .

[2] المصدر السابق ص 14 .

[3] الونشريسي : المعيار ، ج8 ص 330

، و يكون الحل هنا إن قامت لصاحبها بينة بأنها ضاعت عند الآخر فالراعي ضامن ، و إلا حلف الراعي بالله أنها ضاعت منه بغير تفريط فإذا حلف لا يضمن [1] .

و أورد البويعقوبي مسألة مشابهة حين تكلم عن راعي يضيع منه كبش فيبقي قطيعه مع رعاة آخرين و يبحث هو عن الكبش الضائع فلما رجع به وجد أن بعض القطيع ضاع بسبب الإهمال فهنا لا ضمان عليه لأنه أوصى الرعاة [2] .

راعي يضرب بقرة أو شاة بعصا أو حجر فيكسرها أو يقتلها فهو ضامن لها و" إن رمى بناحية من الغنم فارتفع العصا أو الحجر أو نفرت الشاة أو بقرة فوقعت في مهوات فانكسرت أو ماتت فلا ضمان عليه " [3] .

يفهم من هذا أنه إن كانت النية هي الضرب وحدثت معها الوفاة أو الكسر وجب عليه الضمان و إن كان القصد غير الضرب و إنما إبعادها عن ذلك الموقع فلا ضمان عليه.

راعي ينام فتضيع منه الغنم فهنا عليه الضمان لأن " أرض المغرب ليس فيه محل للنوم لأنه يخاف من السرقة في أقل مدة و يضمن متى نام " [4] .

كما وقعت مشاكل أخرى بين الرعاة ومستأجريهم منها نازلة أوردها الونشريسي مفادها رجل استأجر راعي يرعى له مدة عام مقابل عشرة دنانير ، وبعد مدة باع صاحب الغنم غنمه ، وبقي الراعي بلا عمل أو عمل عند آخر بقية السنة ، وبعد سنة جاء يطلب أجرته ، فقال صاحب الغنم ليس لك إلا ما رعيته ، فهنا على صاحب الغنم أن يأتيه بغنم مثلها ، و إن لم يفعل ذلك و لم يعمل الراعي عند غيره فالأجرة كلها للراعي [5] .

هذا بالنسبة للمشاكل التي تقع بين الرعاة و ملاك المواشي و وجد نوع آخر من المشاكل التي وقع فيها خلاف حول الضمان منها ما تفسده البهائم ، ورد حديث للرسول صلى الله عليه وسلم " ما أفسدت المواشي بالليل فالضمان على أصحابها و ما أفسدت

---

[1] نفسه ، ج8 ص 331 .

[2] أحمد البويعقوبي : المصدر السابق ص 08 .

[3] الونشريسي : المعيار ،ج8 ص 332 .

[4] أحمد البويعقوبي : المصدر السابق ص 08 .

[5] المعيار ، ج8 ص 263 .

بالنهار فلا ضمان عليهم " [1] ، وانطلاقا من هذا الحديث جاءت الفتاوى على أنه لا ضمان لأصحاب المواشي سواء سرحا عمدا أو خطأ و على أصحاب الزروع حرز زروعهم ، أما إذا تعمد الراعي بأن ألقى بقره أو غنمه في زرع الرجل فهو ضامن هنا [2] ، غير أن أبو عمران الفاسي – وهو من الفقهاء المغاربة)– يرى أنه " لا يجوز عدم حفظها لا ليلا و لا نهارا و أنه متى غلب شيء منها على الزرع والشجر وجب غرمه على الراعي و رب الغنم " [3].

و لم تكن مهمة الراعي الرعي فقط و إنما لا بد أن يمتلك بعض المهارات لممارسة مهنته على أحسن وجه منها معرفة كيفية حلاب الغنم و وقت الحليب و كيفية جزازها و وقت الجزاز [4].

أما عن أجرة الراعي فتختلف من مالك إلى آخر ومن راعي إلى آخر و تكون على حسب الاتفاق و يكون باليوم أو السنة فقد تكون رغيفين في اليوم [5] ، و عشرة دنانير في السنة [6]، أو يعطى بقرة على أن يأخذ نصف زبدها .

و اعتبر محمد المشدالي أن ما يأخذه الراعي من الزبد بالعادة على رعايته مفسدا لعقد الإجارة ، و يقضى له بأجر مثله لأنه لم يدخل معهم على تحديد ما يأخذه من الزبد بالوزن و إنما دخل على أن يأخذ مخضة في الشهر [7] .

ما يمكن ملاحظته من خلال عرضنا لحال الرعاة هو كثرة النزاعات بين المستأجِر و المستأجَر ، ويكون السبب راجع إلى محاولة سيطرت أصحاب المواشي على مستأجريهم سيطرة مطلقة، وبذلك تحميله كل ما تتعرض له مواشيه ، كون الراعي يمكن أن يصنف في مرتبة اجتماعية أقل من مالك الماشية ، وكذا محاولة صاحب الماشية هضم حق الراعي

---

[1] مالك بن أنس : الموطأ ، تح محمد مصطفى الأعظمي ، ط 1 ،ج4 ، مؤسسة السلطان زايد بن آل نهيان ، 2004 ص 1082 .

[2] الونشريسي : المعيار ،ج8 ص 338 .

[3] نفسه ، ج9 ، ص 548 .

[4] حافظي علوي لحسن : واحات بلاد المغرب من القرن 4هـ-8هـ/10-14م ، رسالة دكتورة بجامعة محمد الخامس كلية الآداب و العلوم الإنسانية ، أكدال الرباط ، السنة الجامعية 2004-2005 .ص 538 .

[5] عز الدين أحمد موسى : المرجع السابق ص 201 .

[6] الونشريسي : المعيار ، ج8 ص 263 .

[7] الونشريسي : نفسه ،ج8 ص 261 ، أحمد البويعقوبي : المصدر السابق ص 10 .

من حيث الأجرة التي يحصل عليها ، ويظهر تسلط الصاحب الماشية على الراعي ظاهرا في ما أورده البويعقوبي حين تكلم عن الحضري الذي يجبر الراعي على إحضار جلد أو أذن الغنم إذا هلكت ، وهو ما اعتبر تسلط لأن التعامل يكون مبني على الثقة ، و انطلاقا من هذا فالراعي لا يكون ضامنا في كثير من المرات غير أن الفقهاء ركزوا في مسألة الضمان على عدم تفريط الراعي فإذا فرط الراعي وجب عليه الضمان .

إيواء الحيوانات :

و ما يدخل تحت تربية الحيوانات إيواؤها والتي تختلف من منطقة إلى أخرى ففي الجبال غالبا ما تستخدم المغارات و الكهوف لإيوائهم خاصة عند سقوط الأمطار و الثلوج [1]، كما أن هناك من آوى الحيوانات في بيوت ملاصقة لسكن الإنسان وخاصة من له عدد قليل من الماشية ومن طرق بناء مساكن المواشي أن يحفر أساسا فينزل فيه قدر قامة وراء الحائط الذي يكون صدر البيت ويرفع حائطا من تحت الأرض نحو خمسة أشبار في حين يكون عرض الحائط شبرين ويكون بينه وبين الحائط الذي هو صدر البيت نصف شبر و الفرق بين الحائطين تحت الأرض خمسة أشبار [2] ، أما عند الرحل و أصناف الرحل و في غير فصل الشتاء عند المستقرين فتأوي المواشي في المساء إلى زرائب معدة لهم تكون أمام المنازل و كانت لهذه الزرائب فوائد عديدة منها حفظ المواشي من الضياع والتشتت ليلا و كذا حمايتها من الوحوش المفترسة ، و جمع ورثها في مكان معين حتى تتم الاستفادة منها في تزبيل المزارع و البساتين [3].

ما يمكن ملاحظته على أماكن إيواء الحيوانات فهي في معظمها بسيطة و تتحكم فيها الظروف ففي المناطق الجبلية تتخذ الجبال بيوتا لها و في المناطق الحارة تكون في العراء و إنما يجب التسيج فقط ، و بقيت هذه العادة منتشرة إلى يومنا هذا .

---

[1] محمد حجاج الطويل : الفلاحة المغربية ص 112 .

[2] ابن رامي البناء : المصدر السابق ص 65.

[3] محمد حجاج الطويل : الفلاحة المغربية ص 112 .

المحاضرة التاسعة: الثروة الحيوانية :

تزخر بلاد المغرب الإسلامي بمختلف الحيوانات الأليفة ، و التي تكلمت عنها المصادر الجغرافية غير أن كلامها جاء مجملا بذكر كل الحيوانات التي تربى فيها ، و سنحاول هنا أن نتكلم عن كل صنف على حدا .

أنواع المواشي و الدواب :

استعملت كلمة المواشي للدلالة على الأغنام و الأبقار و الماعز و الإبل في حين استعملت كلمة الدواب للدلالة على الحيوانات المخصصة للركوب غير الإبل كالخيول و البغال و الحمير .

أ-المواشي : تحدثت المصادر الجغرافية عن المواشي و أماكن تواجدها ومن هذا الحديث يمكن الاستنتاج أن تواجدها كان بكثرة .

أ-1 الأغنام : كانت أكثر أنواع المواشي انتشارا في بلاد المغرب الأغنام ، و ساعدت عدة عوامل على انتشار هذا النوع فبالإضافة إلى توفر المراعي التي تحدثنا عنها سابقا و جدت عوامل أخرى منها كون هذه الحيوانات مثلت ممول رئيسي للإنسان بما يحتاجه في استهلاكه اليومي من حليب و مشتقاته كالزبد و لحم و صوف [1]،.

كما كان لتصدير الغنم و الصوف دورا في هذا الانتشار إذ تكلم صاحب الاستبصار عن المغرب الأوسط بقوله " كثيرة الخصب و الزرع كثيرة الغنم و الماشية ، طيبة المرعى و منها تجلب الأغنام إلى بلاد المغرب و الأندلس لرخصها و طيب لحومها "[2]، في حين تكلم عطاء

[1] محمد حسن : المدينة و البادية ص 454 .

[2] مجهول : الاستبصار ص 179 .

الله دهينة على أن في مايروكا نوع من الصوف يسمى صوف مزغان الذي أخذ اسمه من ميناء مزغان الذي يصدر منه هذا الصوف [1] .

ومن المناطق التي عرفت انتشارا لهذا النوع من المواشي المناطق المحيطة بصحراء أنكاد غير أن الأغنام في هذه الصحراء معرضة للسباع " التي تفترس أو تعطب كمية وافرة من الغنم و حتى الناس إن استطاعت "[2].

كما وجدت الأغنام في البطحاء فكان عند أحد النساك " عشرة آلاف من الغنم " [3] ،و اعتبرت المدية من المناطق التي تكثر بها و هو ما دفع بأهلها لتقديمها للحسن الوزان أثناء حلوله بها [4].

كما أن أرياف بونة من أكثر مناطق المغرب الأوسط تواجدا للغنم [5] ، وجبل بنو زناتة من الجبال التي يوجد بها الكثير من الماشية [6] ، وكانت دلس من المناطق التي عرفت تواجدا لهذا النوع من المواشي [7] ، و تحدث عبد الباسط خليل عن وهران بقوله " بيع بها كل أربعة من جياد الغنم بدينار "[8] ، وما يفهم من قوله أن بأرياف وهران الغنم الكثير و هو ما كان سببا في رخص سعرها رغم أن نوعيتها من الجيدة

وتعتبر الكباش الدمانية من أجود الأغنام التي يقول عنها الحسن الوزان "هذا الحيوان شكله شكل خروف إلا أن قامته قامة حمار قصير و أذانه طويلتان متدليتان"ومن سمات هذا النوع القوة التي وصفها بقوله " أردت أن اختبر قوة هذا الحيوان فركبت كبشا فحملني ربع ميل" والمناطق التي وجد فيها هذا الحيوان صحراء نوميديا [9].

---

[1] ATALLAH DHINA : opcit , p367 .

[2] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 11 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 293 .

[3] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 28 .

[4] نفسه ،ج2 ص 42.

[5] نفسه ، ج2 ص 62

[6] مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص351 .

[7] الحميري : المصدر السابق ص 132 .

[8] عبد الباسط خليل الروض الباسم في حوادث العمر و التراجم ، نشره روبار برنشفيك ، مكتبة لاروز ، باريس ، 1936 . ص 56.

[9] الحسن الوزان : المصدر السابق ، ج2 ص 264

أ-2 الماعز :يبدو أن تربيته و حجم قطيعه اختلفت من منطقة إلى أخرى ، كما أن الإشارات التي تتحدث عنه كانت قليلة مثل التي سنذكر لاحقا ، و قد يكون غير مقصود بالعبارات التي تذكرها المصادر كالماشية ، والسبب الذي دفعنا إلى هذا الحكم أنه في كثير من الأحيان لا يجتمع مع الأغنام في المرعى ، فالغنم يحبذ الأراضي المستوية المكشوفة بينما الماعز يحبذ الجبال و الغابات [1] ، ومن المناطق التي عرفت انتشار هذا النوع جبل بني بوسعيد [2] ، كما كانت جبال بجاية من المناطق التي يوجد عدد كبير من قطعان الماعز [3] ، كما وجدت أيضا في تيكورارين " الذي يربى من أجل اللبن "[4].

أ-3 الأبقار :تكثر تربية الأبقار في المناطق الدائمة الاخضرار و العشب ، وبلاد المغرب من المنـــاطق التي بهـا هذه الصفات [5] ،و لم يقـتصر تواجـد هذا النـوع من المواشي في هذه المناطق فقط بـل وجدا أيضا في المناطق الجبلية [6] ، و من الأسباب التي أدت إلى انتشـــار هذا النوع من الماشـــية كون الذكور منها استعملت في الحرث و تحدثنا عن هذا الاستعمال أثناء حديثنا عن الحرث، ومن أسبـاب تربيتها أيضا كونها اعتبرت مموننا للإنسـان بالحليب و اللحوم و الجلود [7].

غير أن تربية الأبقـــار عرفت تراجعا كبيرا بعد القرن الثـــامن الهجري بسبب تقلص الاستهلاك نتيجة التراجع الديمغرافي و كذا انعدام الاستقرار السياسي [8] ،و لم تعد قطعان البقر كبيرة إلا في يد بعض المرابطين و النساك [9] ، و سنحاول الحديث عن المناطق التي عرفت هذا النوع من المواشي ومنها منطقة البطحاء [10]، كما يوجد عدد كبير " من البقر و

---

[1] محمد حجاج الطويل : الفلاحة المغربية ص 119 .

[2] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 45 .

[3] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 101 .

[4] نفسه ص 134 .

[5] يحي أبو المعاطي : المرجع السابق ، ج2 ص 473 .

[6] محمد حجاج الطويل :الفلاحة المغربية ص 117 .

[7] محمد حسن : المدينة و البادية ص 454 .

[8] محمد حجاج طويل : الفلاحة المغربية ص 118 .

[9] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2ص29 .

[10] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 29 .

الثيران " ببونة [1] ،و من مناطق تواجدها دلس [2] كما وجدت في أرياف شرشال و جزائر بني مزغنة ، وجيجل و قسنطينة و تلمسان [3].

من خلال وجود هذا الكم و النوع من الماشية يمكن القول أن بلاد المغرب عرفت العلف أي أن ملاك المواشي في كثير من المرات استعملوا العلف و إن كان من البداية يجب التسليم بأن استعماله كان محدودا و لم يكن عند كل الملاك وهو ما يفهم النازلة التي أوردها الونشريسي حول البقر التي لا تأكل التبن و لا العلف فهو عيب إذا عرف عن ذلك البلد العلف ، أما إذا كان أهل البلد لا يعلفون و المشتري يعلم ذلك فهو ليس بعيب [4].

أ-4 الإبل : تعتبر الصحراء و المناطق الجافة عموما مرتعا ملائما للإبل و اختلف في تاريخ دخول الجمل إلى بلاد المغرب ، فرأى بعض الدارسين أنه ظهر في الصحراء الكبرى منذ فجر التاريخ و أن الأفارقة القدامى هم من دجنوه [5] ، في حين هناك من يقول أنه ظهر بلاد المغرب منذ العهد الروماني [6]، و هناك ثلاثة أنواع من الإبل يدعى النوع الأول هُجْنا ومن صفاته الضخامة و الطول ، ولا يستطيع هذا النوع أن يحمل أي مثقال قبل أن يصل إلى سن الرابعة ، لكن بعد هذه السن تصبح حاملة ممتازة " و حينئذ يصبح أضعفها قادر على حمل ألف رطل إيطالي ".

أما النوع الثاني فيدعى بُخْتاً و له سنامان كلاهما صالح لحمل الثقل أو الركوب ، لكنه لا يوجد إلا في آسيا .

أما النوع الأخير فتسمى رواحل ، و تكون نحيلة الجسم رقيقة الأعضاء لا تصلح إلا للركوب ومن صفاتها السرعة الكبيرة فهي قادرة على قطع مائة ميل أو أكثر في اليوم ، مع مواصلة العدو لثمانية أو عشرة أيام متتالية و بأقل زاد [7].

---

[1] الحميري : المصدر السابق ص 115 ، الحسن الوزان : المصدر نفسه ،2ص 62 .

[2] الحميري : المصدر نفسه ص132 .

[3] عز الدين أحمد موسى : المرجع السابق ص 198 .

[4] الونشريسي : المعيار ، ج6 ص 190 .

[5] حافظي علوي لحسن : المرجع السابق ص 552 .

[6] محمد حجاج الطويل : الفلاحة المغربية ص 119 .

[7] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 260 .

و ربما يوجد في صحاري بلاد المغرب النوع الأول و النوع الثالث ، فالنوع الأول استعمل خاصة في حمل المثاقيل ، و ربما يكون هذا النوع هو الذي استعمله التجار في نقل منتجاتهم خاصة إلى المناطق الواقعة في الصحراء و جنوبها .

أما النوع الثالث فربما يكون استعماله في الحروب لسرعته وكذا لنقل الأخبار وهو ما أكده الحسن الوزان " و إذا أراد ملك تمبكتو إبلاغ أمر هام إلى تجار نوميديا ، أرسله بواسطة ساع راكب أحد هذه الجمال التي تقطع مسافة تسعمائة ميل بين تمبكتو و درعة أو سجلماسة في ظرف سبعة أيام أو ثمانية " [1].

و إن كان من الصعوبة بمكان الحديث عن مناطق تواجد النوع الأول و النوع الثالث ، فإننا سنتحدث عن مناطق تواجد الإبل انطلاقا من قول ابن حوقل في معرض حديثه عن البربر من سكان الصحراء "وعندهم من الجمال الكثيرة في براريهم و سكان صحرايهم التي لا تدانيها في الكثرة إبل العرب " [2]، سنحاول أن نركز على مناطق تواجده في بلاد المغرب و ستكون بداية حديثنا عن المناطق الشمالية التي وجد بها إبل ومنها إقليم بني راشد " و لهم عدد وافر من الجمال و الخيل " [3]، أما في المناطق الصحراوية فوجد في تيكورارين و هو ما يفهم من كلام الحسن الوزان " و يؤكل لحم الجمال التي تشترى من الأعراب على الأسواق التي تقام بهذه المنطقة ، و هي جمال معطلة لم تعد صالحة للركوب " [4] ، كما تعتبر ورقلة من المناطق التي يوجد بها [5] ، وكذلك ببلاد ميزاب[6] .

على كل و إن كانت هذه الأمثلة لا تعطي الحجم الحقيقي لتواجد هذا النوع من المواشيفي بلاد المغرب، فإننا نميل إلى القول أن العدد أكبر بكثير خاصة إذا عرفنا أن هذا الحيوان هو أكثر الحيوانات تواجدا في الصحراء و صحراء المغرب الإسلامي صحراء شاسعة و كبيرة و يمكن أن تكون فيها قطعان من الإبل .

---

[1] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 260 .

[2] ابن حوقل : المصدر السابق ص 95 .

[3] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 26 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 324 .

[4] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 134، مارمول كربخال : المصدر نفسه ج3 ص 163 .

[5] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 136 ،مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج3 ص 166 .

[6] مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج3 ص 164

رغم أننا حاولنا جاهدين الفصل بين أنواع المواشي فإن ذلك من الصعوبة بمكان لأن المصادر التي اطلعنا عليها ، و إن فصلت في بعض الأحيان بين المواشي فإنها في كثير من المرات لم تفصل بين هذه الأنواع و أوردت عدة مصطلحات تدل على هذه المواشي منها مصطلح القطعان [1] المواشي [2] الكلأ [3]، المراعي [4] ،كثيرة اللحم [5] و إذا كنا قد تحدثنا أثناء تصنيفنا على المواشي عن الإبل فإن ذكرها مع هذه المصطلحات مستبعد كون تواجدها في غالب الأحيان يكون في الصحراء و المصادر التي اعتمدنها عند ذكر الإبل في الشمال تذكره باسمه و قد يكون سبب ذلك للتواجده الاستثنائي و ذكرنا تلك المناطق أثناء حديثنا عن هذا النوع .

ب- الدواب : تناولت المصادر الحديث عن مناطق تواجد الدواب و تحدثت عن كل نوع على حدا في كثير من المرات .

ب -1 الحمير : يرجع سبب انتشار الحمير إلى كثرة استعمالها، و صبرها ، و قلة تكاليفها فهي تستخدم في الركوب و النقل كما استعمل أيضا في الحرث و الدرس [6] ، غير أن المصادر المطلع عليها لا تشير إلى هذا النوع من الدواب و لم يأتي ذكرها إلا عرضا ، ومن المناطق التي عرفت تواجد الحمير أحواز وجدة التي يربي أهلها " عددا من الحمير الجميلة الكبيرة القامة التي تنتج لهم بغالا جميلة عالية تباع في تلمسان بأغلى الأثمان " [7] ، و إن كان مكان تواجدها في وجدة فهي بيعت في تلمسان ومن ثم أصبحت من مناطق تواجد هذا النوع .

ب-2 البغال : تأتي من حيث القيمة و الأهمية بعد الخيول و لها عدة استعمالات منها الركوب خاصة في المناطق الجبلية و تستعمل كذلك في نقل الأحمال ، و ارتكزت عليها

---

[1] مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص 293 ، 352 .

[2] الحميري : المصدر السابق ، ص 163 ، 340 ، الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص ص 26،27 ، 46، 62 مارمول كربخال : المصدر نفسه ، ج2 ص ص 326 ،351 ،353 ،359 ، 372 ،374 ،376 ،381 ،383 ، 384 ،ج3ص 07 .

[3] مارمول كربخال : المصدر نفسه ج2 ص 364 .

[4] مجهول : الاستبصار ص177.

[5] الحميري : المصدر السابق ص 147 .

[6] محمد حجاج الطويل : الفلاحة المغربية ص 124 .

[7] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 13 .

قوة الدولة وجيوشها في نقل الأموال و الأمتعة و الأسلحة [1] ، و كانت تعنى بعناية خاصة و يخصص لها نظار خاصين يسمون البغالين لكنها " مهنة وضيعة و شاقة ، بالإضافة إلى الأجرة التافهة التي ندفعها لهم و التي لا تكفيهم قطعا " [2] ، و تخصصت بعض المناطق في إنتاجها كوجدة التي كانت بغالها من أحسن وأجود البغال و هو ما جعل من ثمنها مرتفعا في تلمسان [3] ، كما وجدت أيضا في معسكر[4].

ب-3 الخيل : تعتبر الإشارات التي تتحدث عن إنتاج الخيول قليلة جدا مقارنة بالإشارات التي تتحدث عن وجودها التي هي كثيرة جدا ، و يكفي الرجوع إلى عدد الفرسان المتواجدين في بلاد المغرب لمعرفة أعداد الخيل لكنها لا تعطينا الأماكن التي جلبت منها .

ويوجد في بلاد المغرب نوع خاص من الخيل أطلق عليه اسم الخيل البربرية وأطلق عليه الأوربيون اسم " بارب " [5] و هذا النوع هو ناتج حسب الحسن الوزان عن الأفراس الوحشية وأن العرب جعلوا يدجنونها منذ عهد إسماعيل عليه السلام وانتشرت في كل بلاد المغرب [6] ، ومن ميزات الحصان المغربي أنه صغير الحجم هزيل الجسم لا يبهر منظره وهو أقل قوة وحجما من الخيول الأوربية ولا يصعب على الخيال امتطاؤه وهو أبطأ منها على المسافات القصيرة لكن له قدرة كبيرة على الاحتمال حيث أنه قادر على قطع أزيد من ثمانين كيلومتر دفعة واحدة رغم قلة غذائه و هو على استعداد لمعاودة الكرة في اليوم الذي يليه[7].

أما المناطق التي أنتجت الخيول إقليم بني راشد فسكانه " يقيمون في البادية و يعيشون تحت الخيام معتنين بماشيتهم ، و لهم عدد وافر من الجمال و الخيل "[8] ، كما كانت جبال الجزائر من المناطق التي توجد بها تربية للخيل [9] ، و وجدت في جبل بني جبير غير

---

[1] محمد حجاج الطويل : الفلاحة المغربية ص 123 .

[2] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 27 .

[3] نفسه ، ص 13 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ، ج2 ص295 .

[4] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 27 .

[5] نفسه ص 263 ، مارمول كربخال ، المصدر السابق ، ج1 ص 71.

[6] الحسن الوزان :المصدر نفسه ،ج2 ص 263.

[7] شارل أندري جوليان ، تاريخ إفريقيا الشمالية ، تع محمد مزالي ، بشير بن سلامة ، تونس 1969ص 207.

[8] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 26 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 324 .

[9] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 46

أنها قليلة العدد لكنها من أجـــود الخيـــل [1] ، و لا يختـــلف الوضـــــع في أشتورة عن هذا الوضع فأهلها " يمتلكون عددا من الخيل " [2] و بلغت عدد خيول الناسك الذي عمر البطحاء " زهاء خمسمائة من الخيل ذكورا وإناثا " [3] ، و تعتبر جبال بجاية من المناطق التي تكثر فيها[4] ، كما كثرت تربيتها بجبال قسنطينة و هو ما يفهم من كلام مارمول كربخال عن هذه المنطقة بقوله " لا يؤدون الإتاوة إلا إذا خرج إليهم عسكر الملك في طلبها ، و هم يعطون فيها عدد من المنسوجات و الخيول لأنهم لا يروجون إلا قليلا من النقود " [5] ، ما يفهم من هذا الكلام هو كثرة الخيول دفعت بأهل هذا الجبل تسديد الإتاوة بهذا النوع من الحيوان ، و لو لم يكن منتشرا بكثرة لسددوا بنوع آخر من ما يسدد به، و هو ما يمكن فهمه من لا يروجون إلا قليلا من النقود ، فالقلة تعني التشبث بها و الكثرة تعني إمكانية الاستغناء عنها.

ونتيجة للاستخدام الواسع للدواب حاولت كتب الفقه و النوازل تبيان العيوب في الدواب و التي تستوجب الرد في البيع ومنها " النفار في الفرس إذا كان مفرطا و الحران ،و قلة الكل و الانتشار وهو انتفاخ العصب ، و الشظر و هو عظم ناتئ في الذراع ، و الجرد و هو كل ما يصيبه في عرقوبه من تزايد و انتفاخ عصب ، و الرمص و هو ورم يكون في أطراف حافره ، و الزوائد و السرطان و هو داء يأخذ في الرسغ ، و الحك و كذلك العشش و هو شيء يشخص في وظيفه حتى يكون حجما ليس له صلابة غيره من العظام ، و الرهصة ، و الحبرة و القلف ، و قطع الرسن و الأوتار و النملة وهو شيء في الحافر و أن يبل المخلاة و الشبكة و التعسيل و البياض في العين و إن لم يكن على الناظر منه شيء و أكل الشكل و القيود و الأزمة و أكل أرواثها و الصهولة و التنكيب و الذي إذا رب خرج الماء من أنفه و القاطع للمخلاة التي يعلف فيها ، و الذي لا يأوي إذا رأى اللجام عليه

---

[1] مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 384 .

[2] نفسه ، ج3 ، ص 07 .

[3] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 28 .

[4] نفسه ص 101 .

[5] مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 16 .

والباطىء في سيره و الذي تقرقر بطنه و الذي تدمع عينه و الذي يرقد إذا حمل عليه من غير ثقل "[1].

من خلال عرضنا لتربية المواشي و الدواب في بلاد المغرب يمكن القول أن الحظيرة كانت غنية بالحيوانات ، وكان انتشارها في كل أقطار المغرب الوسط من الشمال إلى الجنوب ومن الشرق إلى الغرب ، و يمكن أن تكون منطقة واحدة بها كل أنواع الحيوانات المذكورة .

ج- تربية الدواجن :كان الفلاحون يربون الحمام والدجاج بغرض أكلها و بيعها و الاستفادة من زبلها في إصلاح الأرض [2]، و كان ينظر إلى من يربي الدواجن على أنه من الطبقة الفقيرة في المجتمع " و معاش المستضعفين منهم بالفلح و الدواجن السائمة " [3] ، و سعى مربي الدواجن إلى البحث عن أهم الأغذية لدواجنهم و كان ذلك من مهارة أهل الفلاحة "[4] .

رغم أننا عرضنا تربية الدواجن دون أن نذكر أماكن تربيتها كون المصادر صامت عن الحديث عن ذلك ، و يرجع سبب إدراجنا لها انطلاقا من كونها تربى من قبل الطبقة الفقيرة و هو حال سكان بلاد المغرب ، وكذلك الانتفاع برجيعها في استصلاح الأراضي الزراعية ، وكذا سهولة الاعتناء بهذا النوع من الحيوانات والاستنفاع ببيضه و لحمه ، يضاف إلى ذلك بقاء تربية هذا النوع في أرياف المغرب الأوسط إلى يومنا هذا .

د- تربية النحل : هناك نوعان من النحل ، النحل البري المصطاد و النحل المربى الذي نحن بصدد الحديث عنه ، وإن كانت المصادر تتكلم عن العسل و وفرته دون أن تتحدث عن مصدر هذا العسل هل هو نحل مربى أم اصطياد الأجباح .

ومن الأسباب التي أدت إلى انتشار تربية النحل بلاد المغرب هو الاتجاه نحو البستنة التي تسهل عملية التحكم في النحل و تساعد على كثرة الإنتاج [5]، ومما ساعد أيضا على

---

[1] الونشريسي : المعيار ، ج6 ص 49

[2] عز الدين أحمد موسى: المرجع السابق ص 202.

[3] ابن خلدون : العبر و ديوان المبتدأ و الخبر في أيام العرب و العجم و البربر و من عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر ، ط1، مطبعة الهيئة العامة لقصور الثقافة ، القاهرة ، 2007 .ج6 ص 104 .

[4] ابن خلدون : المقدمة ،المطبعة البهية المصرية ، ص 263.

[5] عز الدين موسى : المرجع السابق ص 202 .

تربيته سهولة العناية به وقلة تكاليفه [1]، وما يمكن أن نرجحه أن العسل كان منتشرا بكثرة و ترجع أسباب ترجيحنا إلى كونه كان غذاء المتصوفة و نحن نعرف أنهم كانوا يعيشون حياة متقشفة والمتصفح لكتب المناقب يستكشف ذلك [2] .

أما إذا أردنا البحث عن المناطق التي أنتجت العسل دون أن نجزم هل كان هذا الإنتاج نتيجة لتربية النحل أم هو مستخلص من النحل البري ، فإنه وجد في ندرومة التي يقول الحسن الوزان عن أهلها " كما يتغذون بالعسل الموجود بها بكثرة " [3] ، وإذا كان الحسن الوزان لم يذكر مصدر هذا العسل فإن مارمول كربخال ذكر أنه مستخرج من شجر الخروب [4] .

إلا أنه و حسب رأينا هذا مستبعد و ذلك راجع إلى كون الحسن الوزان فصل بين الخروب و بين العسل واعتبر هناك التغذية بالعسل إضافة إلى التغذية بالخروب و لم يعتبرهما من أصل واحد عكس مارمول كربخال و لو كان حقيقة استخلاص العسل من الخروب لكانت كل المناطق التي تجود بالخروب تحوله إلى عسل و رغم إشارة مارمول كربخال إلى عديد المناطق التي بها الكثير من الخروب إلا أنه لم يشر إلى تحويله إلى عسل سوى بندرومة .

ومن المناطق التي يكثر بها العسل منطقة تلمسان [5] ، كما أنتجت أرياف تنس الكثير منه[6]، ويوجد أيضا في جبل بني بوسعيد [7] ، وشرشال من المناطق التي تجود به [8]، أما جبال كوكو ففيها "كثير من أجباح النحل التي تعطي العسل" [9] .

---

[1] محمد حجاج الطويل : الفلاحة المغربية ص 125 .

[2] التادلي : المصدر السابق ص 270 ،البادسي : المقصد الشريف والمنزع اللطيف في التعريف بصلحاء الريف ، تح سعيد أعراب ، ط2 ، المطبعة الملكية ، الرباط ، 1993 ص 80 ،81 ، ابن قنفد القسنطيني : انس الفقير و عز الحقير في التعريف بالشيخ أبي مدين و أصحابه رضي الله عنه تح أبي سهل نجاح عوض صيام ، تقديم علي جمعة ، ط 1 ، دار المقطم للنشر و التوزيع ، القاهرة ، 2002.ص 87.

[3] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 14.

[4] مارمول كربخال : المصدر السابق ، ج2 ص 295 .

[5] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 15 .

[6] نفسه ص 36 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص354 .

[7] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص45 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص 360

[8] الحميري : المصدر السابق ص 340 .

[9] مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 374 .

من خلال هذه الإشارات عن مناطق تواجده يمكن ملاحظة وفرة هذا المنتوج من خلال انتشاره في عدة مناطق ببلاد المغرب ، كما يمكن ملاحظة أيضا عدم القدرة على ضبط هل العسل المنتج كان من النحل المربى أم النحل البري ، و إن كانت الإشارة الأخيرة تتكلم عن تربية للنحل ، يمكن أيضا إعطاء مصدر جديد للعسل و هو الخروب و إن كان هذا كما سبق و أن قلنا مستبعدا أن يكون منتشرا بكثرة .

والبحث عن إشارات تدل على أن العسل هو نتاج لتربية النحل ومن ذلك سؤال وجه إلى الفقيه سيدي عبد الله العبدوسي عن رجل أراد شراء أجباح النحل من غير الكشف عنها [1]، كما وجد من اشترى نحلا مقابل الطعام [2].

كما وجدت شركة للنحل و وجه هذه الشركة أن يكون للأول النحل و يكون لشريكه عمل يده فقط ، و للشركة الشرعية في الأجباح مجموعة من الشروط منها أن يشتري من ربها جزءا منها بعد معرفة عادتها و قوة نحلها و ضعفه و كثرة عسله و قلته ، ويتولى هذا الجزء بجميع ذلك كله من مبتاع أو وكيله بثمن معلوم إلى أجل على أن تكون الخدمة عليهما على حسب أنصابهما [3].

من هذه الإشارات يمكن القول أن العسل الذي وجد في بلاد المغرب جله كان من تربية النحل وما كان من النحل البري فهو قليل ، كما أن هناك عسل استخرج من الفاكهة غير أن هذا النوع من العسل يكون قليلا جدا كوننا عثرنا على إشارة واحدة عن هذا النوع من العسل هي التي تكلم عنها مارمول كربخال .

التعامل مع الحيوان :

ما يمكن قوله عن تعامل الإنسان مع الحيوانات السابقة الذكر أنها معاملة حسنة بل و تعدتها إلى أكثر من حسنة بل إلى معاملة شفقة و هو ما يمكن أن يفهم من تصرفات الفقيه محمد بن يوسف بن عمر بن شعيب السنوسي إذ أنه مر به ذئب تجري وراءه كلاب فحبسوه وذبح فلما رآه ملقى على الأرض بكى وقال : " لا إله إلا الله أين الروح التي يجري بها " ويقول ينبغي للإنسان أن يرفق في مشيه وينظر أمامه لا يقتل دابة في الأرض ، وكان

---

[1] الونشريسي : المعيار ،ج5 ص 270

[2] نفسه ،ج6 ص 67 .

[3] الونشريسي : المصدر نفسه ، ج8 ص192 ، 193 .

إذا رأى من يعنف دابة تغير لون وجهه ويقول أرفق يا مبارك ويقول " لله تعالى مائة رحمة لا مطمع فيها إلا لمن أشفق على جميع خلقه " [1]، و لم تكن تصرفات الفقيه محمد بن يوسف بن عمر معزولة و إنما هي تصرفات نابعة من الشريعة الإسلامية إذ ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم حديث مفاده " إن الله كتب الإحسان في كل شيء ، فإن قتلتم فأحسنوا القتلة ، و إذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة ، و ليحد أحدكم شفرته و ليرح ذبيحته " [2] .

ينص هذا الحديث على ضرورة التعامل مع الحيوان معاملة حسنة هذا وقت الذبح فما بالك في أوقات الانتفاع بها في الأعمال اليومية ، لكن هذا لا يعني أن كل ملاك الحيوانات تميزوا بهذه الصفة بل هناك من تعامل معه بالعنف الشديد ومن ذلك من ضرب حيوان من الحيوانات السابقة الذكر فأدى إلى هلاكها [3] .

كما نبهت كتب الحسبة إلى مثل هذه الأعمال فاعتبرت أنه من مهام المحتسب مراقبة حمل الدواب ومن وجد أنه أثقل كاهل الدابة بالحمل فعليه تأديبه [4].

---

[1] التنبكتي : كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج تح علي عمر ،ط1 ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، 2004، ج2 ص 206.

[2] البيهقي : المصدر السابق ، ج7 ص482 .

[3] الونشريسي : المعيار ، ج8 ص ص 284 – 331 .

[4] ابن عبدون : المصدر السابق ص 39 .

المحاضرة العاشرة : الجوائح :

ما دمنا نتحدث عن الفلاحة فهي كانت عرضة للكثير من الجوائح التي كانت تؤدي في كثير من المرات إلى مجاعات و سنين شداد على من أصابته و سنحاول هنا الحديث عن أهم الجوائح التي حلت أرياف المغرب الأوسط خلال فترة الدراسة .

مفهوم الجائحة :

في اللغة هي " المصيبة العامة المذهبة لمال أو نفس أو غيرهما " [1]وفي الشرع هي " ما أتلف من محجوز عن دفعه عادة قهرا ، من ثمر أو نبات بعد بيعه " [2] وعرفت أيضا ب " كل ما جاء من قبل الله عز وجل فهو جائحة كالجراد و النار والريح و الغرق و البرد و المطر و الطير الغالب و الدود و عين الشجرة في الحر والسموم " و أضيف " الجيش و السارق جائحة إن لم يُعرف " [3].

كانت النظرة إلى الجوائح مختلفة فهناك من يرجعها إلى سبب ديني فاعتبر الجفاف والقحط عقاب رباني لاقتراف المعاصي [4]، كما اعتبر الجراد الذي يكثر وقت الجفاف " جند من جنود الله " [5].

---

[1] ابن منظور : المصدر السابق ،ج6 ص 737 .

[2] الرصاع : شرح حدود ابن عرفة ، المطبعة التونسية ص 290.

[3] البرزلي : المصدر السابق ، ج3 ص 392 .

[4]ابن بشكوال : كتاب الصلة في تاريخ علماء الأندلس ذيل كتاب تاريخ ابن الفرضي ، تقيم و شرح صلاح الدين الهواري ط1 ،ج2 ، المكتبة العصرية للطباعة و النشر ، صيدا لبنان ، 2003 ،ص 484 ، التنبكتي : نيل الابتهاج بتطريز الديباج ،تح علي عمر ،ط1 ،مكتبة الثقافة الدينية ،القاهرة ، 2004 ص 86.

[5] التادلي : المصدر السابق ص204 .

وهناك من يرجعها إلى أسباب علمية ويمثل هذا الطرح ابن خلدون الذي أرجع السبب إلى المناخ و العمران ، فالعالم به سبعة أقاليم منها المعتدل والمنحرف " [1] ، وفي العمران يتحدث عن " وفور العمران آخر الدولة وما يقع فيها من كثرة الموتان والمجاعات " [2] .

و تحت الجوائح تدخل المجاعات و التي لها نوعان من الأسباب، طبيعية و بشرية تتفاعل كل واحدة مع الأخرى بدرجات متفاوتة في حدوث هذه الكارثة .

الأسباب الطبيعية :

من بين الأسباب الطبيعية نذكر الجفاف الذي كان من الظواهر المألوفة في أرياف المغرب الأوسط، إذ كان ينجم عن عدم تساقط الأمطار خلال موعدها المحدد إلا أن سنة واحدة من الجفاف نادرا ما كانت تنجم عنها المجاعة، لأن الناس تعودوا مواجهة الجفاف بما يدّخرونه من أقوات، أما إذا توالت سنتان من الجفاف، فإن ذلك كان يؤدي إلى المجاعة كما حدث عام (616هـ-617هـ/1219-1220م) " و في سنة ست عشر و ستمائة كان المحل العظيم و المجاعة التي شكاها الضاعن و المقيم و تناهى الحال في مزيد السعر إلى ما لا نهاية له و كان ابتداء الحال فيه السنتين المتقدمتين " [3] ، ثم كانت مجاعة سنة 617 هـ/1220م التي خلفت غلاء شديدا [4] .

و إذا استمر الجفاف ثلاث سنوات فتلك لا محالة هي الكارثة، إذ كانت تنفد المؤن والمدخرات وترتفع الأسعار، و تنبه ابن خلدون إلى هذه الحقيقة وعبر عنها بقوله "فيقل احتكار الزرع غالبا وليس صلاح الزرع وثمر بمستمر الوجود ولا على وتيرة واحدة فطبيعة العالم في كثرة الأمطار وقلتها مختلفة، و المطر يقوى و يضعف و يقل و يكثر و الزرع و الثمار و الضرع على نسبته، إلا أن الناس واثقون في أقواتهم بالاحتكار فإذا فقد الاحتكار عظم توقع الناس للمجاعات فغلا الزرع وعجز عنه أولو الخصاصة فهلكوا" [5].

---

[1] ابن خلدون : المقدمة ص ص37،57 .

[2] نفسه ص 212

[3] ابن عذارى المراكشي : البيان المغرب قسم الموحدين ، ص 266،267 .

[4] أبن أبي زرع : الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب و تاريخ مدينة فاس ، دار المنصور للطباعة و الوراقة ، 1972 ص 273، 274 ، عبد العزيز فيلالي : تلمسان في العهد الزياني، دار موفم للنشر و التوزيع ، الجزائر ، 2004، ج1 ص253.

[5] ابن خلدون: المقدمة ص 212.

من هذا يمكن القول أنه في كثير من الأحيان كانت سنوات الرخاء والازدهار متبوعة بسنوات القحط والجفاف وهو ما صوره لنا القرآن الكريم في سورة يوسف في قوله تعالى " وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّيَ أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٌ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعُ سُنْبُلَاتٍ خُضْرٍ وَ أُخَرُ يَابِسَاتٌ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِرُؤْيَا تَعْبُرُونَ ، قَالُوا أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الأَحْلَامِ بِعَالِمِينَ ، وَقَالَ الذِّي نَجَا مِنْهُمَا وَ اِدَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا أُنَبِئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُون ، يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنْبُلَاتٍ خُضْرٍ وَ أُخَرَ يَابِسَاتٍ لَّعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُم يَعْلَمُونَ ، قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأْبًا فَمَا حَصَدتّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلاَّ قَلِيلاً مِمَّا تَأْكُلُونَ ، ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تُحْصِنُونَ ، ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ " [1]، فسنوات الجفاف وسنوات الرخاء كانت متتالية فمهما طال الرخاء يأتي بعده الجفاف ومهما طال الجفاف يأتي بعده الرخاء .

و لمواجهة الجفاف قام المغاربة بأداء شعيرة صلاة الاستسقاء والتي أداها الرسول صلى الله عليه وسلم فعن شريك بن عبد الله بن أبي تمر عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال جاء رجل إلى الرسول صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت المواشي وتقطعت السبل فادع الله فدعا الرسول صلى الله عليه وسلم فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة فجاء رجل إلى رسول الله فقال تهدمت البيوت وانقطعت السبل وهلكت المواشي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اللهم ظهور الجبال وأكام الجبال ، وبطون الأودية ومنابت الشجر قال فانجابت عن المدينة انجياب الثوب " [2].

وتقام صلاة الاستسقاء في مصلى خارج المدينة وتكون ركعتين متبوعتين بخطبة [3]،و يكون فيها تحويل الرداء ويخرج إليها الصبيان وحتى غير المسلمين من اليهود ، و أضيفت في بلاد المغرب بعض الأقوال تردد عند الخروج إلى مكان الصلاة كقولهم : " مولانا نسعاو

---

[1] يوسف الآيات 43-49 .

[2] مالك بن أنس : الموطأ ، تح محمد مصطفى الأعظمي ، ط1 ، مؤسسة السلطان زايد بن آل نهيان ، 2004 . ، ج2 ص 267 .

[3] نفسه ص 265 .

رضاك ، و على بابك واقفين ، لا من يرحمنا سواك ، يا أرحم الراحمين " أو كقولهم " غيثك غيثك يا أله ، ارحم عبيدك يا أله " [1].

و من الطرق التي استعملها المغاربة طلبا للغيث اللجوء إلى الأولياء وطلبوا منهم التوجه إلى الله بالدعاء حتى ينزل المطر ومن أمثلة ذلك أن الناس لجئوا مرة إلى الولي أبو يعزى يشتكون إليه احتباس المطر ، فرمى بشاشيته وبقى رأسه أبيض ونظر وقال " يا مولاي هؤلاء السادة يطلبون من هذا العبد المطر ما قدري أنا حتى يطلب مني المطر " ثم بكى فنزل المطر [2] .

و اعتبرت قبور الأولياء مكانا لطلب الغيث ومن ذلك الالتجاء إلى قبر الشيخ أبو مدين والدعاء عنده ولقد روى ابن قنفد القسنطيني أنه زاره في قبره سنة 776هـ/1374م وكانت مجاعة عظيمة وعم الخراب كل بلاد المغرب فلجأ إلى قبره وقرأ القرآن وصلى ركعتين وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال " يا سيدي أبا مدين نحن أضيافك وقد نزلنا بجوارك ، ولنا معك وسيلة عهد وسند متصل قريب غير منفصل ، والغرض تيسير الانتقال والحفظ في كل الأحوال ، اللهم إنا نتوسل إليك بأنبيائك و أوليائك ، يسر لنا في ذلك يا قريب ، يا سميع الدعاء يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والإكرام " فيسر الله طلبه ، و انقلب الشر خيرا و البلاء رخاء يتعجب كل من شاهده [3].

كما لجأ المغاربة طلبا للاستسقاء إلى عادات قديمة وبقيت مستمرة حتى في وجود البديل الشرعي ومنها " تاغنجة " وهي عبارة عن دمية تتشكل من مغرفة مغطاة بلباس يطوف بها النساء والصبيان وهم يبتهلون وينشدون طالبين المطر ويقومون بتبليل هذه الدمية تفاؤلا بهذه الممارسة ،ومن الأمور المصاحبة لتاغنجة جمع الطعام وهي عادة قرطاجية قديمة [4].

وبمقابل الجفاف أعتبر المطر الشديد والفيضان من الآفات التي تتعرض لها المزارع ولهذا كان الفلاح إذا طلب المطر طلب أن يكون نافعا لقوله صلى الله عليه وسلم " اللهم

---

[1] الجراري عباس : الحضور الديني في العادات والتقاليد المغربية ، مقال في كتاب العادات والتقاليد في المجتمع المغربي ،مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية ، مطبعة المعارف الجديدة ، الرباط ، 2007 ص 55.

[2] التادلي : المصدر السابق ص 176 ابن قنفد : انس الفقير ص 59 .

[3] ابن قنفد : المصدر نفسه ص 149،150.

[4] عباس الجراري : الحضور الديني في العادات و التقاليد ص 55 .

صيبا نافعا "[1] ، وكتب النوازل اعتبرت نزول المطر الكثير من الجوائح [2] ، و تكلم الحاج النميري عن فيضانات أعاقت السلطان أبو عنان المريني أثناء توجهه إلى قسنطينة عام 758هـ /1357 م و كانت سببا في أزمة عصفت بأرياف المغرب الأوسط " أرسل الله المزن مثقلة عشارها ، متراكمة أمطارها مترامیا تيارها ...و كادت تترك الجبال دكا و تبك الأكمات بكا ، وتفك مفاصل الهضاب فكا ، و ترامت أيدي الرياح بكل عارض غيداق ... فما كان بأسرع من انحدار السيول الرواعب ، مترافعة على الأباطح والأهاضب ،ملهية الضراغم عن أغيالها ، حائلة بينها و بين أشبالها ، داخلة الأنفاق مخلخلة الأطباق، يسمع لها دوي يذعر الجنان عن صريمه ..." [3] و كتب الفلاحة ترى أن الأرض إذا تشبعت بالماء اعتبرت مريضة و لا يصلح أن يزرع فيها شيء [4].

و كانت الرياح القوية خاصة تلك القادمة من الجنوب تؤدي إلى إحراق المحاصيل الزراعية وحدوث المجاعات كما حدث عام 776هـ/1374م في عهد السلطان أبو حمو موسى الثاني (760-791هـ/1359-1389م حيث حدثت مجاعة شديدة أكل فيها بعض الناس بعضا لريح ذات إعصار أهلكت زرع صائفتها و حيوانها ، فافتقر الناس إلى ما عند الخليفة فتصدق بنصف جباية حضرته " [5].

و لم تكن الرياح الحارة فقط تعتبر جوائح بل حتى العواصف التي تحدث خلال فصل الشتاء تتسبب في إتلاف المحاصيل الزراعية وقتل البهائم والبشر، كما حدث عام (679هـ/1280م)، حيث "كانت الريح الشرقية بالمغرب دامت ستة أشهر فأعقبها الوباء العظيم والأمراض الكثيرة " [6].

---

[1] محمد بن حبان : صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، تح شعيب الأرنؤوط ، ط2 ،ج3 ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1993 ص 286 .

[2] البرزلي : المصدر السابق ،ج3 ص 389 .

[3] الحاج النميري : المصدر السابق ص 258 .

[4] ابن العوام الاشبيلي : المصدر السابق ص 134 .

[5] يحي بن خلدون : بغية الرواد في ذكر ملوك بني عبد الواد ، مج2 ، طبع بمطبعة فونطانة ، الجزائر ، 1910 . ،ج2 ص 326 .

[6] أبي زرع : الروض القرطاس ص102.

ومن الجوائح التي مست بلاد المغرب الجراد الذي مثل هاجسا حقيقيا للفلاح المغربي، بحيث يمثل انتشاره في الحقول مقدمة لاستفحال المجاعات [1] ، هذا ما دفع بابن أبي زرع إلى وصفه بقوله " أكل الشجر والزرع ولم يترك خضراء على وجه الأرض " [2]،.

و إذا كان الهاجس الأكبر هو المجاعات فقد وجدت مخاوف لدى مكتري الضيعات و البساتين من آثار اجتياحه ، فسعى الفقهاء إلى محاولة تبديدها ومن ذلك " لو أتى الجراد إبان الحرث فعلم الناس أنهم إن زرعوا شيئا أكله الجراد ، فامتنعوا لذلك فلا شيء عليه في تلك المدة "[3].

و خلف الجراد الكثير من الذهنيات لدى الفلاحين و هو ما دفعهم إلى الحديث عن تأثيراته و محاولة تبيان نتائجه فما ظهر الجراد في أول الخريف إلا وخافه الناس ولم يحرثوا زرعا في ذلك الموسم ، أما إذا ظهر في أواخر فصل الربيع وما زال الزرع أخضرا و لإنقاذ ما يمكن إنقاذه قام المزارعون بحصاد زرعهم أخضرا [4] .

و كان لهذا الحيوان أضرار كثيرة فبالإضافة إلى التلف الذي يخلفه فهناك أثار أخرى يخلفها كالمجاعات وغلاء الأسعار ففي سنة 617 هـ/1220م . كان غلاء شديد بسب القحط والجراد ، كما اشتد الغلاء في كامل المغرب والأندلس في سنة 624 هـ /1226م ، حتى بيع قفيز القمح بخمس عشرة دينار و كان الجراد سببا في ذلك [5].

ومن السنوات التي اكتسح الجراد بلاد المغرب سنة 630هـ/1232م "عظم الجفاف، وعصفت الريح الرجف، تنقل الهضب قبل ارتداء الطرف، و تبدأ أعيان الأرض، وتعاجل حلاق لمم النبت، فصيرت وجه الأرض كمطارح خبث الحديد أما مضارب البيد يبسا وقحلا و عقرا للأرجل وعصيانا على السنابك، و أحرقت ما كان قد نجم من باكر البذر و نشط النبات و دامت، فاستأصلت الأوراق من الشجر الدهين، الذي لا يسقط و نشفت البشرات

---

[1] عبد الهادي البياض : الكوارث الطبيعية و أثرها في سلوك و ذهنيات الإنسان في المغرب و الأندلس (ق 6-8هـ/12-14م) ط1 ، دار الطليعة ، بيروت ، 2008 ص 177 .

[2] ابن أبي زرع : الروض القرطاس ص 405.

[3] البرزلي : المصدر السابق ،ج3 ص 390 ، الونشريسي : المعيار ، ج8 ص 164 .

[4] الدباغ : معالم الإيمان ، ج4 ،المطبعة الرسمية العربية ، تونس ، 1320 هـ ص 175.

[5] أبن أبي زرع : الروض القرطاس ص 273- 274 ، عبد العزيز فيلالي : تلمسان في العهد الزياني، ج1 ص253.

وأثنيت الجلود" [1] ، وارتفعت الأسعار بسب هذا الجفاف فوصل سعر القمح إلى 30 دينارا للقفيز [2]، أما سعره في أوقات الرخاء فكان بين 6 درهم للصحفة[3] و 20 درهم للصحفة [4].

كما أن سنة 679 هـ / 1280م كانت سنة عاث فيها الجراد فسادا و لم يترك بها مخضرا وقد نتج عن ذلك مجاعة شديدة وصل القمح فيها عشرة دراهم للصاع [5].

لم يبق الفلاح متفرجا أمام هذه الجائحة بل اجتهد الفلاح في محاربتها فكان الفلاح إذا بذر الزرع في الأرض يقوم ويقرأ الآية القرآنية الكريمة " أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ ، أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَارِعُونَ " [6]، ثم يقول بل الله الزارع والمنبت والمبلغ اللهم صلي على محمد و ارزقنا ثمره و جنبنا ضره و اجعلنا لأنعمك من الشاكرين [7] .

كما قام الفلاحون لدفع الجراد بغربلة البذر بغربال من جلد الدلدول قبل البذر [8].

و تدخل المتصوفة لمحاربة الجراد فقد إلتقى أبو عبد الله محمد بن محيو الهواري بقوم يدفعون الجراد فقال ما بكم فقالوا " خرجنا لهذا الجراد ،فقال لا تحاربوه فإنه جند من جنود الله و لكن ناولوني منه واحدة ، فقلبها ونظر إلى بطنها ثم رماها بالأرض و قال :انصرفوا عنه و لا تحاربوه ... فانصرفنا ثم خرجنا عشية النهار فلم نجد منه جرادة واحدة " [9].

و لم يكن الجراد نقمة دائمة فهناك من الفلاحين من استبشر به ولهذا يقال " عام الجراد ولا عام القراد " والقراد هو حيوان مثل القمل للإنسان وسبب هذا التفاؤل بالجراد أنه يأكل كل شيء في المقابل يأكله كل شيء فهو علف جيد للحيوانات والزواحف والطيور ، و

---

[1] لسان الدين ابن الخطيب : نفاضة الجراب في علالة الاغتراب ، تحقيق و تقديم السعدية فاغية، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء 1989 ص61.

[2] ابن أبي زرع : الروض القرطاس ص 276.

[3] نفسه ص 302

[4] نفسه ص 384

[5] نفسه ص 405 ، الناصري : الاستقصاء في أخبار المغرب الأقصى ، تح و تعليق جعفر الناصري و الناصري ، دار الكتاب الدار البيضاء ، المغرب ، 1954 ، ج3 ص 89 .

[6] الواقعة الآية 63-64

[7] البرزلي : المصدر السابق ،ج3 ص 404 .

[8] نفسه ص 390.

[9] التادلي : المصدر السابق ص 147 .

ريق هذا الحيوان يساعد على نمو النبات ،بالإضافة إلى ما فيه من دواء و غذاء لأنه يأكل الحلو والمر و المز والحامض [1].

الأسباب البشرية :

أما الأسباب البشرية فنقصد بها الفتن والاضطرابات التي ليد الإنسان فيها دخل و هناك عدة أمثلة عن الدمار التي كانت تخلفه الإضرابات ، من ذلك ما يصفه ابن أبي زرع الفاسي حول الحملة التي قام بها السلطان المريني يعقوب بن عبد الحق (656-685هـ /1258-1286م)على تلمسان سنة 670هـ /1271، و قيام قبائل بني توجين التي كانت مناوئة للسلطة الزيانية باستغلال الفرصة، حيث راحت تعمل التخريب بجهات تلمسان "... فقطعوا الثمار، و نسفوا الآبار و خربوا الربوع و أفسدوا الزروع ولم يدعوا بتلك الجهات قوت يوم حاشا السدرة و الدوم " [2] وكانت لهذه الحروب أثار سلبية حيث كانت تتوقف الزراعة وتهجر القرى ويدمر جزء من ما يرتبط بمورد الغذاء وعلى الخصوص البهائم التي عجز الفلاحون عن إيجاد أماكن لإبعادها عن ما قد يجعلها فريسة سهلة في أيدي المحاربين وهو ما اثر سلبا على الاقتصاد الريفي خاصة إذا اعتبرنا أن الحيوان (الأبقار والخيول) يعتبر قطعة أساسية في العمل الفلاحي [3] .

كما كان للضرائب المفروضة من قبل الدولة دور في هذه الأزمات إذ يقول ابن خلدون " المجاعات والموتان تكثر عند ذلك في أواخر الدول والسبب فيه أما المجاعات فلقبض الناس أيديهم عن الفلح في الأكثر بسبب ما يقع في آخر الدولة من العدوان في الأموال والجبايات أو الفتن الواقعة في انتقاص الرعايا وكثرة الخروج لهرم الدولة " [4] .

ومن المجاعات التي كان للإنسان دور مباشر فيها المجاعة التي تعرضت لها تلمسان و أحوازها بسبب حصار السلطان المريني أبو يعقوب يوسف(685-706هـ/1286-1306م)

---

[1] أحمد حدادي : نماذج من عادات المغرب الشرقي وتقاليده ،مقال العادات والتقاليد في المجتمع المغربي ، ،مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية ، مطبعة المعارف الجديدة ، الرباط ، 2007 ص 290،291.

[2] ابن أبي زرع : الروض القرطاس ص ص 131،132.

[3] محمد الأمين البزاز حول المجاعات و الأوبئة بالمغرب خلال العصر الوسيط ، مقال في مجلة كلية الآداب و العلوم الانسانية الرباط ، جامعة محمد الخامس ، العدد 18 ، 1993 ، ط1 ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، 1994ص 99.

[4] ابن خلدون : المقدمة ص 212 .

لها،من يوم 2شعبان 698هـ/1299م إلى ذي القعدة سنة 706هـ/1306م، أي أنه استغرق مدة ثماني سنوات وثلاثة أشهر، فقدت فيه الدولة الزيانية جل مناطقها بالمغرب الأوسط، و نتيجة لذلك نال سكان تلمسان الجوع ، فمن هلك من الجوع أكثر من من هلك فيها من الخوف [1].

ووصف ابن الأحمر هذه المجاعة بقوله: "...حتى أكلوا الجيف و الحشرات و جميع الحيوانات من الفئران والعقارب و الحيات والضفادع و غير ذلك، حتى أكل بعضهم بعضا، و كانوا يفرطون و يجعلون غائطهم في الشمس حتى يعود يابسا فيطبخونه و يأكلونه، وهو في ذلك يشدد عليه من الحصر ويقول لأواصلنه عليهم حتى أقتلهم جوعا...". [2].

ومادمنا قد تكلمنا عن أسباب المجاعات و بعض منها فيمكن القول أن المدة الفاصلة بين مجاعة وأخرى فهي بين حدود دنيا تتراوح بين 3 و 18 سنة وحد متوسط بين 25 و 37 سنة وحد أقصى بين 52 و 82 سنة .

أما عمر المجاعة فكان يتراوح بين سنتين وأربعة سنوات [3]، ونجد رواية نادرة عن مجاعة امتدت مدة زمنية كبيرة يوردها ابن أبي زرع حول مجاعة دامت من 619 هـ – 637 هـ / 1222م –1239 وهذه المجاعة امتدت 17 سنة [4].

و هناك مجموعة من المقدمات بها يتم الحكم على السنة فمثلا في شهر يناير إذا " كسفت الشمس أو القمر في هذا الشهر يكون جوع ببلاد المغرب ، ويقل المطر ويكثر الثلج والجليد ، وتموت الوحوش و يأتي الجراد " [5] ومما كان ينتج عن الجوائح مشاكل اجتماعية كالإرث والطلاق والهجرة ، واقتصادية مثل المشاكل التي تقع بين الشركات الفلاحية والتجارية والحرف [6] .

---

[1] ابن خلدون : العبر ، ج7 ص 220.

[2] ابن الأحمر ، روضة النسرين في دولة بني مرين ، المطبعة الملكية ،الرباط ،1962ص61.

[3] محمد الأمين البزاز : المرجع السابق ص 94.

[4] ابن أبي زرع : الروض القرطاس ص 41.

[5] ابن هيدور: المصدر السابق ص 1.

[6] الحسين بولقطيب :جوائح وأوبئة مغرب عهد الموحدين منشورات الزمن ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ،2002 ص 42

المحاضرة الحادية عشر: مواجهة المجاعات :

اتخذت مجموعة من التدابير لمواجهة المجاعات والأوبئة منها ما أقدم عليه الخليفة الموحدي المستنصر في مواجهة مجاعة 616هـ/1217م إذ " أمر بفتح المخازن المعدة لخزن الطعام ففتحت للعامة وفرقت عليهم فذكر أنها كانت بثمن للأقوياء وبغير ثمن للضعفاء ، وبالجملة فإنه صدّق منها شيئا كثيرا و أعطى من الأموال عطاء جزيلا فحسنت أحوال الناس بذلك " [1].

و في سنة 718هـ / 1318 و هي سنة تولية السلطان الزياني أبو تشفين بن أبي حمو(718هـ-737هـ/1318م-1337م) قام برفع الضرائب المبتدعة عن العامة [2].

كما قام السلطان المريني أبو سعيد عثمان بخطوة مشابهة في مواجهة مجاعة سنة 724هـ/1323 م أوردها ابن أبي زرع " وصنع أمير المسلمين في هذه الشدة والمجاعة مع رعيته من الخير ملا يقدر واحد على وصفه ففتح لهم أهراء الزرع وأخرجه للبيع ، فبيع 4 دراهم للممد ، والناس يبيعونه بخمسة عشر درهما ، و أمر بالصدقات ، فلم يزل يفرقها بطول أيام الشدة "[3] .

كما أقدم السلطان المريني أبو الحسن على بن عثمان (731-752هـ/1331-1352م) سنة 737هـ/1337 على مايلي "ورفع فيها من المغارم ما كان شائعا خسيسا، و يجتمع فيه أموال المغرم على الحطب و الدجاج و البيض و التبن و سائر المرافق التي يفتقر إليها القوي والضعيف... و رفع فيها أيضا تضعيف المخازن في الإختفاء... و مما رفع رضي الله عنه وظيفة مغرم الماء، و كان سقي الجنات يضطر فيه المغرم للبراءة ولصاحب الحوز و

---

[1] ابن عذارى المراكشي : البيان المغرب ، قسم الموحدين ص 267 .

[2] يحي ابن خلدون : المصدر السابق ، ج1 ص215.

[3] ابن أبي زرع :الروض القرطاس ص 401.

الحراس و يجري من المصائب والخسارات و الغبن ما لا يدخل تحت حصر ... و أسقط عن أحواز تلمسان و ما اشتمل عليه المغرب الأوسط من الحوادث و الظلمات ما يضاعف به الله الحسنات ويرفع له الدرجات"[1].

في حين أصدر السلطان أبو حمو موسى الثاني (760هـ-791هـ/1359م-1389) - بسب مجاعة 776هـ -1374م قرارا بالتكفل بالضعفاء والمساكين والفقراء، ، و عكف على تقديم الطعام لهم طوال فصلي الشتاء والربيع ، و فتح للرعية مخازن الزرع و أباح بيعه، و خفض لهم سعره لظروف المجاعة وأحكامها، و كان أبو حمو موسى الثاني، كغيره من سلاطين بني زيان حريصا على تخزين المال والمؤن تحسبا لمثل هذه الظروف و لغيرها، و كان يحث الناس على الاقتصاد و تخزين المؤن كل سنة [2].

و لم تكن السلطة الحاكمة وحيدة في مواجهة هذه المجاعات و القحوط بل تدخلت أيضا سلطة الفقهاء و المتصوفة لشد أزر السلطة الحاكمة و سعت هذه الفئة لربط جسور التكافل و مد يد المساعدة للمتضررين ، و بما أنهم اختاروا الزهد كمنهج حياة فإنهم مقتوا الشح و البخل و آثروا الجوع على الشبع [3] ، و وصفهم البادسي بقوله " يشفقون على يتامى المسلمين و يطعمون المسكين ويفرجون كروب المعسرين " [4].

و بناء على هذا عمل الفقهاء والميسورون والمتصوفة على مساعدة المتضررين إما بمدهم بالمال أو شراء مواد وسلع توزع عليهم ، وترميم ما هدمته السيول ومواساتهم بالدعاء [5] ، كما سعوا إلى إعداد الطعام و استقبال الجياع في " المواضع المعدة لإرفاق الواردين وإطعام المحتاج من القاصدين " [6]،و روي أن الزاهد أبو زكريا يحي بن علي الزواوي قام أثناء مجاعة شديدة باكتراء فندق كبير بنحو ثلاثمائة دينار ثم طاف على أعيان بجاية يكلمهم في معونة المساكين فيدفع له كل على حسب استطاعته ، ثم مشى بطرق بجاية

---

[1] ابن مرزوق : المسند الصحيح الحسن في مآثر و محاسن مولانا أبي الحسن ، دراسة و تعليق ، ماريا خيسوس بيغيرا ،تقديم محمود بوعياد، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع الجزائر 1981.، ص 285-286.

[2] يحي ابن خلدون : المصدر السابق ،ج2 ص326 .

[3] عبد الهادي البياض : المرجع السابق ، ص 266 .

[4] المصدر السابق ، ص 21 .

[5] سعيد بن حمادة: الماء و الانسان ، ص 187.

[6] ابن مرزوق : المسند الحسن ، ص 413 .

وكلما صادف مسكينا إلا وأمره بالتوجه إلى الفندق المكترى فلما اجتمع المساكين بالفندق اشترى لهم ما يلزمهم من لباس وطعام وجعل لهم قيّما يقوم بهم وأغناهم عن ذل السؤال حتى عاد الخصب في العام الموالي [1].

و كان الشيخ يحي بن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز يقوم بالزرع زمن الغلاء وكان ينفد الزرع من العامة و لا يبق إلا عنده وقع في زمنه " غلاء كبير في تلمسان حتى تعطلت المساجد وانغلقت وبعث السلطان لأهل البلد وطلبهم في الزرع للشراء فلم يجد عند أحد فقال له سيدي يحي أنا أعطيك كل ما يخصك من الزرع وهذا كله من بركته " [2].

أما محمد بن يوسف بن عمر بن شعيب السنوسي فكان يأمر أهله بالصدقة وخاصة في وقت الجوع ويقول من " أحب الجنة فليكثر الصدقة خصوصا في الغلاء " [3].

وعلى العموم فمن القواعد المعروفة في مواجهة الآفات " ما لم يوجد يستغنى عنه " وهي قاعدة يتبنها الفقهاء بقولهم " كم حاجة قضيناها بتركها " ، فالفلاحون كانوا يحاولون تحقيق الاكتفاء الذاتي حيث كانوا يقتصرون على إنتاج أرضهم ولا يمدون أيديهم لما للغير ، وهو ما كان له دور بالغ في تحمل أيام القحط والشح و الحرب والمجاعات والكوارث الطبيعية [4].

لكن هذه التدابير لم تكن كافية في مواجهة هذه الأزمات ، فكان الضعفاء والجائعون يعودون إلى الطرق البدائية لسد رمقهم فاعتمدوا على الالتقاط والقطف ، ومما كانوا يقتاتون به نواة الزيتون بعد طحنه ، ونبات التبودا وهو شبيه بالقصب ينبت عادة في الصهاريج و الأنهار والسواقي فيجفف ويصنع منه الخبز [5] .

و رغم كل هذه المحـــاولات الجـــادة من قبل السلطة و الفقهاء و حتى العامة فهذا غير كاف ولهذا كان الادخار و الخزن هو السبيـــل لمواجهة هذه الأزمـــات ، و اختلفت

---

[1] التادلي : المصدر السابق ، ص 358 .

[2] ابن مريم : البستان في ذكر الأولياء و العلماء بتلمسان نشر محمد بن أبي شنب ، قدم له عبر الرحمن طالب ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1986 ص 307

[3] التنبكتي : نيل الابتهاج ، ج2 ص256.

[4] أحمد حدادي :المرجع السابق ص 289.

[5] ابن عذارى المراكشي :البيان المغرب قسم الموحدين ص 326.

باخـــتلاف منـــاطق و أحوال سكان بلاد المغرب ، فاستعمل مثلا قصر تمزيزدكت مكـــانا لحفظ القمح [1] ، ومن طرق الادخـــار الخزن في مطامير وهو تقليد عريق .

فسكان بجاية كانوا يختزنون الحنطة في المطامير " فتبقى العام والعامين لا يدخلهـــا فســـــاد و لا يعتريها تغير "[2] .

أما مطـــامير قسنطينة فتوضع فيهـــا الحنطة مـــائة سنة و لا تفسد [3] .

في حين مخازن تلمسان يخزن فيها القمح مدة ستة سنوات وتزرع بعد ذلك فتنبت [4] .

كما وجدت ببلاد الزاب مخازن للحبوب حبست بها أعواما [5].

في حين استعمل الفقراء الجرار لخزن الحبوب [6] ،أما الفواكه فخضعت إلى التجفيف فسكان بونة كانوا يجففون العناب لأكله في فصل الصيف [7].

وعمل سكان جبل زواوة على تجفيف ما يحتاجونه من المأكولات ليستهلكونه طوال السنة [8] ، و قام سكان المهدية بتجفيف التين وبيعه لأهل المناطق القريبة منهم [9] .

و أهل تلمسان يجففون التين الأسود ليؤكل في الشتاء [10]، و جفف أهل نقاوس الثمار لغرض بيعها في أسواق قسنطينة [11].

أثر القحوط و المجاعات على الفلاحة :

كان لتوالي المجاعات و القحط على بلاد المغرب الكثير من المشاكل التي أدت في النهاية إلى زعزعة الأسس المادية للنشاط الفلاحي و كانت عائقا أمام تطور الزراعة و

---

[1] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 12، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 293 .

[2] الإدريسي : القارة الإفريقية و جزيرة الأندلس مقتبس من كتاب نزهة المشتاق في اختراق الأفاق ، تح و تقديم اسماعيل العربي ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1983 .ص 162 .

[3] نفسه ، ص 166 ، القلقشندي : المصدر السابق ، ج5 ص 110 ، الحميري : المصدر السابق ص 481 .

[4] القلقشندي : المصدر نفسه ،ج2 ص150

[5] النميري : المصدر السابق ص 452 .

[6] محمد حجاج الطويل : الفلاحة المغربية ص 83 .

[7] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 61 .

[8] مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 376 .

[9] نفسه ، ج2 ص 372 .

[10] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص20

[11] مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 383 .

الغراسة والرعي و تأتي في مقدمة العوائق قلة اليد العاملة في الزراعة و الذي يؤدي إلى نقص الأراضي المحروثة بسبب الموت الذي يضرب البلاد بسبب المجاعات [1] .

و لم يكن الموت السبب الوحيد في نقص اليد العاملة بل كذلك تسليم الأراضي المتضررة من المجاعات لغيرهم بل و حتى للنصارى مقابل الحصول على الطعام [2].

ولم يكن حال الرعي بأحسن من الزراعة إذ أدت المجاعات إلى نفوق العديد من رؤوس الماشية، كما كانت أيضا سببا في حدوث نزاعات بين القبائل حول مناطق الرعي [3].

من خلال عرضنا للجوائح يمكن القول إن جلها يأتي من الله عز وجل و قليل منها فقط من أفعال البشر كالحرب و السرقة المجهولة .

و تعددت أوجه الجوائح لكنها متشابهة في نتائجها و هي المجاعات التي تخلفها ، و قد يجمع عام واحد لعدة جوائح دفعة واحدة ، و كانت هذه الجوائح وخاصة الجفاف مألوفة عند سكان بلاد المغرب و يمكن استنتاج ذلك من خلال كثرة الحديث عن أماكن الخزن و المطامير التي وجدت في بلاد المغرب ، و كذا المدة التي يبقى فيها القمح مخزنا دون أن يعتريه الفساد أو التغير .

أما الفواكه فكانت تجفف لاستغلالها في وقت الحاجة إليها ، و المقصود بالتجفيف استعمال طرق تحافظ على الفاكهة من أن يصبها العفن و نحن نعرف أن الفواكه سريعة التلف .

و سعى إنسان العصر الوسيط جاهد إلى مواجهة هذه الحالات الاستثنائية فكانت البداية بالسلطة التي قامت بإجراءات يمكن القول عنها أنها إجراءات ساهمت كثيرا في التخفيف من الأزمات إذ فتحت المطامير و رفعت الضرائب .

كما كان لسلطة الولي دور في التخفيف من الأزمة وذلك بالسعي للمساعدة بما هو متاح لديه فإذا كان باستطاعته المساعدة المادية يقوم بذلك و إذا عجز عن ذلك حث الناس على الصبر و ذلك بدعوتهم إلى ترك ما هو مفقود .

---

[1] محمد ياسر الهلالي : أثر القحط و المجاعات و الأوبئة على الأنشطة الاقتصادية في المغرب الأقصى خلال أواخر العصر الوسيط ، مقال في كتاب المجاعات و الأوبئة في تاريخ المغرب ، تنسيق بوبكر بوهادي ، بوجمعة رويان ، كلية الآداب و العلوم الانسانية الجديدة ، بالتنسيق مع الجمعية المغربية للبحث التاريخي ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، 2002 ص 177 .

[2] الباديسي :المصدر السابق ص 61 .

[3] محمد ياسر الهلالي : أثر القحط و المجاعات ص 183 .

أما العامة و التي لم يكن أمامها سوى مسايرة الوضع و التأقلم معه فسعت في كثير من المرات إلى التغذي بما تجود به الأرض من حشائش و هذه الإجراءات اتبعت في أوقات المجاعات .

المحاضرة الثانية عشر: الصيد :

وهو من المهن التي مارسها إنسان العصر الوسيط و خاصة ساكن الأرياف ، على اعتبار أنه كان يعايش الحيوانات التي يصيدها ، و كان الغرض من الصيد الأكل من المصيدات أو التخلص من خطرها إن كانت لها أخطار و حرم الشرع أكلها .

و الصيد من صاد الصيد ويصيده ويصاده إذا أخذه وتصيده واصطاده وصاده إياه ، ويقال فلان يتصيد الوحوش بمعناه طلب صيدها أو يقال اصطاده أي أوقعه بالحيلة والمَصيدَة و المَصيَدَة هي الآلة التي يصطاد بها وجمعها مصايد ، والصَيُود معناه الصياد الماهر [1].

و كلمة الصيد تطلق على صيد البر و البحر و هو ما نستشفه من القرآن الكريم في قوله تعالى " أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ البَحْرِ وَ طَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ ، وَ لِلسَّيَّارَةِ و حُرِمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ البَرِ مَادُمْتُمْ حُرُمًا "[2].

تعدد طرق الصيد و الوسائل المستعملة فيه و يرجع السبب في التعدد إلى تنوع الحيوانات المصيدة فلكل حيوان طريقة لصيده ، كما أن لكل صيادة طريقة في الصيد .

الوسائل المستعملة في الصيد :

الصيد بالفخ :

الفخ هو المصيدة التي يصاد بها وهي عبارة عن " آلة مقوسة لها دفتان تفتحان قسرا وتعاقان في طرف شظاة و نحوها إذا أصابها الصيد انطبقت عليه " [3].

الصيد بالشبكة :

---

[1] ابن منظور ، المصدر السابق ،ج3 ، ص 260.

[2] المائدة الآية 96 .

[3] القلقشندي : المصدر السابق ، ج2 ص 138 .

كان الهدف من نصب الشباك الإيقاع بالصيد ، والشبكة هي المصيدة في الماء وغيره وهي عبارة عن آلة تعقد من الخيط وتنصب لاقتناص الصيد [1] ومن المصيدات التي صيدت بالشبكة الفرس الوحشي الذي من النادر أن يصاد بالخيل والكلاب بل تصنع حبالا توضع عند مورد الماء الذي يقصده هذا الحيوان وتغطس بالرمل وبمجرد ما يضع قوائمه في هذا الفخ يقع فيه ولا يمكنه الحراك [2] ، و استعملت هذه الوسيلة في صيد الحمار الوحشي حيث يقتنصها أعراب الصحراء بالأشراك [3] .

الصيد بالتطريب :

أي الغناء و استعملت هذه الوسيلة لاصطياد الضبع فالصيادون إذا اكتشفوا الجحر الذي يأوي إليه قصدوه وهم يضربون الطبل و يغنون فيطرب هذا الحيوان إلى هذا الصوت حتى أنه لا ينتبه إلى الرجل الذي يدخل إلى جحره ويربط أحد أرجله بحبل متين فإذا شد وثاقه أخرج من الجحر وقتله الصيادون دون أن يأكل ، وهذا الحيوان جبان قليل الحيلة لا يؤذي غيره من الحيوانات يخرج الجثث من المقابر ويأكلها وهو كريه و بليد [4].

الصيد بالحيوان :

اعتمد الإنسان على الحيوان لصيد الحيوان ، و تعدد هذه الحيوانات المستعملة في هذه المهمة نذكر منها :

الصيد بالكلاب :

قبل الحديث عن الصيد بالكلاب وجب معرفة رأي الشرع في اتخاذ الكلب إذ سئل عن ذلك الفقيه عبد الرحمن الوغليسي فأجاب " يجوز اتخاذ الكلب للماشية ليلا و نهارا ، ولم أقف على جواز ذلك لغير الماشية و الزرع و الصيد " [5] و بحث الإنسان على أجود أنواع كلاب الصيد ، و تعتبر الكلاب السلوقية الأشهر على الإطلاق وتنسب إلى قرية سلوق من قرى

---

[1] نفسه ص 138 .

[2] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 263 ، مارمول كربخال ، المصدر السابق ، ج1 ص 72.

[3] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 264 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج1 ص 74 .

[4] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 267 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج1 ص 78.

[5] الونشريسي : المعيار ، ج2 ص 07 .

اليمن ، هذا النوع مولد بين الكلاب و الثعالب ، و لها أنساب كأنساب الخيل ، وقلما تصاب هذه الكلاب بمرض الكلب [1] .

ومن الحيوانات التي استعمل الكلب في صيدها الأرانب و الثعالب و اعتمد على قدرته في الجري و المطاردة و صبره على ذلك ، كما استعمل حاسة الشم العالية عنده فهو " يعرف حجرة الأرانب و الثعالب و إن ركبها الثلج و الجليد بشمه فيقف عليه و يثير ما فيها من الوحوش " [2] ، كما يصطاد بها البقر الوحشي [3].

الفهد : من الحيوانات التي تصاد ثم تؤنس حتى تصيد [4]،و عرف الصيد بهذا الحيوان في كل بلاد المغرب وهو ما يفهم من كلام ابن خلدون عند حديثه عن المستنصر الحفصي " بعد اختطاطه للمصيد بناحية بنزرت و ذلك سنة خمسين و ستمائة كان يخرج للصيد في لمّة من مواليه المختصين وأصحاب بيزيرته بما معهم من الجوارح بزاة و صقورا و كلابا سلوقية و فهودا يرسلونها على الوحش في تلك القوراء " [5]، و وجد هذا الحيوان في جبال بجاية [6]، ومن سمات هذا الحيوان السرعة و لهذا يرجح أنه كان تصاد به الحيوانات التي تتميز بالسرعة الكبيرة ، ومن الحيوانات التي صيدت و كانت سرعتها كبيرة نذكر اللمت و هو حيوان يشبه الثور في الشكل لكن أصغر منه في الحجم [7] .

الصيد بالحصان : عرفت بلاد المغرب خيولا من نوع خاص تسمى الخيل البربرية ويطلق عليه الأوربيون اسم بارب [8] ويختلف عن الحصان الأوربي فهذا الأخير أسرع منه [9]، ولم يستعمل هذا الحصان البربري في الصيد و إنما استعمل في ذلك الأحصنة العربية التي " لا يستعملونها للسفر و لا للحرب بل للصيد فقط و لا يطعمونها غير لبن النياق مرتين في

---

[1] القلقشندي : المصدر السابق ، ج2 ص 43 .

[2] نفسه ص 42 .

[3] ابن بطوطة : المصدر السابق ص 383.

[4] القلقشندي : المصدر السابق ،ج2 ص 40

[5] ابن خلدون : العبر ، ج6 ص 281.

[6] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 51 .

[7] نفسه ، ج2 ص 263 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ، ج1 ص 73 .

[8] الحسن الوزان : المصدر نفسه ص ،ج2 262 ، مارمول كربخال المصدر نفسه ،ج1 ص 71.

[9] شارل أندري جوليان : المرجع السابق ، ص 207.

النهار و الليل " [1] و طريقة استعمالها في الصيد تختلف عن استعمال الحيوانيين السابقين فكان هذا الحيوان وسيلة غير مباشرة للصيد إذ يختبر هذا الحصان اختبار الجري وراء حيوان يدعى "اللمت " أو وراء نعامة فإذا أدركهما بيع بألف مثقال أو بمائة بعير [2] ، و يستعمل في الحالات النادرة في صيد الفرس الوحشي [3] ، غير أن مارمول كربخال نفى ذلك بقوله " يستحيل أن تلحقها الخيل " [4] ، نحن هنا أمام تأكيد الحسن الوزان و نفي مارمول كربخال لصيد هذا الحيوان بالحصان ، و إذ حولنا نحن أن نؤكد أو أن ننفي صيد الفرس الوحشي بالحصان فنرجح صيده لأن الشائع هو ذلك و لذا حاول مارمول كربخال نفي ما هو شائعا بالنفي المطلق ، و تأكيد الحسن الوزان فيه نوع من التحفظ لأنه تكلم عن الحالات النادرة للصيد بهذا الحيوان دليل على وجوده ولو كان قليلا .

ومن الحيوانات التي صيدت نذكر:

الغزال : يوجد هذا الحيوان بكثرة في صحراء أنكـــاد و في أرياف تلمسان [5]، و كان صيده صـــعب للغـــاية ، فهو "لا يأمن على نفـــسه في المـكـان المكـشوف إن لم يكـن عـــلى أحد المرتفعات أو السهـول ، فإذا رأى رجـلا آتيـــا على فرسه أو كلبـــا هرب بكل مالـــه من قوة وسبقهما في العدو، و مهما كان صيده صعبـــا فإن الأعراب لا يفتـــؤون يقتلون منه الكثير " [6] ، وتـــكون طريقة صيده بوضع الشبـــاك فيقع فيها هذا الحيوان [7] ، و تسهـــــل عملية صيده في فصل الصيف خـــاصة لأنه يفقد أظلافـه وسرعة عدوه بسبب حرارة الرمل حتى يمنعه الألم من العدو[8].

الوعل : وهو التيس الجبلي ويعيش عادة في الصحاري والأدغال ومن المناطق التي عاش فيها صحراء أنكاد و بالقرب من تلمسان [9] ، كما يوجد أيضا في صحراء نوميديا [1] ، و إن

---

[1] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 263 .

[2] نفسه ص 263 .

[3] نفسه ص 263.

[4] المصدر السابق ،ج1 ص 72 .

[5] الحسن الوزان : المصدر السابق ص 11 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه ص 74 .

[6] مارمول كربخال : المصدر نفسه ، ج1 ص 74 .

[7] روبار برنشفيك : المرجع السابق ، ج2 ص 236 .

[8] الحسن الوزان : المصدر السابق ، ص 263 ،

[9] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص11 .

كنا نجهل طريقة صيد هذا الحيوان فقد تكون باستعمال الحيوان كالكلب و الفهد و قد تكون أيضا بنصب الفخاخ والأشراك و ربما تكون الطريقة الثانية هي الأصح لكونه حيوانا يعيش في الأماكن المكشوفة (الصحاري) ، و من ثم فمجال الرؤية واضح أمامه فهو يحذر من الإنسان و الحيوانات ، و لهذا عمل الإنسان على نصب الفخاخ لصيده .

اللمط :وهو حيوان يشبه الثور لكنه أصغر منه يميل لون جلده إلى البياض إلا أن أظلافه شديدة السواد وهو سريع جدا لا يسبقه حيوان آخر إلا بعض الأحصنة المغربية وتصطاد هذه الحيوانات في فصل الصيف ويكثر تواجد هذا الحيوان في الصحراء [2] ، وكلما كبر الواحد منها طال قرناه حتى يكون أكبر من أربعة أشبار [3] ، و يكثر هذا الحيوان في صحراء نوميديا ، و لحمه جيد جدا [4].

البقر الوحشي :ويشاهد هذا الحيوان كثيرا في الصحاري وتخومها يسير جماعات قد تتعدى المائة والمائتين وخاصة في دكالة وأحواز تلمسان جريه سريع ولحمه طيب [5] ، ويتم صيده بالكلاب والنشاب ، ويتميز لحمه بأنه يولد العطش عند أكله لهذا يتحاشى أكله كثيرا [6].

الحمار الوحشي : وهو شديد السرعة لا تسبقها إلا الخيول المغربية ، وعندما تبصر إنسانا تأخذ في النهيق و الرفس و تمكث في مكانها إلى أن يقترب منها و حتى يوشك أن يمسها بيده فتفر حينئذ ، ولحمها عندما يكون ساخن تفوح منه رائحة الوحوش لكن إذا ترك يبرد مدة ساعتين أصبح ممتازا ولذيذا ، و طريقة صيده بأن تنصب له الأشراك عند ورودها مورد الماء [7].

الطيور : قبل الحديث عن الطيور التي صيدت في أرياف المغرب الأوسط وجب الحديث عن وجود إشكال حول أكل الطيور التي صادها الصيادون ، إذ أنهم يصيدونه في الليل ثم

---

[1] نفسه ص 129 .

[2] مجهول : الاستبصار ص 214 ، الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 263 ،مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج1 ص 73.

[3] مجهول : المصدر نفسه ص 214.

[4] مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج1 ص 73 ، ج3 ص 142 .

[5] الحسن الوزان :المصدر السابق ،ج2 ص 264 ،مارمول كربخال : المصدر نفسه ج1 ص 73.

[6] ابن بطوطة : المصدر السابق ، ص 383

[7] الحسن الوزان : المصدر السابق ص ،ج2 264 ، مارمول كربخال :المصدر السابق ،ج1 ص 74 .

يوضع في قصب ثم يذبح و يتحفظ على ذبحه و يستدل على ذبحه بمنقاره ، فإذا أزال القصب أزيلت رؤوسها و انتفعت بها و جاءوا بها إلى السوق من غير رؤوس ، و لدفع الإشكال إذا كان الذابح مسلما و يعرف طريقة الذبح الشرعية ولا يشدخ الرؤوس قبل الذبح فيجوز البيع و الشراء [1] .

ومن الطيور التي صيدت :

النعامة : هي حيوان يصنف في خانة الطيور رغم أنه لا يطير ، لأن له ريش و يبيض ، و إن كانت النعامة لا تستعمل جناحيها في الطيران فإنها عندما تعدوا تستعين بخفق الجناحين و الذنب ، وهي تعيش في العادة في المناطق اليابسة التي لا ماء فيها ، و لحمها لزيج يثير القيء و خاصة لحم الفخذين و رغم ذلك " تؤكل كمية وافرة منها في أقاليم نوميديا ، حيث تصطاد و هي صغيرة فتعلف و تسمن " [2] ، و يوجد الكثير من النعام في المناطق الواقعة بين فاس و تلمسان [3] ، و إن كنا نجهل الطريقة التي يصاد بها هذا الطائر فلدينا إشارة تكلم فيها الحسن الوزان عن استعمال الحصان في تعقب هذا الحيوان [4]غير أننا نجهل الكيفية التي يتعامل معها بعد أن يدركها الحصان .

طائر الكيكل : و يسمى أيضا بالخوّاص يعيش هذا الطائر على وجه الماء و فيه يضع عشه و يفرخ ، و إذا أحس بإنسان أو حيوان يقترب منه أخذ عشه بفراخه حتى يضعه وسط البركة ، و هو طائر حسن " تباع بأثمان غالية " و يوجد الكثير منه ببونة [5].

السماني : وهو من الطيور التي تكثر في سواحل بلاد المغرب وهو فوق العصفور ، له صوت حسن يسكت في فصل الشتاء و يصيح في فصل الربيع [6] ، ومن المناطق التي وجد بها هذا الطائر مرسى الدجاج [7] .

---

[1] الونشريسي : المعيار ، ج2 ، ص 6،7 .

[2] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج1 ص 118 ، ج2 ، ص 276 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج1 ص 85.

[3] مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج1 ص85 .

[4] الحسن الوزان :المصدر السابق ، ج2 ص 263 .

[5] مجهول : الاستبصار ص 127 ، الحميري : المصدر السابق ص 115 .

[6] القلقشندي : المصدر السابق ، ج2 ص 76 .

[7] مجهول : الاستبصار ص 131 ، الحميري : المصدر السابق ص 539 .

الحيوانات المحرم أكلها :

الخنزير : يوجد بكل بلاد المغرب [1]ورغم تشدد الشريعة الإسلامية في تحريم صيده وأكله إلا بعض سكان بلاد المغرب اصطادوه لبيعه للنصارى [2]،لكن يرى أحد الباحثين أنه لا يمكن تصديق العبدري في بيع الخنزير لأنه لا يوجد لحم الخنزير حتى في الفنادق التي يأوي إليها النصارى [3] ، و انطلاقا من هذا يعتبر صيد الخنزير من الأعمال المناهضة للشريعة ولحاميها السياسي و بالتالي يعتبر صائد الخنزير مناهض للسلطان ولحكمه ويعرض نفسه لأشد العقوبات تصل أحيانا إلى القتل مثلما حدث لقائد الأمير الحفصي أبي زكريا ويدعى أبوبكر بن الوزير سنة 679هـ حين ثار على السلطان في قسنطينة فأرسل أهلها كتابا إلى السلطان يؤكدون فيه أكله للخنزير فقام السلطان أبو فارس بن أبي إسحاق بقتله [4].

القردة : هي حيوانات شبيهة بالإنسان ، تتغذى على الأعشاب و الحبوب و هي تقوم باختلاس الفواكه من الحدائق و يقوم أحد القردة بالحراسة فإذا رأى صاحب الحقل أطلق صيحات تحذيرية تفر معها القردة التي في الحديقة و هي من الحيوانات المفسدة [5]، ونظرا لذلك عمد أهل المغرب إلى صيدها و رغم ما كانت تتمتع به من حيطة و حذر فقد صيدت بكثرة [6]، ومن المناطق التي توجد بها قردة في المغرب الأوسط جبال قسنطينة [7] ،وكذا جبال ببجاية [8].

الأسود : و هي من السباع و لها قدرة عالية على الصبر على الجوع و قلة الحاجة إلى الماء ، و من صفاته إذا شبع ترك فريسته و لا يعود إليها و إذا تعدى صبره على الجوع ما يستطاع ساءت أخلاقه [9] ، و وجدت الأسود في مناطق عدة من بلاد المغرب الأوسط منها

---

[1] مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص ص 283،129،105.

[2] العبدري : المصدر السابق ص 74 .

[3] روبار برنشفيك : المرجع السابق ، ج2 ص 234 .

[4] ابن قنفد القسنطيني : الفارسية ص 139-140.

[5] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 267،268 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ، ج1 ص 78 .

[6] مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج1 ص 79.

[7] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 267 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج1 ص 78 .

[8] مجهول : الاستبصار ص 130 ، الحميري : المصدر السابق ص 82 ، الحسن الوزان : المصدر نفسه ، ج2ص 51 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج1 ص 78 ، ج2 ، ص 377 .

[9] القلقشندي : المصدر السابق ،ج2 ص 36 .

جبال بجاية [1] ، و تعيش أيضا في المناطق التي توجد بين تلمسان وفاس وفي صحراء أنكاد كما توجد في المنطقة الممتدة من بونة إلى تونس وهي أشهر أسود إفريقيا كلها وأكثرها شراسة حيث تتقاتل فيما بينها عند فترة التزاوج ويشاهد أحيانا عشرة أسود أو اثني عشرة تتبع لبؤة واحدة [2] ، وهناك نوع من الأسود يخاف من الإنسان ففي قرية أكلا وهي من إقليم فاس هناك أسود جبانة لدرجة أن النساء و الأطفال يضربونها بالعصي كالكلاب [3]،لكن يستبعد أن تكون هذه الأسود موجودة في أرياف المغرب الأوسط و قد تكون صفة خاصة بأسود هذه المنطقة لأنه أصبح يضرب بها المثل في الجبن .

و استعملت عدة طرق لصيدها منها نصب بيوت لذلك الغرض أو ضربها بالنشاب والقسي و من الأسباب التي أدت إلى صيده كون سكان بلاد المغرب يلاعبونه كما يلاعبون الثيران في إسبانيا[4].

الفنك : من الحيوانات التي تعيش في الصحراء و اشتهر عن سكان بلاد المغرب صيد هذا الحيوان الذي يتميز بجلد ثمين و جميل [5].

صيد الجوارح :انتشر صيد الجوارح والضواري في المناطق الصحراوية وخاصة لدى الأعراب الذين كانوا مستقرين في الصحراء على حدود إقليم تلمسان ويكون صيد هذا في فصل الربيع[6].

الصيد البحري :

يكاد الصيد البحري يكون مقتصرا على صيد الأسماك في ساحل البحر ، و كان يمارســـــه سكـــان المناطق الساحلية [7] ، و تكلمت المصادر الجغرافية عن المناطق الساحلية التي كانت مهنة أهلها صيد السمك و نذكر منها عنابة " وهي من أنزه البلاد و

---

[1] مارمول كربخال : المصدر السابق ، ج2 ، ص 377 .

[2] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 265،266 ،مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص 76.

[3] مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج2 ص195.

[4] نفسه ، ج1 ص76.

[5] مجهول : الاستبصار ، ص ص 112 ، 159 ،214 .

[6] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج1 ص 63 ،مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج1 ص 111 .

[7] روبار برنشفيك : المرجع السابق ، ج2 ص 237 .

أكثرها لبنا و لحما و عسلا و حوتا " " و فيها سمك كثير جليل " [1] ، و بجيجل " الحوت الكثير العدد المتناهي في الطيب و القدر " [2] ، وتعود أهل دلس على " اصطياد السمك بالشباك فيحصلون على كمية وافرة منه لا تباع و لا تشترى و إنما يهدونه لمن يرغب فيه " [3].

ولم يكن السمك موجودا في السواحل فقط بل وجد أيضا في البحيرات و الأنهار التي تقع في المناطق الداخلية ومن ذلك السمك الموجود في المسيلة " و هي على نهر فيه ماء كثير مستنبط على وجه الأرض و ليس بالعميق وهو عذب ، و فيه سمك صغير ، فيه طرق حمر حسنة ، و لم ير في بلاد الأرض المعمور سمك على صفته ، و أهل المسيلة يفتخرون به ، و يكون مقدار هذا السمك من شبر إلى ما دونه ، و ربما اصطيد منه الشيء الكثير " [4] ، كما يوجد السمك في نهر التافنة غير أنه " سمك صغير جدا لا قيمة له " [5] ، و يصاد في مصب نهر الشلف كمية وافرة من السمك الجيد منه الكبير و الصغير [6] ، ولا يختلف حال واد يسر عن الوديان السابقة الذكر [7] ، أما الواد الكبير القريب من بجاية ففيه السمك الكثير لكن السكان القريبين من هذا الواد لا يصيدون سمك الواد إلا نادرا لكونهم اعتادوا على صيد سمك البحر [8] .

و لم يكن صيد السمك وحده في بحر المغرب الأوسط بل اصطيد أيضا المرجان و عرف مرسى الخرز بمرجان ذا جودة عالية ، تكلم الإدريسي عن طريقة صيده بقوله " و معدن هذا المرجان من هذه المدينة مخدوم في كل سنة و يعمل به في كل الأوقات خمسون قاربا و الزائد و الناقص ، و في كل قارب العشرون رجلا و ما زاد و نقص ، و المرجان ينبت كالشجر ثم يتحجر في نفس البحر بين جبلين عظيمين ، ويصاد بآلات ذوات ذوائب

---

[1] مجهول : الاستبصار ص 127 .

[2] الإدريسي : المصدر السابق ص 169 .

[3] الحسن الوزان : المصدر السابق ، ج2 ، ص 42 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ،ج2 ص 372 .

[4] الإدريسي : المصدر السابق ، ص 156 .

[5] الحسن الوزان : المصدر السابق ،ج2 ص 250 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ، ج1 ، ص 38 .

[6] الحسن الوزان : المصدر نفسه ،ج2 ص 251 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج1 ص 38

[7] مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج1 ص 39 .

[8] الحسن الوزان : المصدر السابق ، ج2 ، ص 252 ، مارمول كربخال : المصدر نفسه ،ج1ص 40 .

كثيرة تصنع من القنب تدار هذه الآلة في أعلى المراكب ، فتلف الخيوط على ما قاربها من نبات المرجان ، فيجذبه الرجال إلى أنفسهم و يستخرجون منه الشيء الكثير مما يباع بأموال طائلة " [1] ،و إذا كان الإدريسي قد أعطانا طريقة صيد المرجان فإن الحسن الوزان حدد من يصيده و ربما يكون خاص بوقته فقط " إلا أنه ليس لأحد الحق في صيده من البحر أو التقاطه من الشاطئ لأن الملك أكرى هذا الشاطئ للجنويين "[2] .

من خلال حديثنا عن الصيد يمكن ملاحظة مايلي :

تعدد أنواع المصيدات وهو دلالة واضحة على أن أرياف المغرب الأوسط كانت غنية بأنواع عديدة من الحيوانات تنوعت بتنوع أقاليم المغرب الأوسط ، ويلاحظ أن الدافع من وراء الصيد كان يختلف من واحد إلى آخر ، و يمكن القول أنه من دوافعه التغذية كصيد الحيوانات التي تؤكل ، وكان بغرض المتعة و هو ما يلاحظ عند أهل دلس إذ كانوا يصيدون السمك ثم يعيدونه إلى البحر وهو ما جعلنا نقول أن الصيد عندهم كان بدافع المتعة ، و قد يكون بغرض دفع الضرر ومن ذلك صيد الخنازير فلولا الضرر الذي تحدثه لما صيدت ، و نحن نعرف أن الشريعة الإسلامية متشددة في قضية صيد و أكل لحم الخنزير .

[1] المصدر السابق ، ص 191 .

[2] المصدر السابق ،ج2 ص 62 ، مارمول كربخال : المصدر السابق ، ج3 ص 08.

قائمة المصادر والمراجع:

1-المصادر:

1-البيهقي :أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر (458هـ/1065م): شعب الإيمان ، تح محمد سعيد بسيوني زغلول ، ج4 ، دار الكتب العلمية بيروت ، 1410 هـ.

2- ابن صعد : أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري التلمساني (901هـ/1495م): روضة النسرين في التعريف بالأشياخ الأربعة المتأخرين ، مراجعة و تح يحي بوعزيز ، ط 1 ، منشورات ANEP، و المطبعة الحديثة IMAG للفنون المطبعية ، الجزائر ،2004

3- الونشريسي :أبو العباس أحمد بن يحي (ت 914هـ/ 1508 م) : المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب ،خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي ، نشر وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية للمملكة المغربية ،الرباط ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، 1981.

4-القرافي: الذخيرة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، تحقيق سعيد أعراب، ط 1، 1994م، ج6،.

5- ابن رشد: البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة، تحقيق محمد حجي وأحمد الشرقاوي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط 2، 1988م.

6-الحطاب: مواهب الجليل شرح سيدي مختصر خليل، تحقيق زكرياء عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1995م،

7-ابن عبد البر: الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كلّه بالإيجاز والاختصار، تحقيق عبد المعطي قلعجي أمين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1993م،

8- الدسوقي: حاشية الدسوقي على مختصر سيدي خليل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1996م،.
9- الخرشي: حاشية الخرشي على مختصر سيدي خليل، تحقيق زكرياء عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1997م،.
10 القرافي: الفروق، الفروق وأنوار البروق في أنواء الفروق، تحقيق خليل منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998م.
11-ابن جماعة: تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، تحقيق عبد المنعم فؤاد، قطر، ط2، 1987م..
12 الطحاوي: شرح معاني الآثار، تحقيق محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق، ترقيم يوسف عبد الرحمن مرعشلي، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1994م
13. وأبو عبيد: الأموال، دار الفكر، بيروت، 1408هـ.
14الحسن الوزان : وصف إفريقيا تر محمد حجي و محمد الأخضر ، ط 2 ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، 1983 .
15مارمول كربخال : كتاب إفريقيا تر محمد حجي و آخرون ، مطبعة المعارف الجديدة ، الرباط ، 1984
16مؤلف مجهول : مفتاح الراحة لأهل الفلاحة ، تح و دراسة محمد عيسى صالحية ،إحسان صدقي العمد ، ط 1 ، المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب ، الكويت ، 1984 .
17-ابن العوام الإشبيلي :كتاب الفلاحة ،نشر و ترجمة خوسي أونطونيو بانكيري ، ج1 ، مدريد ، 1802 .
18 البرزلي : فتاوى البرزلي المعروف بجامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام ، تقديم وتحقيق محمد الحبيب الهيلة ، ط 1 ، دار الغرب الإسلامي ، 2002

19- التادلي :: التشوف إلى رجال التصوف تح علي عمر ، ط 1 ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، 2006

20 أبو العباس أحمد القلقشدي : أصبح الأعشى في صناع الانشا ، ج 2 ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، 1340 هـ ، 1922م

21- ابن منظور : لسان العرب ، دار صادر ، بيروت 1990

22-عبد الواحد المراكشي : وثائق المرابطين والموحدين ، تح حسين مؤنس ، مكتبة الثقافة الدينية ، ط1 ، 1997 .

23-ابن عذارى : البيان المغرب في أخبار الأندلس و المغرب ، قسم الموحدين ،تح محمد إبراهيم الكتاني و آخرون ، ط 1 ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، 1985.

24 البكري : المغرب في ذكر بلاد إفريقية و المغرب وهو جزء من المسالك و الممالك ، نشره مع الترجمة الفرنسية كولين دوسلان ، مكتبة أمريكا و الشرق ، باريس 1965

25 مجهول : الاستبصار في عجائب الأمصار ، نشر و تعليق سعد زغلول عبد الحميد ، دار النشر المغربية ، الدار البيضاء ، .1985

26 ابن أبي زيد القيرواني : الرسالة ، نشر مع الترجمة الفرنسية ليون بارشي ، المكتبة العربية الفرنسية ، مكتبة الشعب العسكرية ، ط5 ، الجزائر ، 1968 .

27- ابن عبدون :رسالة في القضاء و الحسبة ،نشر ليفي بروفنسال ، الجريدة الأسيوية أفريل جوان 1934 .

28- ابن البناء : الإعلان بأحكام البنيان ، تح فريد بن سليمان ، تقديم عبد العزيز الدولاتي ، مركز النشر الجامعي 1999 .

29- محمد بن مرزوق ا: المناقب المرزوقية ،دراسة و تح سلوى الزاهري ، ط 1ن منشورات وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية ، المملكة المغربية ، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء ، 2008

30- الحاج النميري : فيض العباب و إفاضة قداح الآداب في الحركة السعيدة إلى قسنطينة و بلاد الزاب تح محمد بن شقرون ،ط 1 دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، 1990 .

31- الحميري : الروض المعطار في خبر الأقطار ، تح احسان عباس ، ط 2 ، مكتبة لبنان مطبعة هيدلبارغ ، بيروت ، .1984

32- سعيد المغربي : كتاب الجغرافيا ، تح إسماعيل العربي ، ط 2 ،ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1982

33- زين العابدين الغمري المرصفي : الروضة الغناء في منافع الحناء ، مخطوط ضمن مجموع بالخزانة الحسنية تحت رقم .12131

34- البويعقوبي: تحفة القضاة ببعض مسائل الرعاة ، مخطوط بالخزانة العامة الرباط ، تحت رقم د .1079

35- مالك بن أنس : الموطأ ، تح محمد مصطفى الأعظمي ، ط 1 ،ج4 ، مؤسسة السلطان زايد بن آل نهيان ، 2004

.36- عبد الباسط خليل الروض الباسم في حوادث العمر و التراجم ، نشره روبار برنشفيك ، مكتبة لاروز ، باريس ، 1936

37- ابن خلدون : العبر و ديوان المبتدأ و الخبر في أيام العرب و العجم و البربر و من عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر ، ط 1، مطبعة الهيئة العامة لقصور الثقافة ، القاهرة ، 2007 .ج6

38 ابن خلدون : المقدمة ،المطبعة البهية المصرية .

39- البادسي : المقصد الشريف والمنزع اللطيف في التعريف بصلحاء الريف ، تح سعيد أعراب ، ط2 ، المطبعة الملكية ، الرباط ، 1993

40 ابن قنفد القسنطيني : انس الفقير و عز الحقير في التعريف بالشيخ أبي مدين و أصحابه رضي الله عنه تح أبي سهل نجاح عوض صيام ، تقديم علي جمعة ، ط1 ، دار المقطم للنشر و التوزيع ، القاهرة.

41- التنبكتي : كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج تح علي عمر ،ط 1 ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، 2004،

42 التنبكتي : نيل الابتهاج بتطريز الديباج ،تح علي عمر ،ط 1 ،مكتبة الثقافة الدينية ،القاهرة ، 2004

43-الرصاع : شرح حدود ابن عرفة ، المطبعة التونسية

44ابن بشكوال : كتاب الصلة في تاريخ علماء الأندلس ذيل كتاب تاريخ ابن الفرضي ، تقيم و شرح صلاح الدين الهواري ط 1 ،ج2 ، المكتبة العصرية للطباعة و النشر ، صيدا لبنان ، 2003

45- أبن أبي زرع : الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب و تاريخ مدينة فاس ، دار المنصور للطباعة و الوراقة ، 1972 .

46- مالك بن أنس : الموطأ ، تح محمد مصطفى الأعظمي ، ط 1 ، مؤسسة السلطان زايد بن آل نهيان ، 2004 .

47- محمد بن حبان : صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، تح شعيب الأرنؤوط ، ط2 ،ج3 ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، .1993

48- يحي بن خلدون : بغية الرواد في ذكر ملوك بني عبد الواد ، مج 2 ، طبع بمطبعة فونطانة ، الجزائر ، 1910 .

الدباغ : معالم الإيمان ، ج4 ،المطبعة الرسمية العربية ، تونس ، 1320 .

49- لسان الدين ابن الخطيب : نفاضة الجراب في علالة الاغتراب ، تحقيق و تقديم السعدية فاغية، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء .1989
50- الأحمر ، روضة النسرين في دولة بني مرين ، المطبعة الملكية ،الرباط ،1962
51- ابن مرزوق : المسند الصحيح الحسن في مآثر و محاسن مولانا أبي الحسن ، دراسة و تعليق ، ماريا خيسوس بيغيرا ،تقديم محمود بوعياد، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع الجزائر 1981.،
52- ابن مريم : البستان في ذكر الأولياء و العلماء بتلمسان نشر محمد بن أبي شنب ، قدم له عبر الرحمن طالب ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1986
53- الإدريسي : القارة الإفريقية و جزيرة الأندلس مقتبس من كتاب نزهة المشتاق في اختراق الأفاق ، تح و تقديم اسماعيل العربي ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1983.

المراجع :

1-كمال السيد أبو مصطفى: جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوى المعيار المعرب للونشريسي، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر 1996م
2-صبحي الصالح: وسائل الملكية وعلاقتها بالعدالة الاقتصادية في الشريعة الإسلامية، محاضرات ومناقشات الملتقى التاسع للفكر الإسلامي، منشورات وزارة الشؤون الدينية، تلمسان، من: 01 . 10 رجب 1395هـ / 10 . 20 يوليو 1975م، مج.3
3- شوقي نذير: سياسة إقطاع الأرضين الفلاحية في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها في الجزائر، (رسالة ماجستير)، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر، 2005م.

4- محمد باقر الصدر: اقتصادنا، دار التعارف، بيروت، 1991م،
5- محمد حجي : نظرات في النوازل الفقهية ،ط 1 ، منشورات الجمعية المغربية للتأليف و الترجمة و النشر ،مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، 1999 .
6- محمد حجاج الطويل : التجارة الداخلية و أثرها على ضعف الدولة الموحدية ، مقال في أعمال ندوة التجارة في علاقتها بالمجتمع و الدولة عبر تاريخ المغرب ،المنعقدة في جامعة عين الشق بالدار البيضاء من 21إلى 23 فبراير 1989، القسم الثاني ، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء ، 1989.
7- محمد حجاج الطويل ، الري والزراعة المسقية في الجنوب ، مقال في مجلة أمل عدد خاص حول تاريخ الري في الجنوب المغربي ، أغادير 27 28 أكتوبر 2000 ، العدد 24 السنة الثامنة ، مطبعة النجاح الجدية الدار البيضاء 2001.
8- سعيد بن حمادة : التراث الفلاحي الإسلامي بالمغرب و الأندلس خلال العصر الوسيط مقوماته ومراحل تطوره ، مقال في كتاب الفلاحة و التقنيات الفلاحية بالعالم الإسلامي في العصر الوسيط ، جمع و إشراف حسن حافظي علوي ، منشورات عكاظ ، 2011 .
9-محمد فتحة :النوازل الفقهية والمجتمع أبحاث في تاريخ الغرب الإسلامي (من القرن 6هـ/9هـ 12-15م ،منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، الدار البيضاء ، 1999.
10محمد مزين : مزين محمد : فاس و باديتها مساهمة في تاريخ المغرب السعدي ، ط1 ، ج2 ، منشورات كلية الآداب و العلوم الإنسانية الرباط ، مطبعة المعارف الجديدة ، الرباط ، 1986 .
11 يوسف نكادي : خصوصيات و تحولات المجال الريفي في بلاد المغرب خلال القرن الخامس الهجري ، مقال في المجال البدوي المغربي ، الخصوصيات و التحولات ، تنسيق حليمة بنكرعي و آخرون ، منشورات مجموعة البحث في تاريخ

البوادي المغربية سلسلة ندوات و منظرات رقم 3 ،ط 1 ، مطبعة مكتبة دار السلام ، الرباط ، .2007

12يوسف نكادي : الزراعة في الأندلس خلال القرن الخامس الهجري ،ط 1 ، مطبعة الجسور وجدة ، المغرب ، 2007

13-أساليب الزراعة و الغراسة و التناوب بين الاستغلال و الاستراحة في الأندلس خلال القرن الخامس الهجري ، مقال في كتاب الفلاحة و التقنيات الفلاحية بالعالم الإسلامي في العصر الوسيط ، تحت إشراف حسن حافظي العلوي،منشورات عكاظ ، 2011

14-محمد حسن : أصناف الإنتاج الزراعي بإفريقية من القرن 6هـ/12م إلى القرن 9هـ /15م ، مقال في كتاب الفلاحة و التقنيات الفلاحية بالعالم الإسلامي في العصر الوسيط ، تحت إشراف حسن حافظي العلوي ، منشورات عكاظ ، 2011 .

15 حسن محمد : المدينة و البادية بإفريقية في العهد الحفصي ، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية ، جامعة تونس الأولى ، تونس ، 1999 ،

16- يحي أبو المعاطي : الملكيات الزراعية و أثرها في المغرب و الأندلس (238-488هـ / 852-195 دراسة تاريخية مقارنة ،ج 2 رسالة دكتورا بقسم التاريخ الإسلامي و الحضارة الإسلامية كلية دار العلوم جامعة القاهرة، 2000

17- إبراهيم القادري بوتشيش عبد الهادي البياض : التربة آفاتها ، و تقنيات علاجها و تدابير استغلالها في ضوء الأدبيات الفلاحية الأندلسية ، مقال في كتاب الفلاحة و التقنيات الفلاحية بالعالم الإسلامي في العصر الوسيط ، تحت إشراف حسن حافظي العلوي ، منشورات عكاظ ، 2011

18-المصطفى عيشان : مياه الري بين السلطة الدينية والسلطة السياسية أو إعداد التراب الوطني ودرس التاريخ ،مجلة أمل ، العدد 24 السنة الثامنة ، عدد خاص

حول تاريخ الري في الجنوب المغربي ، ندوة الأيام الوطنية الثامنة للجمعية المغربية للبحث التاريخي أغادير 27-28 أكتوبر 2000 ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، 2001

19-بن حمادة سعيد : الماء و الانسان في الأندلس خلال القرنين 7-8هـ /13-14م إسهام في دراسة المجال و المجتمع و الذهنيات ، ط1 ، دار الطليعة بيروت ، 2007 .

20- الحسين أسكان : تكنولوجيا التحكم في الماء بالجنوب المغربي خلال العصر الوسيط ، مجلة أمل ، عدد خاص تاريخ الري في الجنوب المغربي أغادير 27 28 أكتوبر 2000 ، العدد 24 السنة الثامنة ، مطبعة النجاح الجدية الدار البيضاء 2001 ،

21 عز الدين موسى ، النشاط الإقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري ط1 ، دار الشروق ، بيروت ، 1403هـ - 1983 م

22- مزاحم علاوي الشاهري : الأوضاع الاقتصادية في المغرب في عهد المرينيين (668-759هـ/1269-1358م) ، ط1 ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، 2001 .

23- سيدي محمد العويض : الزيتون و الزيت في المغرب القديم مقال في مجلة أمل ، العدد 17 ، عدد خاص حول التغذية و الأزمة في تاريخ المغرب ، السنة السادسة ، 1999 ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، .1999

24- صالح بعيزيق : بجاية في العهد الحفصي دراسة اقتصادية و اجتماعية ، منشورات كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية بتونس ، جامعة تونس ، .2006

25- محمد سويسي : نماذج من التراث العلمي العربي ، ط 1 ، دار الغرب الإسلامي ، 2001 .

26 الحبيب الجنحاني : المغرب الإسلامي الحياة الاقتصادية و الاجتماعية (3-4هـ /9-10م) ، الدار التونسية للنشر تونس ، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع ، الجزائر 1978 .

27-فاطمة بلهواري : النشاط الرعوي في بلاد المغرب خلال القرن الرابع الهجري -العشر الميلادي ، مقال منشور في دورية كان التاريخية ،السنة الثالثة ، العدد الثامن ، جوان 2010 .

28- حافظي علوي لحسن : واحات بلاد المغرب من القرن 4هـ-8هـ/10-14م ، رسالة دكتورة بجامعة محمد الخامس كلية الآداب و العلوم الإنسانية ، أكدال الرباط ، السنة الجامعية 2004-2005.

29- عبد العزيز فيلالي : تلمسان في العهد الزياني، دار موفم للنشر و التوزيع ، الجزائر ، 2004

30- عبد الهادي البياض : الكوارث الطبيعية و أثرها في سلوك و ذهنيات الإنسان في المغرب و الأندلس (ق 6-8هـ/12-14م) ط 1 ، دار الطليعة ، بيروت ، 2008 .

31- الناصري : الاستقصاء في أخبار المغرب الأقصى ، تح و تعليق جعفر الناصري و الناصري ، دار الكتاب الدار البيضاء ، المغرب ، 1954 .

32- أحمد حدادي : نماذج من عادات المغرب الشرقي وتقاليده ،مقال العادات والتقاليد في المجتمع المغربي ، ،مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية ، مطبعة المعارف الجديدة ، الرباط ، 2007

33محمد الأمين البزاز حول المجاعات و الأوبئة بالمغرب خلال العصر الوسيط ، مقال في مجلة كلية الآداب و العلوم الانسانية الرباط ، جامعة محمد الخامس ، العدد 18 ، 1993 ، ط1 ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، 1994.

34- الحسين بولقطيب :جوائح وأوبئة مغرب عهد الموحدين منشورات الزمن ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ،2002

35- محمد ياسر الهلالي : أثر القحط و المجاعات و الأوبئة على الأنشطة الاقتصادية في المغرب الأقصى خلال أواخر العصر الوسيط ، مقال في كتاب المجاعات و الأوبئة في تاريخ المغرب ، تنسيق بوبكر بوهادي ، بوجمعة رويان ، كلية الآداب و العلوم الانسانية الجديدة ، بالتنسيق مع الجمعية المغربية للبحث التاريخي ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، 2002

ATALLAH DHINA : les états de l'occident musulman aux 13 ,14 ,15 siècles , institutions gouvernementales et administratives ,office des publications Universitaires , Alger